الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة 20 أوت 1955. سكيكدة
كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية
قسم العلوم الإجتماعية

عصابات الأحياء وعلاقتها بانحراف الاحداث

-دراسة ميدانية لبلدية سكيكدة

رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراهLMD في علم الاجتماع الانحراف والجريمة

إعداد الطالب: إشراف :

إبراهيم بزاز أ.د فتاش نورة

أعضاء لجنة المناقشة:

الأستاذ	الدرجة العلمية	الصفة	الجامعة
أ.د برويس وردة	أستاذ تعليم عالي	رئيسا	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة
أ . د فتاش نورة	أستالذ تعليم عالي	مشرفا ومقررا	جامعة صالح بوبنيدر قسنطينة 3
أ .د طبال رشيد	أستاذ تعليم عالي	عضوا مناقشا	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة
د. زهية بن سلامة	أستاذ محاضر –أ-	عضوا مناقشا	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة
د. لعمور وردة	أستاذ محاضر –أ-	عضوا منالقشا	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة
د. مختاري عذراء	أستاذ محاضر –أ-	عضوا مناقشا	جامعة باجي مختار عنابة

السنة الجامعية: 2024/2023

الحمد لله الذي وهبني التوفيق والسداد ومنحني العزيمة والثبات وأعانني على إتمام هذا العمل، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، سيدنا وحبيبنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أتوجه بخالص تقديري وعظيم امتناني إلى الأستاذة **المشرفة أ .د فتاش نورة** التي أحاطت هذا البحث بكامل اهتمامها وعنايتها ومتابعتها.

جزيل الشكل موصول لأعضاء لجنة المناقشة على تفضلهم بقبول مراجعة هذا البحث وتحملهم عبء تدبره، فلكلّ شكر لكم قصيدة ولكل مقام فيكم مقال.

كما أتوجه بجزيل الشكر والامتنان، وخالص العرفان والتقدير، لكل من قدم لي يد العون في هذا البحث.

وإلى أساتذتنا الكرام من قسم علم الاجتماع - فجزاكم الله عني كلّ خير.

إليكم جميعا أسمى آيات الشكر والثناء والعرفان.

إهداء

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على الحبيب المصطفى وعلى آله ومن وفى أما بعد:

إلى أبي العطوف .... قدوتي، ومثلي الأعلى في الحياة؛ الشخص الذي علَّمني كيف أعيش بكرامة وشموخ.

إلى أمي الحنونة ..... لا أجد كلمات يمكن أن تمنحها حقها، فهي ملحمة الحب وفرحة العمر، ومثال التفاني والعطاء.

إلى إخوتي و اخواتي .... سندي وعضدي ومشاطري أفراحي وأحزاني في هذه الحياة.

إلى زوجتي .... أسمى رموز الإخلاص والوفاء ورفيقة الدرب.

إلى أولادي ..... فلذات الأكباد.

إلى جميع الأخلاء؛ أهدي إليكم رسالتي

إبراهيم

الملخص

تعتبر عصابات الأحياء من التجمعات الغير قانونية التي تنشط خاصة في الأحياء الشعبية و يكون لها تأثير سلبي على أمان الأحياء و انحراف الأحداث تعتبر هذه العصابات غالبا جزءا من ظاهرة أوسع تشمل الجريمة المنظمة و النشاطات الغير قانونية ،وتعرف الأحياء السكنية في المجتمع الجزائري إجراما من نوع جديد، اتسم بالرعب وشدة الخطورة رغم وجود ترسانة قانونية حديثة لكبح جماحه، هذا الإجرام من توقيع عصابات خارجة عن القانون عاثت في الأحياء عبثا وفسادا،خلفت العديد من الآثار الوخيمة على الفرد والمجتمع ، والذي استطاع نخر فئة حساسة من المجتمع وهي فئة الأحداث واستدرجها إلى عالم الجنوح والانحراف، وتوصلنا إلى أن الجهات المختصة أعطى أهمية بالغة للتصدي لهذه الظاهرة نظرا لما وصل إليه هذا الإجرام من انتشار وخطورة، فقد أخذت اهتمام الرأي العام الوطني،وتم وضع إستراتيجية لمكافحتها وهذا من خلال إصدار الأمر رقم 03/20، وتوصلنا إلى أن البطالة والانحراف والحاجة والفراغ القاتل وتحت تأثير المهلوسات والمخدرات، ونقص الضبط الاجتماعي والانهيار الاجتماعي والتفكك الاجتماعي أهم الأسباب المؤدية إلى تفشي الظاهرة ،ومن هدا المنطلق قمنا من خلال بحثنا بدراسة ميدانية في حي شعبي في ولاية سكيكدة .وتطرقنا خلال هذا البحث الى علاقة عصابات الاحياء بانحراف الأحداث من خلال إجراء استمارة مقابلة مع بعض الأحداث القاطنين بهذا الحي. ولقد بينت النتائج المتحصل عليها أن معظم الأحداث في سن لا يتجاوز 15 سنة ومعظمهم لم يتمم دراسته الإكمالية و يمارس بعضهم التخريب و السرقة و كذا تعاطي المخدرات ، وفي الأخير يمكن القول أن عصابات الأحياء تتطلب استراتيجيات متعددة لمحاصرتها و الحد منها، تندرج ضمن مساعي تنموية متعددة الأوجه ،تشمل تعزيز الأمان وتحسين فرص العمل و كذا تعزيز برامج التعليم للحد من انحراف الأحداث.

الكلمات المفتاحية : عصابات الأحياء – حي شعبي – جنوح – الأحداث

Summary

Neighborhood gangs are illegal groups that are particularly active in underprivileged neighborhoods, negatively impacting neighborhood safety and contributing to juvenile delinquency. These gangs are often part of a broader phenomenon involving organized crime and illegal activities. Residential areas in Algerian society are witnessing a new type of crime characterized by fear and extreme danger, despite the presence of modern legal measures to curb it. This crime is perpetrated by lawless gangs that have wreaked havoc and corruption in neighborhoods, leaving severe impacts on individuals and society. They have managed to infiltrate a sensitive segment of society, the youth, luring them into delinquency and deviance.

Our findings indicate that the authorities have placed great importance on combating this phenomenon ~~due to its widespread and dangerous nature, drawing significant national public~~

attention. A strategy has been implemented to combat it through the issuance of Order No. 20/03. We concluded that unemployment, deviance, need, deadly boredom, influence of hallucinogens and drugs, lack of social control, social collapse, and disintegration are the main reasons leading to the spread of this phenomenon. From this perspective, we conducted a field study in a popular neighborhood in the Skikda province. In this research, we explored the relationship between neighborhood gangs and juvenile delinquency through interview forms with some of the youth residing in this neighborhood.

The results showed that most of the youths were under 15 years old, most had not completed their intermediate education, and some engaged in vandalism, theft, and drug use. In conclusion, we can say that neighborhood gangs require multifaceted strategies to contain and reduce them, involving various developmental efforts, including enhancing security, improving job opportunities, and strengthening educational programs to curb juvenile delinquency.

Keywords: Neighborhood gangs, Popular neighborhood, Juvenile delinquency

Résumé

Les gangs de quartiers sont des groupes illégaux particulièrement actifs dans les quartiers populaires, ayant un impact négatif sur la sécurité des quartiers et contribuant à la délinquance juvénile. Ces gangs font souvent partie d'un phénomène plus large impliquant le crime organisé et les activités illégales. Les zones résidentielles de la société algérienne connaissent un nouveau type de criminalité caractérisé par la peur et une extrême dangerosité, malgré la présence de mesures légales modernes pour y remédier. Ce crime est perpétré par des gangs hors-la-loi qui ont semé le chaos et la corruption dans les quartiers, laissant de graves répercussions sur les individus et la société. Ils ont réussi à infiltrer une tranche sensible de la société, les jeunes, les entraînant dans la délinquance et la déviance.

Nos conclusions indiquent que les autorités ont accordé une grande importance à la lutte contre ce phénomène en raison de son ampleur et de sa dangerosité, attirant une attention publique

nationale significative. Une stratégie a été mise en place pour le combattre à travers la promulgation de l'Ordonnance n° 20/03. Nous avons conclu que le chômage, la déviance, le besoin, l'ennui mortel, l'influence des hallucinogènes et des drogues, le manque de contrôle social, l'effondrement social et la désintégration sont les principales raisons conduisant à la propagation de ce phénomène. Dans cette perspective, nous avons mené une étude de terrain dans un quartier populaire de la province de Skikda. Dans cette recherche, nous avons exploré la relation entre les gangs de quartiers et la délinquance juvénile à travers des entretiens avec certains des jeunes résidant dans ce quartier.

Les résultats ont montré que la plupart des jeunes avaient moins de 15 ans, la plupart n'avaient pas terminé leurs études intermédiaires et certains se livraient au vandalisme, au vol et à la consommation de drogues. En conclusion, nous pouvons dire que les gangs de quartiers nécessitent des stratégies multifacettes pour les contenir et les réduire, impliquant divers efforts de développement, y compris le renforcement de la sécurité, l'amélioration des opportunités d'emploi et le renforcement des programmes éducatifs pour réduire la délinquance juvénile.

Mots-clés: Gangs de quartiers, Quartier populaire, Délinquance juvénile

المقدمة

المقدمـــة

تعتبر ظاهرة الانحراف من أبرز الظواهر الاجتماعية المخلة بالنظام الاجتماعي في أي مجتمع كان فهي كانت ولا تزال موضوعا خصبا للباحثين باعتبارها مشكلة عانت ومازالت تعاني منها معظم دول العالم باختلاف مستوياتها وذلك لما ينجم عنها من مخلفات وانعكاسات سلبية على الفرد والمجتمع على السواء بالإضافة لما تسهم به في تأخير عجلة تقدم المجتمع وتطوره.

فالمنحرفون وغيرهم من ذوي السلوك المضاد للمجتمع يمثلون تهديدا على أنفسهم وعلى الآخرين وعلى المجتمع بأسره وهذا بإجماع كل من علماء النفس والاجتماع و رجال القانون ، إذ أن هذه السلوكيات المنحرفة تمس بأهم مقومات المجتمع وتماسكه وبقائه وأمنه الاجتماعي ومن أخطر هذه المشكلات النفسية الاجتماعية مجموعة الانحرافات السلوكية التي تصدر عن صغار الشباب وتأخذ أشكال متعددة.

والواقع أنّ المجتمع الجزائري أصبح اليوم يواجه الكثير من التحديات التي أفرزتها التغيرات الاجتماعية والثقافية التي لحقت بكيان ووظيفة كافة المؤسسات الاجتماعية التي يقع على عاتقها تنشئة الأفراد وضبطهم في إطار قيم ومعايير المجتمع المتعارف عليها كالأسرة والمدرسة والحي، حيث أصبحت الأسرة والمدرسة غير قادرين على القيام بدورهما في احتواء الأحداث وتقويم سلوكياتهم، فالمراهقين المتسربين من المدارس، والذين ينحدر معظمهم من أسر فقيرة غالبا ما يجدون أنفسهم في أحضان الشارع نظرا لعجزهم عن إيجاد عمل أو مقعد في مراكز التكوين المهني فيلجئون إلى ممارسة نشاطات تجارية غير مصرح بها أو احتمال دخولهم إلى عالم الجريمة.

وعند محاولتنا تحديد معالم الحي ظهرت أمامنا مشكلات متعددة تعاني منها الأحياء في الجزائر كالبطالة والتي تعد محور الفقر والآفات الاجتماعية الأخرى فازدياد معدلات البطالة ينتج عنه عدم توفر المال والدّخل الأساسي للمعيشة لدى الأفراد، وهذا ما يترتب عنه نشوء حالة من العجز والحرمان عن توفر المتطلبات الأساسية، وعدم القدرة على صرف تكاليف التعليم والصحة والسكن، وسوء التغذية كل هذا قد يولد مناخا اجتماعيا ملائما لظهور ما يعرف بالجماعات الهامشية أو المهمشة.

فالطابع الذي يأخذه الحي من الخصائص الثقافية والاجتماعية والاقتصادية يؤثر على سلوكيات وتصرفات ساكنيه، إذ يمكن أن تكون الأحياء المفككة اجتماعيا والمتخلفة اقتصاديا والتي لا تتوفر على سبل المعيشة الكريمة مكانا لتراكم الانحرافات، والذين ينشؤون في هذه الأحياء غالبا ما يكونون معرضين إلى كل أخطار السلوكيات الإنحرافية التي تنتجها هذه الأحياء، خاصة إذا انعدمت فيها التنمية وقلت المرافق والتجهيزات الثقافية والرياضية والإجتماعية والترفيهية الضرورية التي من شأنها تأطير الأفراد في وقت فراغهم لوقايتهم من الانحراف، غير أننا نجد أن غالبية الأحياء تفتقر إلى هذه الضروريات وباتت تشكل مراقد جماعية للأفراد.

ورغم الاهتمام الكبير من الباحثين في دراسة وتحليل السلوك الانحرافي للحدث إلا أنها لم تصل الى حل هذه المشكلة ولم توفق السياسات الاجتماعية المستقاة من هذه الأبحاث من القضاء على هذه الظاهرة .حيث

أنه من الملاحظ وبالرغم من زيادة الأبحاث والدراسات إلا أن ظاهرة انحراف الأحداث ما فتئت تتنامى وكذا ظهور عصابات الأحياء وسيطرتها على النشاطات الإجرامية في هذه الأحياء.

وبتعدد عوامل الانحراف التي ركز عليها الباحثين بين عوامل إجتماعية تكمن في بنية ووظيفة المجتمع أو الجماعة التي ينتمي إليها الأفراد إلى عوامل تكوينية يتم التعرّف عليها من خلال تشخيص الملامح المورفولوجية للمنحرف، بالإضافة للعوامل النفسية كالانفعالات والعقد النفسية وكذا الدوافع التي نشأت في المراحل العمرية الأولى للنمو النفسي والذهني للمنحرف، الأمر الذي أدى إلى تعدد العوامل وعدم الاتفاق عليها، ويكمن الحل في مقاربة هذه الظاهرة ودراسة السلوك الانحرافي في الاعتراف بتعدد وتعقد مختلف العوامل لتشكل هذا السلوك الشاذ والمنحرف وغير المتوافق اجتماعيا فمما لا شك فيه أن الطفل يمتلك بناءً نفسيا خاصا به رغم تأثره بالبيئة الاجتماعية التي يعيش فيها ويكتسب منها مختلف المفاهيم والقيم والضوابط الأخلاقية الاجتماعية من خلال عملية الاتصال والتفاعل الاجتماعي حيث أن شخصية الفرد هي مزيج تفاعلي وتكاملي وظيفي بين الحاجات والدوافع والعواطف والأفكار التي ننولد داخل الفرد والقيم والمبادئ والقواعد الموجودة في المجتمع إذا كان المزيج يتفاعل ويتكامل بشكل صحيح وإيجابي ينتج فرد صالح و متوازن، أما إذا كان المزيج يتفاعل ويتكامل بشكل خاطئ وسلبي أي به تعارض وتناقض فإنه يجعل الفرد متوترا ومضغوطا وغير قادر على السيطرة على سلوكاته يكون فردا منحرفا او معادٍ للمجتمع، الأمر الذي يؤدي إلى الصراع والاصطدام بين رغبات الفرد وقيم المجتمع.

ومن هذا المنطلق تأتي دراستنا لتسليط الضوء على عصابات الأحياء وعلاقتها بانحراف الأحداث في الأحياء الشعبية، وقد قسمت هذه الأطروحة الى **قسمين** وكل قسم مقسم إلى فصول على النحو الآتي:

القسم الأول: الإطار النظري للدراسة وهو مقسم الى ثلاثة فصول:

الفصل الأول: الإطار العام للدراسة انطلقت فيه من إطار تمهيدي تناولت فيه اختيار موضوع الدراسة وكذا أهمية وأهداف هذه الدراسة، مع الإشارة الى الصعوبات التي واجهتها الدراسة كما عملنا على بناء تصور للموضوع من خلال إشكالية الدراسة، تساؤلاتها وكذا فرضياتها، واعتمدت في تأسيسي لهذا الاطار التصوري على الدراسات السابقة التي تناولت الموضوع.

الفصل الثاني: التأصيل المفاهيمي والنظري لمتغيرات الدراسة حيث تطرقت من خلاله إلى تحديد، تفسير وتحليل متغيري الدراسة في مبحثين خصص المبحث الأول لعصابات الأحياء وكل ما يتعلق بها من تعريف وخصائص ونظريات تفسر الظاهرة، وخصص المبحث الثاني لانحراف الأحداث كمفهوم تم التطرق فيه لعوامل الانحراف وكذا النظريات المفسرة له.

الفصل الثالث: والموسوم بجريمة عصابات الأحياء وانحراف الأحداث في الجزائر بين التشريع والواقع وهو مقسم إلى مبحثين: المبحث الأول يتحدث حول واقع عصابات الأحياء في الجزائر أما المبحث الثاني فتناول واقع انحراف الأحداث في الجزائر.

القسم الثاني: الإطار الميداني للدراسة وهو مقسم إلى **فصلين:**

الفصل الرابع: تطرقنا من خلاله الى الإجراءات المنهجية للدراسة

الفصل الخامس: تناول النتائج المتوصل إليها من خلال هذه الدراسة ومناقشتها.

الفصل الأول: الإطار العام للدراسة

أولا: الإطار التمهيدي للدراسة

1/ أسباب اختيار الموضوع

2/ أهمية الدراسة

3/أهداف الدراسة

4/ صعوبات الدراسة

ثانيا: الإطار التصوري للدراسة

1/إشكالية الدراسة

2/ الفرضيات

3/الدراسات السابقة

أولا/ الإطار التمهيدي للدراسة:

1/ أسباب اختيار الموضوع:

عملية تحديد أو اختيار موضوع الدراسة غير خاضعة لعامل الصدفة أو العفوية بل هي قائمة على جملة من الأسباب ذاتية وموضوعية:

أ. أسباب ذاتية :

- الرغبة في دراسة الموضوع الذي أصبح محور اهتمام المجتمع بكل مؤسساته الرسمية وغير الرسمية من وسائل الاعلام والسياسة ومختلف الندوات والمؤتمرات العلمية.
- اختيار الموضوع جاء في اطار التخصص المدروس وهو علم اجتماع الانحراف والجريمة
- الرغبة في الوصول الى نتائج ملموسة فيما يخص موضوع الدراسة.

ب. أسباب موضوعية :

- إلقاء الضوء على ظاهرة موجودة في المجتمع الجزائري
- قلة الدراسات التي تناولت موضوع عصابات الأحياء
- باعتبار أن عصابات الأحياء مشكلة مستحدثة وأصبحت من القضايا المهمة التي أصبحت تؤرق الأمن والاستقرار على مستوى الأحياء.
- خطورة ظاهرة عصابات الأحياء وتحولها الى مدرسة يتم فيها استقطاب وتكوين الأحداث على الإجرام

2/ أهمية الدراسة.

نظرا لخطورة الظاهرة المدروسة عصابات الأحياء ودورها في انحراف الأحداث فإن أهمية هذه الدراسة تكمن في:

ما يمكن أن تصل إليه من نتائج تساعد على فهم أسباب وعوامل هذه الظاهرة وامتداداتها في المجتمع و منه تعطي القائمين والمسئولين فكرة عن كيفية محاربة و التصدي لهذه الظاهرة.

كما يمكن أن تساهم نتائجها في الوقاية من هذه الظاهرة وحماية الأحداث من الانخراط في هذه العصابة

كما يمكن لنتائج هذه الدراسة أن تساعد في حماية الأطفال من الوقوع في مصيدة عصابات الاحياء وتجفيف مصادرها البشرية.

3/ أهداف الدراسة:

- ✓ التعرف على ظاهرة عصابات الأحياء في الجزائر وعلاقتها بتشكيل السلوك الانحرافي للأحداث.
- ✓ الوقوف على عوامل تشكل عصابات الأحياء
- ✓ محاولة التعرف على الصفات التي تشترك فيها عصابات الأحياء
- ✓ محاولة معرفة أهم السلوكيات الإجرامية التي تقدم عليها جماعة عصابة الأحياء
- ✓ التعرف على طرق و أنماط تجنيد وانخراط الأحداث في هذه العصابات
- ✓ محاولة التعرف على سبل الوقاية منها

4/ صعوبات الدراسة

لا يخلو أي بحث من البحوث من الصعوبات التي تواجه الباحث عند تناوله ألي موضوع، إذ يعتبر الباحث هذه المشاقة من المحفزات التي تجعله يواجه أي نوع من المشكلات مهما كانت بسيطة أو كبيرة، و من بين الصعوبات التي واجهتنا هي:

- ✓ صعوبة التواصل مع المؤسسات العقابية بغرض إفادتنا ببعض المعلومات حول موضوع عصابات الأحياء.
- ✓ ندرة الكتب و المراجع حول موضوع عصابات الأحياء، كونه موضوع جديد مما أدى إلى صعوبة تحديد المفاهيم، و الجوانب المرتبطة بهذه الظاهرة .
- ✓ قلة الدراسات السابقة التي تناولت موضوع عصابات الأحياء.
- ✓ كما اعترضتنا كذلك صعوبة الولوج إلى منصات التحميل في مواقع بعض الجامعات
- ✓ وكذا صعوبة الحصول خاصة على المداخلات المبرمجة في الملتقيات والأيام الدراسية وذلك من أجل الظفر بمراجع قد تساعد أكثر في إثراء هذا البحث
- ✓ تخوف وحذر المبحوثين من التصريح بانتمائهم وكذا نشاطاتهم في عصابات الأحياء.

ثانيا/ الإطار التصوري للبحث:

1. إشكالية البحث:

في ظل التطور التكنولوجي الهائل والرقمنة وخاصة في مجال التواصل والاتصال والصناعة، تسعى مختلف دول العالم إلى الحفاظ على استقرارها وثباتها، لكن الجريمة تقف عائقا أمام هذا الاستقرار حيث أن هذه الأخيرة أيضا استفادت من مخرجات التطور التكنولوجي والرقمي وأصبحت تستخدمه في تطوير أساليبها الإجرامية و نشرها عبر العالم، الأمر الذي جعل المجتمعات اليوم تواجه تحديا كبيرا أمام المشاكل المتعددة والمعقدة المتأتية من تطور الجريمة والذي انعكس سلبا على تقدمها واستقرارها، وعلى رأس هذه المشاكل والتحديات ما يعرف بانحراف الأحداث، فهذه الظاهرة تعتبر من أعقد الظواهر الاجتماعية والنفسية والسلوكية لتعدد العوامل المتداخلة في تكوينها ما جعلها محور اهتمام الباحثين و المفكرين في جميع التخصصات الدارسة للسلوك البشري وخاصة سلوك الطفل حيث ركزت جميع بحوثها حول فهم السلوك المنحرف لدى الحدث كل حسب تخصصه و السعي لمعرفة الأسباب المختلفة والمتفاعلة فيما بينها في تكوين هذا السلوك.

حيث يعتبر انحراف الأحداث نوع من السلوك الشاذ أو الخاطئ والمرفوض في نظر المجتمع والقانون والأخلاق على حد السواء، كما يعتبر أيضا تعدي عن قواعد الضبط الاجتماعي وتجاوزا للحدود الأخلاقية و القيمية المتعارف عليها في المجتمع الذي يعيش فيه الطفل الحدث.

لكن السلوك المنحرف ليس وليد الصدفة أو مرتبطا بموقف معين أو هو سلوك عارض فهو تعبير من الطفل الحدث عن قسوة الظروف الضاغطة التي يعيشها فمنها ما هو نفسي داخلي ومنها ما هو خارجي من البيئة المحيطة، كما اثبتته مختلف الدراسات والأبحاث / فعجز الحدث عن التعبير عن مشاعره وأفكاره وعدم قدرته على استغلال وتطوير قدراته الذهنية والنفسية والاجتماعية وعدم تمكنه من التواصل والتفاعل الإيجابي مع محيطه وعجزه عن القيام بالأدوار التي يرغب بها ينعكس سلبا على أفكاره ومشاعره وسلوكياته كشعوره بالضياع والاغتراب والحرمان والعجز وغيرها مما يؤدي به الى سلوك النهج المنحرف كقيامه بالأعمال التخريبية والمؤذية لغيره ومن جملتها السرقة والضرب والكذب.....إلخ.

وقد ارتبطت ظاهرة انحراف الأحداث في الجزائر بعدة عوامل منها التحضر السريع والهجرة الريفية المتسارعة خاصة في فترة التسعينات التي صاحبها نمو ديمغرافي أدى إلى اكتضاض المدن وانتشار البيوت القصديرية والأحياء الفوضوية، وارتفاع معدلات الطلاق، وأخيرا تفشي وباء كورونا.

ما جعل واقع المجتمع الجزائري مضطربا ومتشبعا بالمشاكل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وكذا الثقافية والأخلاقية، رغم سعي الأسرة الى توفير الحياة الطبيعية والحماية والرعاية لأبنائها، والدور المنوط بالمؤسسات التعليمية والدينية في وقاية الأحداث من الانحراف، إلا أن الواقع المعيش يظهر حالة الفلتان التي يعيشها الأطفال والمراهقين والشباب.

فالملفت للانتباه أكثر هي أنّ الحي الجزائري أصبح مصدرا رئيسا لإنتاج العديد من الآفات والسلوكيات الإجرامية وإنحراف الأطفال الصغار فيها، والحديث هنا يدور حول انتشار ما يسمى بعصابات الأحياء والتي تضم جماعة من المنحرفين والخارجين عن القانون، الذين ينشطون في الشوارع والأحياء السكنية لنشر الرعب والخوف والتهديد للسكان، حيث أن هذه العصابات تشبه في سلوكياتها ونسق تكوينها وأهدافها العصابات الإجرامية الأخرى.

فاعتبار الحدث كائنا اجتماعيا بطبعه فهو بحاجة إلى الانتماء والاندماج في جماعة والمعروف أن الانسان سواء كان صغيرا أو كبيرا فهو يتأثر بمحيطه البيئي والاجتماعي، فإذا لم يجد الطفل ما يحتاجه داخل أسرته ومدرسته وجماعة رفاقه بسبب عدم قدرة الأهل على فهم أبنائهم وتوتر العلاقة بينهم، وعزوف المدرسة عن تأدية دورها التربوي وانتشار رفقاء السوء داخل وخارج الحيّ، فإنّ الأمر يؤدي إلى الارتماء في أحضان العصابات التي تسعى إلى تبني مثل هذه الشرائح المنبوذة والضائعة واستغلالها، حيث تشكل الملجأ الأخير للطفل الحدث الذي يتأثر بها بمقدار ارتباطه وعمق علاقته وتواصل التفاعل معها.

وقد جاء الاهتمام بمثل هذه الظاهرة الاجرامية في الجزائر متأخرا ولم يتجسد إلا بعد صدور الأمر الرئاسي رقم 20-03 المؤرخ في 30 أوت 2020 والمتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء و كيفية مكافحتها، من خلال وضع العديد من الإجراءات الأمنية والإدارية وكذا الاجتماعية لذلك.

لكن المهم في ظاهرة عصابة الحي هو معرفة طرق تكوينها وتنظيمها واستراتيجياتها، وكيفية تطورها وانتشارها والموارد التي تعتمد عليها.

ولقد أثرنا دراسة عصابات الأحياء وعلاقتها بانحراف الأحداث، من خلال الملاحظة اليومية لمثل هذه الظاهرة والاهتمام المتزايد لوسائل الاعلام بها.

وعليه جاء هذا البحث للعمل على معرفة العلاقة بين عصابات الأحياء في المدن الجزائرية و إنحراف الأحداث وضلوعهم في عالم الجريمة وذلك من خلال دراسة ميدانية بمدينة سكيكدة للاجابة على التساؤل الإشكالي التالي:

- **"'هل توحد علاقة بين عصابات الاحياء وانحراف الأحداث في الجزائر؟ وكيف تؤدي هذه العصابات الى انحراف الاحداث"؟**

وقسمنا السؤال كيف إلى ثلاث أسئلة فرعية هي:

- هل يؤدي انضمام الحدث في عصابة الأحياء إلى إعاقة النضج الاجتماعي له؟
- هل يساهم توريط الأحداث في النزاعات بين الأحياء إلى إكسابهم السلوك العنيف والعدواني ؟
- هل يؤدي ارتباط الحدث بعصابات الاحياء الى التقليل من الشعور بالاغتراب الاجتماعي ؟

2. الفرضيات:

- **الفرضية العامة:**

يساهم انتشار عصابات الأحياء في انحراف الأحداث في الجزائر.

- **الفرضيات الفرعية: وصيغت للإجابة على التساؤلات الفرعية أعلاه:**

انضمام الحدث الى عصابة الحي يؤدي الى إعاقة النضج الاجتماعي له.
توريط الأحداث في النزاعات بين الأحياء يساهم في اكتسابهم للسلوك العنيف والعدواني
ارتباط الحدث بعصابات الاحياء يؤدي الى التقليل من الشعور بالاغتراب الاجتماعي

3. الدراسات السابقة:

- **<u>الدراسات الجزائرية</u>**

1- الدراسة من طرف أحمد بوكابوس في مركز إعادة التربية ببئر خادم 2 بالجزائر العاصمة سنة ، 1986:

وقد اتبع الباحث المنهج التاريخي (المقارن الذي سمح له بتتبع الظاهرة خلال مراحلها التاريخية، سواء فيما يتعلق بالجانب النظري أو رصد حالة الظاهرة في المجتمع الجزائري، ومقارنتها بالحالة الراهنة لها وانطلق الباحث من الفرضيات التالية:

- إنّ اختلال الوظيفة التربوية للأسرة يكون له تأثير سلبي على علاقة الأبناء بأسرهم مما يعرقل عملية الإدماج الاجتماعي لهم فيما بعد.
- يعمل المركز على إعادة إدماج الأحداث المنحرفين عن طريق التكفل التربوي بهم .
- للأسرة دور أساسي في إعادة إدماج أبنائها اجتماعيا .
- المركز مكان ملائم لإشباع حاجات الأحداث المادية التي افتقدوها في أسرهم.

وقد قام الباحث باختيار عينة تمثيلية ، بدل الحصر الشامل لمجتمع الدراسة الذي يتطلب مقابلة جميع الأحداث الموضوعين في مركز إعادة التربية رقم 2 ببئر خادم ، وتتراوح أعمار الأحداث في العينة ما بين (16 – 14) سنة وكان عدد أفراد العينة 102فردا.

وقد توصل الباحث الى النتائج التالية :

- ✓ أن أغلب الأحداث المنحرفين هم من المتسربين من المدارس الأساسية في المراحل الأولى هذا مع الخلافات الأسرية المستمرة.
- ✓ إنّ أغلب الأحداث الموجودين في المركز يعود سوء تكيفهم الاجتماعي إلى الظروف الأسرية أكثر مما يعود على أثر الموجة الحضارية، كما هو الشأن في انحراف الأحداث في المجتمعات العربية. مساعدات مادية ومعنوية الأحداث وأسرهم، يساعد في إعادة إدماج الأحداث المنحرفين اجتماعيا.

2- **الأحياء غير المخططة وانعكاساتها النفسية والاجتماعية على الشباب،** للباحث" بوعناقة علي" أجريت هذه الدراسة على الأحياء غير مخططة في مدينة قسنطينة سنة 1982 " وهي دراسة غير مباشرة يعني أنها لا تعالج مشكلة الجنوح بطريقة مباشرة وهي دراسة ميدانية ، انطلق الباحث من الفرضيات التالية:

يمكن أن يخلق الاحتقان السكني بالأحياء غير المخططة توترا نفسيا لدى الشباب.

قد تهيئ الاوضاع الاجتماعية المضطربة للأسرة داخل هذه الأحياء سبل الانحراف,

يمكن أن تدفع الظروف الاقتصادية للأسرة داخل الأحياء غير المخططة الشباب الى الانحراف.

اتبع فيها الباحث المنهج السببي المقارن من أجل معرفة ما إذا كان الميل إلى الانحراف أكثر انتشارا عند الأفراد الذين تعرضوا لعدم الإشباع التام أو شبه التام لحاجتهم الاجتماعية والنفسية والجسدية وتنمية قدراتهم من حالة الركود والخمول إلى حالة العمل والإنتاج.

وتشكلت عينة الدراسة من 200 فرد جانح تتراوح اعمارهم بين 14 و 15 سنة وتوصل الباحث الى النتائج التالية:

- إنّ شباب الأحياء الشعبية يعانون من احتقان سكني واضح وليس للشباب أي ارتباط انفعالي ايجابي بمنزله مما يجعله يندفع إلى قضاء معظم يومه خارج البيت في الغالب متسكعا في الشوارع هاربا من السكن الذي يشعر بالضيق فيه.
- إنّ كل الظروف السكنية (الايكولوجية) والظروف الأسرية الاجتماعية تتعاون في جعل أحوالهم الحياتية أكثر صعوبة من الشباب في الأحياء المخططة . وتظهر علامات الانحراف لدى الشباب كالإدمان النسبي على تناول السجائر، كما تنتشر كذلك في الأحياء الهامشية أفعال تعتبر مخلة بالأعراف التربوية والاجتماعية كالقمار وممارسة السرقة وانتشار شرب الخمر، وضعف التعلق بالشعائر الدينية، كما تزداد السرقات والمشاجرات في الأحياء القصديرية بشدة مما يخلق بينهم قلقا نفسيا أكبر يمهد لظهور بذور الانحراف بالنسبة للذين يحصلون على المال بطرق ملتوية لشراء السجائر والخمر وغير ذلك.

- **<u>الدراسات العربية</u>**

1-الأحداث الجانحون:

أجريت هذه الدراسة من طرف "مصطفى حجازي" في لبنان سنة 1975 وهي دراسة نظرية ميدانية تتألف من المحاور التالية :

نظري: يعرض نماذج من النظريات الحديثة في دراسة الانحراف من الناحية النفسية والاجتماعية، حاول الباحث رسم ملامح الإطار الاجتماعي لظاهرة انحراف الأحداث في لبنان وانتهج في ذلك سبيلا علميا يتلخص في التحليل النقدي للإحصائيات المتوفرة عن الأحداث ثم قام باستجواب للعاملين في ميدان رعاية وتأهيل الأحداث الجانحين.

دراسة عيادية لمختلف فئات الجانحين من حيث خصائصهم الشخصية وديناميكيتهم النفسية ونوعية السلوك الجانح لديهم وانتهى هذا التقسيم باستعراض الخصائص الأساسية للحدث الجانح في لبنان وهي خصائص تنطبق على نظيره في العالم العربي إلى حد بعيد.و توصل الباحث من خلال دراسته إلى النتائج التالية

معظم الأحداث المنحرفين تتراوح أعمارهم ما بين (13 – 15 سنة) ثم ينخرطون الانحراف ويفرض الأقوياء منهم مكانتهم في الوسط الجانح ويصبحون رؤساء عصابات (17 – 18 سنة) وتقل النسبة تدريجيا كلما تقدم السن، وتحتل نسبة السرقات البسيطة نسبة عالية جدا من الأفعال الجانحة ما بين (70 إلى 90 بالمئة) من المجموع الكلي تبعا لمختلف التقديرات وهناك فئة أخرى تهتم بتهريب التبغ وبعض التصرفات المشابهة التي تؤدي إلى الكسب السريع والأفعال الجنسية المنافية للأخلاق وجنيات القتل إلى أنه أقل بكثير من السابقة ويلاحظ أن هناك عملية تطور للتدرج في الجناح حتى الوصول إلى درجة الاحتراف.

- **<u>الدراسات الاجنبية</u>**

1-عوامل الجنوح في مدينة لندن: وهي دراسة أجريت في مدينة لندن سنة 1961من طرف Cyrilburt " حول الحدث الجانح واستغرقت هذه الدراسة مدة عشر سنوات وكان هدفها الكشف عن عوامل الجنوح ووضع خطة لعالجه وصاغ فرضية بحثه على النحو التالي:

إنّ عوامل الجنوح متعددة منها البيولوجية والاجتماعية والنفسية وهي عوامل متفاعلة وفي حالة ديناميكية متكاملة.

وتوصل إلى النتائج التالية:

هناك عوامل رئيسية وعوامل صغرى ومن العوامل الرئيسية الظروف البيئية والرفاق وعدم الاستقرار العاطفي والظروف الداخلية حددها بالفقر والعلاقات العائلية الناقصة والتربية الخاطئة والبيت الفاسد، وقد تبين من خلال الدراسة أن التربية الخاطئة بين أسر الجانحين خمسة أضعافها عند أسر غير جانحين، وتضمنت التربية الخاطئة اللامبالاة والتربية اللينة أو القاسية وعدم الاتفاق على تربية الطفل، كما توصل أيضا إلى أن الفقر أكثر تأثيرا من المجموعة التجريبية من تأثيره في المجموعة الضابطة وأن تأثيره في الذكور أكثر من تأثيره في الإناث في كلتا المجموعتين هذا مع أن البيوت الفاسدة أكثر انتشارا بين أسر الجانحين بالنسبة إلى أسر غير الجانحين إلا أن تأثيرها في إناث المجموعة التجريبية أكثر من تأثيرها في ذكور المجموعة نفسها وتأثيرها في ذكور المجموعة الضابطة أكثر بقليل من تأثرها في الإناث.

4. أوجه الاستفادة من الدراسات السابقة :

من خلال الاطلاع على الدراسات السابقة التي لها علاقة بموضوعنا والتي استطعنا جمعها في ضوء ندرة الدراسات في هذا المجال تمكنا من تحقيق ما يلي :

- تحديد الموضوع والإحاطة بمتغيراته
- بناء إشكالية الدراسة وتساؤلاتها وسد الفجوة البحثية التي لم يتطرق لها الباحثين.
- صياغة فرضيات الدراسة والتي من خلال اختبارها ميدانيا نتمكن من الإجابة على تساؤلاتنا وقد تم الاعتماد على فرضيات جديدة لم تتطرق لها الدراسات السابقة.
- الاستدلال على المراجع من كتب ومقالات ومؤتمرات ذات الصلة بموضوع الدراسة
- التعرف على مناهج وطرق وأساليب البحث الأكثر فاعلية في اختبار الفرضيات وجمع البيانات في هذا المجال.
- كما سيتم لاحقا مناقشة نتائج دراستنا مع نتائج الدراسات السابقة التي توصل إليها الباحثين.

الفصل الثاني: التأصيل المفاهيمي والنظري لمتغيرات الدراسة

المبحث الأول : ماهية عصابات الأحياء

المطلب الأول : مفهوم عصابات الاحياء

المطلب الثاني : تمييز عصابات الأحياء عن بعض المصطلحات الأخرى.

المطلب الثالث :النظريات المفسرة لجريمة عصابات الأحياء

المطلب الرابع : نشأة عصابات الأحياء ومفهومها

المطلب الخامس : خصائصها والعوامل المسببة لها

المطلب السادس :أركان جريمة عصابات الأحياء

المبحث الثاني : ماهية انحراف الأحداث

المطلب الأول : مفهوم انحراف الاحداث

المطلب الثاني : النظريات المفسرة لانحراف الاحداث

المطلب الثالث : خصائصه وتصنيفاته

المطلب الرابع : عوامل وأسباب انحراف الأحداث

تمهيد:

نهدف من خلال هذا الفصل إلى التعرف على مفهوم عصابات الأحياء وموقعها في ظل الدراسات النظرية للعلوم الاجتماعية ومعرفة نشأتها وأصولها التاريخية وخصائصها الواقعية والفردية ومقارنتها بمختلف الجرائم المشابهة لها ومحاولة إحصاء الجرائم التي تقوم بها، لنخلص في الأخير إلى موقف القانون الجزائري من هذه الظاهرة وعرض النصوص القانونية المعدة لمعاقبة أفراد هذه العصابات والآلية المطروحة للمكافحة والوقاية من انتشارها وتعقدها أكثر فأكثر.

كما نهدف إلى تحديد مفهوم انحراف الأحداث والبحث عن أسباب وعوامل إنتاج مثل هذه الظاهرة الإجرامية والنظريات المفسرة لها، وكيفية ظهورها في المجتمع الجزائري.

المبحث الأول/ ماهية عصابات الأحياء:

أصبحت ظاهرة عصابات الأحياء تشغل الرأي العام العالمي، فلا تكاد تخلو الأخبار اليومية من الحوادث والجرائم المرتكبة من قبل هذه العصابات، الأمر الذي أدى إلى خلق جو من انعدام الأمن وسط المواطنين ، اعتبرت هذه العصابات مصدر قلق اجتماعي دفع الباحثين إلى محاولة معرفة جذورها أصلها التاريخي، وكذلك الأسباب التي أدت إلى ظهورها سنتطرق خلال دارستنا لهذا المبحث إلى مفهوم عصابات الأحياء.

المطلب الأول: مفهوم عصابات الأحياء.

تعدّ عصابات الأحياء من أخطر المنظمات التي تهدد حياة الأفراد، وذلك من خلال أعمال العنف والاعتداء التي يرتكبها أعضاء هذه العصابات داخل الأحياء السكنية، ومن أجل حماية المجتمع من الجانحين ومن ظاهرة عصابات الاحياء التي تزايدت بشكل ملحوظ في السنوات الأخيرة، سعت معظم التشريعات الحديثة الى ابتكار سبل كفيلة بمواجهتها بحيث تتناسب مع تطور العدالة الجنائية، إلا أننا لا نجد تعريفا موحدا وجامعا لهذه الظاهرة ولقد اختلفت التعاريف المحددة لعصابة الأحياء على النحو التالي:

- **التعريف اللغوي:**

العصاب والعمامة والتاج وعصبة جمعيا عصائب أو العصائب جماعة من الناس أو الخيل أو الطير، أما في عصرنا الحالي أصبح لفظ العصابة يطلق غالبا على مجموعة منظمة من المجرمين.

أما المقصود بالحي: منازل القبيلة، ومنه قولهم: هذا حي بني فلان، مجموعة من المنازل، وهي جزء من المدينة، إذ المدينة تقسم إداريًا إلى أحياء سكنية"[1].

يعرف الصنيع الحي: بأنه الوسط المحيط بأسرة الإنسان من مكان جغرافي وجيران وأماكن اللقاءات ونوعية العلاقات والصلات القائمة بين سكان الحي، وللجو السائد في الحي دور كبير في سلوك أفراده سلوكا سويا أو جانحا، لذا فإنّ الحي يسهم في تزويد الفرد ببعض القيم والمواقف والاتجاهات والعادات والمعايير السلوكية التي يتضمنها الإطار الحضاري العام الذي يميز المنطقة الاجتماعية"[2].

---

[1] يزيد بوحليط، **التدابير الوقائية من عصابات الأحياء على ضوء الأمر 20-03** ، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، المجلد 07، العدد 02، 2022، ص 207.

[2] موسى مفرج آل هدران الدوسري، **العوامل المؤدية إلى جرائم العنف لدى الأحداث الجانحين في دار الملاحظة الاجتماعية بمدينة الرياض**، رسالة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم الإجتماعية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2010، ص 45.

وهذا ما توضحه الآية الكريمة رقم (14) من سورة يوسف. ﴿***قالوا لئن أكله الذئب ونحن عصبة إنا لخاسرون***﴾"[1].

- **التعريف الفقهي:**

إنّ المصطلح الأقرب في الشريعة الإسلامية لمصطلح عصابة الأحياء هو الحرابة، والتي عرفها الحنفية أنها اعتراض المارة لأخذ ما لهم ومغالبتهم مما أخاف عابري السبيل والتجار، ويشمل قطع الطريق هنا خروج من جماعة أو من واحد فقط له قوة قطع الطريق، بسلاح أو بغيره.

لم نجد خلال دراستنا هذه مصطلحا يقترب من مفهوم عصابات الأحياء في الشريعة الاسلامية، سوى مصطلح الحرابة، والتي عرفها الحنفي على أنها :الخروج على المارة لأخذ المال على سبيل المغالبة إذا أدى هذا الخروج إلى إخافة السبيل أو أخذ المال أو قتل إنسان، سواء كان الخروج من جماعة أومن واحد له قوة قطع الطريق، وسواء أكان القطع بسلاح أو بغيره"[2].

- **التعريف القانوني:**

أما المشرع الجزائري فأعطى تعريف عصابات الأحياء في المادة 02 من الأمر03/20 المتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء ومكافحتها، على أنها:"كل مجموعة تحت أي تسمية كانت، مكونة من شخصين (2) أوأكثر، ينتمون إلى حي سكني واحد أو أكثر، تقوم بارتكاب فعل أو عدة أفعال بغرض خلق جو انعدام الأمن في أوساط الأحياء السكنية أوفي أي حيز مكاني آخر، بغرض فرض السيطرة عليها، من خلال الاعتداء المعنوي أو الجسدي على الغير أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم للخطر أو المساس بممتلكاتهم، مع حمل أو استعمال أسلحة بيضاء ظاهرة أومخبأة"[3].

❖ **التعريف في القانون الكندي.**

أجمع أغلب الفقهاء والباحثين الكنديين على أن عصابات الأحياء هي تنظيم إجرامي وهذا حسب ما نص عليه مشروع القانون C-24[4] الذي دخل حيز التنفيذ سنة 2002 وذلك من خلال نص المادة 01/467[5] من القانون الجنائي الكندي: «المنظمة الإجرامية هي مجموعة مهما كان أسلوب تنظيمها، تهدف أنشطتها الرئيسية إلى اقتراف أو لتسهيل ارتكاب جريمة خطيرة وتتكون من 3 أشخاص على الأقل من داخل أو خارج كندا»

❖ **التعريف في التشريع الفرنسي.**

عرّفها قانون العقوبات الفرنسي على أنها نفسها عصابة الأشرار هي: "تشكل عصابة إجرامية، أي مجموعة يتم تشكيلها أو اتفاق تأسس لتحضير، بوصفها بواحد أو أكثر من الأفعال المادية، لجريمة واحدة أو أكثر، يعاقب عليها بالسجن لمدة خمس سنوات على الأقل".[6]

❖ **التعريف في التشريع الإيطالي.**

---

[1] الآية 14 من سورة يوسف، **المصحف الشريف**، ص 236.
[2] علاء الدين بن مسعود الكاساني، **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، ط 2، ج 7، دار الكتاب العربي، 1982، ص 90.
[3]الأمررقم 03/20 ،المؤرخ في 2020/08/30 ،**المتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء ومكافحتها**، الجريدة الرسمية،الصادرة في 2020/08/31 ،العدد51.
[4]Commité de coordination des efforts de lulte au crime organisé. Rapport 2002-2003, Projet de la loi C-95 Canada. https://www.part.ca/projet-loi95/page16#.
[5]Code criminal canadien 1985. CH. C-46, https://laws-lois.justice.gc.ca/C-46.
[6]L'article 450-1 du code pénal Français.

جاء في المادة 416 من قانون العقوبات الإيطالي أن عصابة الأحياء هي: "عندما يجتمع ثلاثة أشخاص أو أكثر بغرض ارتكاب المزيد من الجرائم حيث يعاقب من يروجون للجمعية أو ينظمونها بالسجن من ثلاث إلى 7 سنوات، أما إذا كان أفراد الجمعية ينشطون في الريف أو الطرق العامة بالسلاح، فيعاقب بالسجن من خمسة إلى خمسة عشر سنة."[1]

❖ **التعريف في التشريع الجزائري.**

إنّ المشرع الجزائري لم يفصل كثيرا بين جماعة الأشرار وعصابة الأحياء حيث عرف جماعة الأشرار حسب المادة 176 معدلة من قانون العقوبات على أنها: "كل جمعية أو اتفاق مهما كانت مدته وعدد أعضائه تشكل أو تؤلف بغرض الإعداد لجناية أو أكثر، أو لجنحة أو أكثر، معاقب عليها بخمس سنوات حبس على الأقل، ضد الأشخاص أو الأملاك تكون جمعية أشرار، وتقوم هذه الجريمة بمجرد التصميم المشترك على القيام بالفعل."[2]

التعريف الاجرائي لعصابات الأحياء:

نظرا لأن عصابات الأحياء هي ظاهرة إجرامية لا يمكن النظر اليها إلا من خلال عين القانون، ود تبنينا في دراستنا تعريف المشرع الجزائري لعصابات الأحياء بأنها مجموعات من الأفراد الذين يمارسون أنشطة إجرامية داخل المجتمعات المحلية، وغالباً ما تعمل هذه العصابات في أحياء أو مناطق محددة، وتظهر سلوكيات تهدد السلامة والأمن العامين.

المطلب الثاني: تمييز عصابات الأحياء عن بعض المصطلحات الأخرى.

يتداخل مدلول عصابات الأحياء مع العديد من المصطلحات القانونية الأخرى لاسيما جراء العنف الجماعي الذي يغزو الشوارع والأحياء ومن هذه المصطلحات:

أ.الجماعة الإجرامية:

مجموعة صغيرة من الأشخاص تجمعهم روابط معينة، منذ فترة لا تتجاوز في الغالب سنة، اجتمعوا للقيام بفعل إجرامي، منحرف وضد القانون، لغرض مادي، يمكن أن يكونوا شبابا مراهقين أو راشدين.[3]

ب.الجريمة المنظمة:

يعرفها البعض بأنها: "جماعة ذات بناء هيكلي متدرج مكونة من مجرمين محترفين يخضعون لقواعد ملزمة تحكم المشروعات الاجرامية التي تحتكرها عن طريق استخدام العنف المنظم".[4]

يعتمد مفهوم الجريمة المنظمة على عدة عناصر هي: أن ترتكب الجريمة من مجموعة أشخاص يجمعهم تنظيم هرمي محدد بهدف تحقيق الربح بممارستها لأنشطة مشروعة وغير مشروعة، وغالبا ما تستخدم التهديد والعنف والرشوة إضافة إلى إمكانية امتداد أنشطتها إلى خارج حدود الدولة[5].

[1] L'article 416 du code pénal Italien.

[2] المادة 176 من قانون العقوبات الجزائري، 2015.

[3] حمزة لعزازقة، **السلوك الإجرامي لدى عصابات الأحياء بالجزائر مقاربة نفسية إجرامية**، مجلة دراسات في سيكولوجية الانحراف، المجلد 6، العدد 2، 2021، ص 40.

[4] شريف سيد كامل، **الجريمة المنظمة في القانون المقارن**، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، دون سنة نشر، ص 65

[5] عبد الكريم دكاني، **آليات التعاون الدولي لمكافحة الجريمة المنظمة في القانون الجزائري**، مجلة مدارات سياسية، المجلد 02، العدد 06، سبتمبر 2018، ص 101

على الرغم من اشتراك الجريمة المنظمة وعصابات بخصائص مشتركة فكلاهما يقوم على استخدام العنف إلا أن أوجه الاختلاف بينهما تكمن في:

- **من حيث الهدف:** يتمثل هدف عصابة الأحياء في خلق جو انعدام الأمن في الحي أو السيطرة عليه بينما هدف الجماعة الإجرامية المنظمة تحقيق الربح.
- **من حيث المكان:** تمتد الجريمة المنظمة خارج حدود الدولة بينما لايتجاوز نطاق عصابات الأحياء حدود الحي السكني.[1]
- **من حيث التنظيم :**عصابات الأحياء هي اتفاق جنائي بين شخصين فأكثر لكنها تفقد خاصية التنظيم الهرمي الذي تتميز به الجماعات الإجرامية المنظمة بقيامها على وجود قائد ثم نواب ثم جنود وتتميز بالسرية والانضباط.
- **من حيث مجال النشاط :**الجماعة الإجرامية ترتكب كل أنواع الإجرام التي تحقق المكسب المادي سواء كانت جرائم أموال أو من الأفراد أما عصابات الأحياء تنحصر جرائمها في العنف والإتجار بالمخدرات"[2].

ج. عصابات المافيا.

هي كل منظمة إجرامية تكون غالبا في شكل مجتمع سري له أهداف إجرامية تمارس نوعين من الضبط الاجتماعي عن طريق التحرش والابتزاز – سلطة موازية – على المحيط الذي تسيطر عليه، يجمع أعضاءها روابط أسرية أو مصاهرة، يمنع الانشقاق عنها أو دخول أعضاء من خارج النواة الأم، تملك عقيدة فكرية ومنهج عمل منظم يضعه ويسطره العراب وينفذه عناصر العصابة بكل ولاء[3].

المطلب الثالث: النظريات المفسرة لجريمة عصابات الأحياء.

يعتبر الموروث العلمي النظري المرجعية الأولى عند دراسة أي ظاهرة اجتماعية. ورغم أنه لم توجد نظريات خاصة لدراسة عصابات الأحياء إلا أنه وجب عرض مختلف النظريات التي من شأنها أن تساعد في فهم هذه الظاهرة الإجرامية وذلك من خلال ما تقدمه من تحليلات واستنتاجات حول الجريمة والمجرم بصفة عامة و ما حملت هذه النظريات سنقسمه إلى عدة اتجاهات كبرى كما يلي:

ومن بينها:

الاتجاه الاجتماعي.

[1]آمال فرماس ونعيمة بواري، **مفهوم عصابات الأحياء بين الاختلاف والتطابق مع مدلول جمعية الأشرار في ظل الأمر 03 / 20 المتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء ومكافحتها**، مذكرةماستر، كليةالحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، سنة 2020-2021، ص 25.

[2]فريد روابح، **"منهج المشرع الجزائري في مواجهة عصابات الأحياء"**، مداخلة في يوم دراسي حول عصابات الأحياء إستراتيجية الوقاية وآليات المكافحة، جامعة محمد لمين دباغين، سطيف، بالشاركةمن مجلس قضاء سطيف، يوم17 أكتوبر 2022 ، ص ص 7-8 .

[3]حمزة لعزازقة، **السلوك الإجرامي لدى عصابات الأحياء بالجزائر مقاربة نفسية إجرامية**، مرجع سبق ذكره، ص 41

لقد استفاضت النظريات الاجتماعية في البحث حول الدوافع البيئية لارتكاب الجريمة على مستوى الأفراد والجماعات، وتحليلها للسلوك الإجرامي ومن أهمها ما يلي:

ا. النظرية الوظيفية.

يرى رواد المدرسة الوظيفية وعلى رأسهم ***إميل دوركايم وروبرت ميرثون*** سبب الانحراف والإجرام، لدى بعض الفئات الاجتماعية وإن لم يكن أغلبها ناتجا بالضرورة عن الخلل الذي يصيب آليات التنظيم وقواعد الانضباط الأخلاقي في المجتمع، بحيث يفقد المجتمع باعتباره نسقا كليا توازنه الناتج عن التكامل الوظيفي لبعض أجزائه والمتمثلة في الفرد والجماعة كأول نواة لبناء المجتمع التي تملك آمالا وتطلعات مستقبلية مسطرة في أهداف كالرفاهية والأمن والمكانة وغيرها بحيث يقوم الأفراد ببذل قصارى جهدهم للحصول عليها على شكل حوافز ومكافآت من قبل المجتمع الكلي.

- ✓ **النظرية الاجتماعية .**

تمثل اللامعيارية الفكرة المحورية فيها، حيث استخدمها في فهم السلوك الإنساني بوجه عام والانحراف بالتحد يد، وتشير اللامعيارية (الأنوميا) إلى الحالة الناتجة عن غياب المعايير أو الصراع بين المعايير، والأنوميالا تعتبر في حد ذاتها انحراف ولكن يمكن أن تكون سببا للانحراف، وتظهر حالة فقدان المعايير هذه في فترات التغير السريع كالأزمات الاقتصادية، وتكون النتيجة لذلك تحرر الفرد من قيود المجتمع وارتكابه أفعالا تتعارض مع النظام العام، إضافة إلى ذلك فإن نظرية **"دوركايم"** تغلب عليها النظرة الوظيفية إلى الانحراف، حيث ذهب إلى القول أن الانحراف يعد شيئا طبيعيا، لأنّ خلو المجتمع من هذه الظاهرة يعد مستحيلا كل الاستحالة، ونظرية **"دوركايم"** في الانحراف يلاحظ عليها مغالاته في جعل المجتمع يلعب الدور الأساسي في ظهور السلوك الانحرافي، فهو بذلك يلغي دور الفرد في إحداث التغيير[1].

تقوم هذه النظرية أساسا على مفهوم الآنومي أو اللامعيارية التي يقصدبها : الخروج على عادات وقيم المجتمع المتعارف عليها بين أفراده، ويعتبر مفه وم الآنومي من أهم المفاهيم المفسرة لظاهرة الانحراف وذلك راجع لما يشغله نسق الثقافة والقيم من مكانة أساسية داخل البناء الاجتماعي، فالمعايير، العادات، والقيم هي التي تعمل على تنظيم التفاعل الاجتماعي بين أفراد المجتمع والهدف من ذلك هو ضبط سلوك الإنسان.

يمكن أن نحكم على أن بعض السلوك سويا والبعض الآخر منحرفا وفق المعايير الجماعة السائدة التي تفرضها على المجتمع بأكمله، إذا فالتقييم السلوكي تم في إطار المعايير الاجتماعية، وهذا ما يفسر اعتبار بعض السلوكيات منحرفة في مجتمع معين دون أن تكون كذلك في مجتمع آخر مثلا شرب الخمر يحرم في الدول الإسلامية على عكس ذلك في الدول الأوروبية[2].

تختلف هذه النظريات عن الرأي الذائع بين المشتغلين بعلم الإجرام، والذي يعتبر الجريمة ظاهرة مرضية حيث تذهب إلى القول بأن السلوك الاجرامي شيء عادي، بل إنه يمثل جزءا وظيفيا متكاملا عضويا في بناء أي مجتمع إنساني، فالمجتمع الذي لم يعرف الجريمة لم يوجد بعد على الأرض وإن كان الملاحظ أن شكل السلوك الإجرامي يختلف من عصر إلى عصر، ومن مجتمع إلى آخر فالأفعال التي تجرم ليست ثابتة على امتداد الزمن

[1] لعوبي يونس، **الانحرافات السلوكية للشباب الجامعي، الأسباب والمظاهر**، مجلة المعيار في الآداب والعلوم الانسانية والاجتماعية ، المجلد 10، العدد 01، مارس 2019،ص 61 62.

[2] حنان بوغراف، **قراءة تحليلة لأهم النظريات السوسيولوجية المفسرة للسلوك الإجرامي والانحرافي**، حوليات جامعة قالمة للعلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد 17، العدد 01، جوان 2023، ص 7

وعلى اختلاف المجتمعات، ولكن تحديدها يتفاوت، فإذا كان وجود المجتمع الخالي من الجريمة مستحيلا، فإن الجريمة لا تعد إذن ظاهرة طبيعية فحسب، بل إنها تعد ضرورية بل ومفيدة أيضا، فوجودها في أي مجتمع هو الثمن الذي يدفعه ذلك المجتمع مقابل تمتعه بحياة اجتماعية ديناميكية متطورة، ومقابل تمتع الفرد بحريته، كما تعد ظروف وجودها أمرا ضروريا لازما كل اللزوم للتطور الطبيعي للقانون والأعراف الاجتماعية ولو لم تكن هناك جرائم لوصلت المشاعر الاجتماعية إلى درجة عالية من الشدة والقوة، ولتجاوزات السلطة التي يتمتع بها الوعي الأخلاقي حدودا معينة[1].

وقد كان ***دوركايم*** يرى بأن السلوك الذي يحكم عليه المجتمع بأنه منحرف ضروري لأنه يقوم بمهمتين:
الأولى: أنه يساعد الفرد على التكيف ويحفزه على الابتكار والإبداع لأن ينتج أفكارا إبداعية وتحديات جديدة وبالتالي فهو يساهم في عملية التغير المستمرة.
أما **الثانية** فهو يثير الاستجابة الجماعية التي تعزز تضامن الجماعة وتؤكد المعايير الاجتماعية"[2].

ب. النظريات التفاعلية:

❖ **نظرية الوصم.**

ترتكز هذه النظرية على فرضية أساسية مفادها أن الانحراف ظاهرة غير ثابتة تخضع في تعريفها إلى ردة فعل الجماعة
اتجاه السلوك، ولذلك يوهم فاعلها بوصمة الانحراف لخروجه على قواعد الجماعة، فالانحراف لا يقوم على

نوعية الفعل بل على النتيجة التي يترتب عليها أو على ما يطلقه الآخرون من صفة على الفاعل، وهناك من يرى أن الانحراف ينشأ عن مجموعة من المواقف والظروف تحدث نتيجة تعارض مصالح الأفراد وتصارع قيم داخل المجتمع، ويعتبر العالم الأمريكي ***(أدوينلمرت*** ***Lemert)*** من أشهر من يمثل هذه النظرية، حيث يرى أن الانحراف في السلوك بوجه عام هو نتيجة خلفية التنظيم الاجتماعي القائم في أي مجتمع من المجتمعات الإنسانية ويقع على مستويات ثلاثة، فقد يقع على مستوى الفرد نتيجة ضغوط نفسية داخلية تؤثر على السلوك، وقد يقع الانحراف على مستوى الظروف نتيجة التعرض إلى بعض الضغوط البيئية التي لا تترك للفرد مجال للاختيار، أما الانحراف على مستوى التنظيم الاجتماعي فهو الذي يصبح الانحراف فيه أسلوب حياة لمجموعة كبيرة من الأفراد مثلا الجريمة المنظمة"[3].

ففي الواقع أن نظرية "الوصم" أو " رد الفعل الاجتماعي " ترى أن المنحرفين يتجهون إلى أن يكونوا منفردين أو متميزين بخصائص يخلعها عليهم آخرون، وإن هذه الخصائص هي مسميات أو صفات تعمل على إثارة أنساق الضبط الاجتماعي وتحركيها، علاوة على أن الأنشطة الضابطة التي تمارسها هذه الأنساق تتميز بطابع الشرعية القانونية باعتبارها تمثل استجابات نظامية للانحراف.

[1] محمد الجوهري، **المدخل إلى علم الاجتماع**، دون دار نشر، 2007، ص 346 - 347
[2] دنبري لطفي، **قراءة في المقاربات السوسيولوجية المفسرة للسلوك المنحرف الإجرامي**، مجلة دراسات في علوم الإنسان والمجتمع، مجلد 02، عدد 02، جامعة جيجل، مارس 2019، ص ص 370- 371.
[3] بوزبرة سوسن، العربي اشبودن، **عوامل الانحراف والاتجاهات النظرية المفسرة للسلوك الانحرافي**، الخلدونية العلوم الانسانية والاجتماعية، المجلد 09، العدد 01، 2016، ص 368

فالوصمة هي نتاج الإدانة وصدور الحكم بالعقوبة، وهي في مجملها تعني أن الإدانة والحكم لا يمثلان نهاية العقاب بالنسبة للمجرم، بل إن المجتمع بفئاته المختلفة يقوم بعقابه وعقاب كل من لهم صلة به خلال دورة الحياة الاجتماعية، مما يعوق حركته وحركة من ينتسبون إليه في التفاعل الطبيعي من المجتمع"[1].

ج. نظرية الثقافات الفرعية.

غالبا ما يشكل الأفراد فيما بينهم جماعات مختلفة، ولكل جماعة من هذه الجماعات قيمها ومعاييرها الخاصة التي يلتزم بها كل عضو من أعضاء الجماعة، وهذه المعايير تشكل فيما بينها ما يطلق عليه ب"الثقافة الفرعية" ومن ثم فإن طريقة الحياة المميزة للجماعة ما سواء كانت هذه الجماعة منحرفة أو جماعة اجتماعية متمثلة، يطلق عليها مصطلح ثقافة ن كانت مختلفة في بعض نماذج سلوكها فرعية وخذه الخيرة يمكن التصرف عليها بسهولة أو الواقعي، إلا أنها تختلف في مضمونها اختلافا جوهريا عن الثقافة العامة في المجتمع.

يرى "ستيوارد" أنه إذا ما تعرفت تلك الثقافات الفرعية لعمليتي التغيير والاكتساب الثقافية نتيجة لاحتكاكها بثقافات أخرى أكثر تقدما، فإنها تكون في هذه الحالة في وضع اختبار بالنسبة لوضعها المستقبل كثقافة محلية أو فرعية وهنا تظهر عمليات التأثير الثقافي بما يطلق عليه عملية الإحلال في السلوك التقليدي الافراد، ويرى أيضا أن الافراد والجماعات يحملون نمط ثقافي جديد ولكن يشاركون على الأقل في بعض الممارسات الجزئية الخاصة داخل تلك الثقافة الكلية، ولهذا فقد أصبح مدخل فهم الثقافات الفرعية يمثل اتجاهات نظرية وتطبيقية[2].

وتشكل حاجات الشريحة الشبابية المصدر آخر بظهور عناصر قيمة جديدة لها فاعليتها في نطاق الشباب وهو الأمر الذي جعل القيم الغربية حاضرة في ثقافتها وتؤدي دورها في توجيه سلوكيات البشر وتعتبر الثقافة الشبابية امتزاج عناصر قيمة جاءت من التاريخ أو نتجت عن التفاعل الاجتماعي المعاصر، حيث تزاوجت هذه المنظومات القيمة المحلية مع قيم عالمية انتقلت إلى مجتمعنا عبر التكنولوجيات الاتصال إضافة إلى عناصر يتصل بخصوصية الشريحة العمرية، ذلك يعني أن الثقافة تشكل عقل المجتمع أو جسيما يؤكد "إيميل دوركايم" أن جوهر الضمير هو العقل الجمعي فإذا كان العقل قويا ومتماسكا كان قادرا على ضبط إيقاع لتفاعل الاجتماعي بها يساعد على تحقيق أهداف[3]، المجتمع فإذا تعرضت ثقافة المجتمع للانهيار فذلك يؤدي إلى ظهور ثقافات فرعية منحرفة مختلفة في بعض نماذج سلوكها الواقعي إلا أنها تختلف في مضمونها اختلافا جوهريا عن الثقافة العامة في المجتمع وغالبا ما تتركز هذه الثقافات المنحرفة في الأحياء القذرة والمزدحمة بالسكان في المدن الكبيرة، أو في منطقة الضواحي أو ما يعرف بمنطقة الصفيح، وهم في الغالب ينتمون جميعا إلى الطبقة الدنيا في المجتمع وهؤلاء الشباب يطورون ثقافة خاصة بهم، ويطورون نمط للحياة المنحرفة وهؤلاء المنحرفين بمقتضى اشتراكهم في ثقافة فرعية منحرفة فهم من منظور هذه الثقافة ليسوا بمنحرفين بل هم متوافقون مع توقعات جماعتهم المنحرفة، والجدير بالذكر أن أعضاء جماعة منحرفة ثقافة فرعية منحرفة معينة ال يمكنها التوافق مع ثقافة فرعية منحرفة، وذلك لاختلاف صور الانحراف[4]وأيضا اختلاف الثقافات الفرعية المنحرفة عن بعضها البعض ، فإن ذلك سوف يعني أن المجتمع يصبح عشوائيا في حركته مفتقدا ليوصله التوجيه، إضافة إلى انه

[1] سماح سالم سالم، محمد سالم سالم، بهاء رزيقي علي، **الخدمة الاجتماعية في مجال الجريمة والانحراف**، ط 1، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2015، ص ص 55 - 56

[2] علي ليلة، **الثقافة والشباب**. ط5 ،دار المصرية اللبنانية ، 2003 ،ص 51

[3] علي ليلة .المرجع السابق .ص16

[4] محمد أحمد بيومي، **المشكلات الاجتماعية** . دط ، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2009 ،ص 13-11

يطلق عقال غرائز وهي القاعدة الحيوانية في الإنسان من منير ضابط يتولى السيطرة عليها، حيث تصبح سلوكيات الإنسان موجهة بمنطق غريزي، عارية من أي قيم أو معايير مثلما هي خالية من أي رشد أو منطق.

❖ **تعقيب.**

هناك الكثير من التحفظات التي أثيرت حول النظريات المفسرة للجريمة لعل أهمها:

أ. يؤخذ على اللامعيارية كونها تشير إلى الأشخاص الأسوياء والجانحين على أساس أن السوية من ناحية والجنوح من ناحية أخرى تمثل حالات وصفات ملازمة للفرد، إلا أنه يمكن القول إن هذا يفتقر إلى الدقة العلمية لأن الانتقال من السوية إلى الجنوح والعكس انما يمثل حالة انتقال تدريجية او حالة انحراف ذي اتجاهين، بمعنى أن الأفراد الأسوياء ليسوا أسوياء دوما، كما أنهم ليسوا كذلك في جميع ما يقومون به من أفعال حيث أن ذلك يختلف باختلاف الظروف والزمان والحالات.

ب. ترى نظرية اللامعيارية أنه يتحقق مبدأ التكافؤ في الفرص وفي المزايا الاجتماعية أمام الجميع يمكن تحقيق مبادئ العدالة والمساواة وإقرار النظام، إلا أنه إذا ما نظرنا إلى الواقع نجد صعوبة تحقيق ذلك لأنه حين يتساوى شخصان ويتكافآن في الفرص المتاحة لكل منهما، قد لا يصبح باب التنافس أمامهما مفتوحا بالتساوي حينما يتميز أحدهما عن الآخر في انتماءاته الأسرية أو القبلية أو الثراء أو النفوذ المتوارث، كما لا يمكن أن تتكافأ الفرص حيث لا يتكافأ الجميع في الميول والإستعدادات والكفاءات الشخصية"[1].

ج. رفضت هذه النظرية الإعتراف بوجود الانحراف منفصلا عن وجود عملية المقاومة الاجتماعية له او رد الفعل الاجتماعي له، مما أدى إلى عدم قدرتها على الكشف عن سبب ارتكاب شخص معين لهذا السلوك أكثر من آخر.

د. إنّ النظر إلى رد الفعل باعتباره معيارا وحيدا لتعريف الانحراف يترتب عليه تجاهل أنواع كثيرة من الانحراف السري والكامن الذي لا يحدث إزاءه أي رد فعل، كما يؤدي في نفس الوقت إلى اعتبار أفعال معينة انحرافية لمجرد أن رد الفعل نحوها كان متمثلا في الإستياء أو الاستهجان.

ه. أنكرت نظرية رد الفعل بتأكيدها على عملية التفاعل بين المنحرف وذوي السلطة في خلق وظهور الجريمة والإنحراف، مسؤولية الفرد المقترف وإرادته.. فقد ظهر من خلال المقولات الأساسية للنظرية وكأن الفرد غير مسؤول عن كم الضرر الذي اقترفه في حق الآخرين أو في حق المجتمع"[2].

المطلب الرابع: نشأة عصابات الأحياء

❖ **في أوروبا:**

إنّ مصطلح عصابة الأحياء في أوروبا ارتبط بظهور مصطلح آخر هو المافيا والتي ظهرت ونشأت في إيطاليا وبالتحديد في صقلية وكان يعبر عن الضمير الشعبي القائم على مبادئ البطولة والشرف.

[1] ناجي محمد هلال، **الإتجاهات النظرية والمنهجية الحديثة في دراسة الانحراف الاجتماعي**، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، المجلد 17، العدد 33، ص 260 -261

[2] ناجي محمد هلال، **الإتجاهات النظرية والمنهجية الحديثة في دراسة الانحراف الاجتماعي**، مرجع سبق ذكره، ص 278

حيث قال الفيلسوف ***جيبو سيبيبيتري*** أنّ "المافيا هي ضمير عقل الإنسان فهي رمز قوة الفرد، ووسيلته لحسم كل مواجهة مالية ومادية وفكرية"[1].

وقد تشكلت المافيا لأول مرة في القرون الوسطى لمواجهة الغزاة الفرنسيين الذي كانوا يحاولون الاستيلاء على الأراضي الإيطالية.

أما في القرن التاسع عشر أصبحت المافيا قوة اقتصادية وسياسية واجتماعية حيث أصبحت تضم أعضاء من الطبقة الأرستقراطية، وفي بداية القرن العشرين ظهرت عصابة الأباش Les Apaches، وتضم مجموعة من الشباب أبناء الطبقة العاملة تقوم بالعنف في شوارع باريس"[2].

❖ **في أمريكا:**

أما في أمريكا انتشرت ظاهرة عصابات الأحياء خصوصا مع هجرة الايطاليين في القرن التاسع عشر (19)، أغلبهم من جنوب إيطاليا إذ نقل هؤلاء المهاجرون معهم مفهوم المافيا كفكرة لتتحول فيما بعد إلى مؤسسة إجرامية منظمة قائمة بحد ذاتها، حيث أجريت أول دراسة في الولايات المتحدة الأمريكية عن عصابات الشوارع من طرف الباحث ***فيردريكثارشر(F.Trasher)*** سنة 1926بمدينة شيكاغو، حيث قام بدراسة إيكولوجية اجتماعية للمناطق السكنية التي يعيش فيها عدد كبير من عصابات الأطفال والشباب الجانحين الذين يعيشون في بعض أحياء مدينة شيكاغو، وقد وصف السمات الطبيعية والاجتماعية التي تتميز بها مناطق هذه العصابات وأطلق عليها مناطق حضانة الجنوح"[3].

❖ **في الجزائر:**

لقد عرفت أغلب المدن الجزائرية الكبرى هجرات داخلية خاصة في فترة العشرية السوداء نحو المدن والمناطق الأكثر أمنا، أعقبه في بداية الألفية عمليات تشييد إسكان وترحيل واسعة النطاق مست أغلب الأحياء الفوضوية الهشة والبيوت القصديرية، نحو أحياء سكنية جديدة أغلبها ذات صيغة اجتماعية، إلا أن هذه الأحياء لم تخصص لها التغطية الأمنية الكافية مما أدى غلى ظهور نمط إجرامي جديد يتمثل في عصابات الأحياء السكنية، التي تقوم بخلق جو من انعدام الأمن، وعرف هذا النوع من الإجرام انتشارا واسعا بسبب أن التشريع الوطني الساري المفعول آنذاك لم يغطي جميع أشكال هذا الإجرام، فمن هذا المنطلق تعتبر الظاهرة حديثة على المجتمع الجزائري مقارنة مع المجتمعات الغربية التي تميزت عصابات الأحياء فيها بالتعقيد والعنف الشديد"[4].

المطلب الخامس: خصائص عصابات الأحياء والعوامل المسببة لها.

خصائص عصابات الأحياء:

تتميز عصابات الأحياء أو ما يطلق عليها المؤسسة الإجرامية عندما تكون على درجة كبيرة من التنظيم بمجموعة من الخصائص وتتمثل في:

أ. عدد أعضاء عصابات الأحياء.

[1] محمد أرزقي نسيب، **المافيا أداة للجريمة المنظمة**، مجلة كلية أصول الدين، السراط، العدد 3، سبتمبر 2000، ص 231.

[2] La petite histoire des blousons noirs, les Bad Boys de Paris,http://www.pariszigzag.fr/secret/histoire-insolite-paris.

[3] بقادة زينب حميدة، **أثرالحي السكني في جنوح الأحداث**، مجلة آفاق لعلم الاجتماع، المجلد 01 ،العدد 02، 2012، ص 47.

[4] مناعي بوعلام، **تدابير اليقظة، التغطية الأمنية والاكتشاف المبكر لجرائم عصابات الأحياء**، دور الدرك الوطني، مداخلة في اليوم الدراسي حول " عصابات الأحياء –استراتيجيات الوقاية وآليات المكافحة-" بالشراكة مع مجلس قضاء سطيف، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد لمين دباغين، سطيف، الاثنين 2022/10/17، ص 4.

تتميز عصابات الأحياء بأنه يجب أن تتكون من مجموعة من الأعضاء يختلف عددها باختلاف صنفها فإذا كانت جماعة إجرامية منظمة يجب أن تكون من ثلاثة أشخاص فأكثر حيث نصت على هذا الشرط اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة عصابة إجرامية محلية فقد تتكون من شخصين كحد أدنى مثلما الأمر بالنسبة لعصابات الأحياء.

ب. التنظيم.

يعتبر التنظيم من أهم خصائص العصابات الأحياء ويقصد بهذا المصطلح أن أعضاء المنظمة الإجرامية لا يرتكبون الجريمة بصفة منفردة أو عشوائية، بل لابد من تنظيم يبين آلية العمل وتقسيم المهام بين الأعضاء وتحديد العلاقة بين بعضهم البعض وبالعصابة الإجرامية من جهة أخرى

عصابات الأحياء تختلف فيما بينها فيما يتعلق بمسألة التنظيم فعصابات الأحياء المنظمة الجريمة المنظمة " تتطلب درجة عالية من التنظيم الذي يكون في غالبية الأحيان في صورة بناء تنظيمي هرمي إبتداء من الأفراد العاملين المنفردين إلى الزعيم أو الرئيس الذي يدين له الأعضاء بالولاء والطاعة وقد تكون عصابات الأحياء ذات تنظيم نسبي كما هوالحال في عصابات الأحياء وغيرها"[1].

ج. التخطيط والاحتراف:

يعتبر التخطيط ميزة هامة تتعلق بصفة مباشرة بعصابات الأحياء أيا كان نوعها ويقصد بالتخطيط الدراسة المسبقة لأي عملية إجرامية تقدم العصابة على ارتكابها، وهو ما يتحقق بناء على عمل جماعي، بحيث يتم تقسيم الأدوار بين الأعضاء، ويتم تنفيذ المهام المسندة إلى كل عضو بكل صارمة وغالبا ما يكون التخطيط من جانب قيادة مصغرة تصدر قرارات صارمة وإلزامية دون مناقشة أو مشاورة مع الجانب التنفيذي، كما أن الأعضاء الأقل مرتبة ينفذون ما يأمرون به دون أدنى تفكير في العواقب أو ما شابه ذلك، إن طبيعة الجرائم التي ترتكبها الجماعة الإجرامية خاصة المنظمة والتي تتسم بالخطورة يستلزم أن يكون أصحابها من محترفي الاجرام، حيث ينفذون أعمالهم الإجرامية بكل مهارة وقدرة فائقة ودناءة، وقد يدفع احتراف الاجرام إلى تخصص الجماعة الإجرامية في ارتكاب نوع معين من الجرائم"[2].

د. المرونة والقدرة على التكيف واستخدام العنف:

عموما تتصف هذه الخاصية بعصابات الأحياء المنظمة باعتبار أن لها القدرة المالية والعملياتية على التكيف مع الأوضاع المختلفة والطارئة من جهة الفرص المتاحة من جهة أخرى، أما في عصابات

الأحياء التي ترتكب الجرائم في مجال معين ولمدة محددة لا تكون لها القدرة على التكيف مع الظروف الطارئة حتى وإن تمكنت من التكيف لمدة معينة.

استخدام العنف أو التهديد باستخدامه تقوم به التنظيمات الإجرامية لإخضاع الأشخاص لسيطرتها أو لمعاقبة أحد أعضائها الذي قام بخيانة ما أو مخالفة للأوامر أو صد التنظيمات الأخرى في إطار التنافس على أماكن النفوذ وقد يصل العنف المستخدم إلى حد الخطف أو القتل وقد يصل إلى ممتلكات ذوي الأشخاص.

ه. الطابع عبر الوطني.

تتميز بهذه الخاصية عصابات الأحياء المنظمة لاغير فهي تنتهز فرص التوغل في الاقتصاد، كما أنّ عولمة الجريمة وفتح الحدود السياسية ساعد هذه الجماعات على إنشاء علاقات مع مثيلاتها في مختلف الدول بهدف ترويج السلع المخطورة بعيدا عن أجهزة الرقابة"[3].

العوامل المسببة لعصابات الأحياء.

باعتبار الإجرام ظاهرة قديمة قدم المجتمع الإنساني وملازمة له منذ البداية، فإن دوافع انتشار هذه الظاهرة عديدة ومتنوعة تختلف من بيئة لأخرى ومن مجتمع لآخر على النحو التالي:

1. **العوامل الفردية النفسية.**

[1] عبد الكريم دكاني، **آليات التعاون الدولي لمكافحة الجريمة المنظمة في القانون الجزائري**، مرجع سبق ذكره، ص 102

[2] عبدالكريم دكاني، المرجع السابق،ص102

[3] عبدالكريم دكاني، المرجع السابق، ص 103- 104.

عدم تكيف الفرد مع بيئته هو أحد أبرز العوامل التي تدفع بهذا الأخير إلى تشكيل عصابة أو الانخراط فيها، فالصعوبة التي وجدها في انتاج حاجاته بطريقة مقبولة اجتماعيا تجعله يعمل على إنتاجها عن طريق البديل، فحسب البعض فإن المغامرة أو رغبتهم في الانتقام أو حاجتهم للحماية، أو الحصول على المتعة والملذات والأموال تدفع بهم لتأسيس عصابة لبلوغ حاجتهم وعليه قد أسفرت العديد من البحوث أن انحراف معظم الجانحين سببه انفصالهم عن معاييرهم الأخلاقية، وإلى تصدع ارتباطهم بالمجتمع رغم أن الكثير منهم ينتمي إلى الطبقات المتميزة اجتماعيا، ترتيبا على ما سبق يمكن القول أن السلوك الإجرامي مثله مثل السلوك العصابي، حيث أن محاولة غير عقلانية لإشباع الحاجات الإنسانية أو عدم الشعور بالراحة أو التعرض لمواقف الفشل والإحباط، يؤدي حتما إلى الانخراط في النشاط المضاد للمجتمع أي نشاط العصابات، والواقع أن كل جريمة إن كانت مقصودة لابد ان يكمن وراءها دافع أو عامل نفسي، وفي إجرام العصابات معنى اقتناع المجرم وإيمانه بالفكرة الإجرامية واستحواذها عليه، وما سبق ذلك من عمليات تأثير من قبل المخططين للجريمة، تعد من العوامل النفسية التي تساعد في انتشار هذه العصابات"[1].

2. العوامل الاجتماعية:

تنقسم إلى:

أ. عامل الأسرة:

إنّ وجود الجرائم في أسرة معينة هو السبب في شعوره الأول بالانتماء إلى جماعة أولية والذي هو جزء ضروري منها، وهذا لاشك يقوده إلى تحقيق انتماءات أخرى، ولذلك تعتبر الأسرة من أهم العوامل البيئية المسببة للانحراف وهي العامل المشترك الذي يقف عنده كل باحث في طبيعة الجنوح"[2].

واعتدال حجم الأسرة واستواء وضعها الاقتصادي تعد من أهم المسائل التي تؤثر في شخصية الفرد، فإذا أصابها خلل واحد أو أكثر تهتز الأسرة ويختل كيانها، الأمر الذي ينعكس سلبا على شخصيات الأفراد، وبالتالي الانحراف والسقوط في العصابات الإجرامية، إذا فالعصابات عادة ما تتكون من الأطفال الهاربين من بيوتهم فهم الأقرب من الانحدار إلى زاوية الجريمة والجنوح عند أول فرصة، فحسب علماء النفس فان سلوك الجانح هو انعكاس للصراع الأسري الذي دفعه إلى العصابة الجانحة، وأن انتماء الطفل إلى عصابة أطفال جانحة يرجع بالدرجة الأولى إلى فشل أسرته فيضبط سلوكه، وهنا يظهر الدور المهم الذي تلعبه العلاقات الانفعالية والعاطفية في النمو النفسي لأفراد الأسرة"[3].

ب. العزلة الاجتماعية:

[1] حليمي فاطيمة، غميري آيات الرحمن، **آليات مكافحة عصابات الأحياء في التشريع الجزائري**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر، جامعة الدكتور طاهر مولاي، سعيدة، 2021/2020، ص ص 6-8

[2] عبد الرحمن محمد مفرح الشهراني، **الخصائص الاجتماعية لمرتكبي جريمة سرقة المحلات التجارية -دراسة ميدانية على السجناء المودعين في سجون مدينة الرياض-** ، بحث مقدم استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم الاجتماعية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2004، ص 51

[3] علي احمد الخضر المعماري، أحمد عبد العزيز، **دراسات في علم الإجرام**،دارالمناهل للنشر والتوزيع، القاهرة، 2012 ، ص 50.

حيث يشعر الشباب بوجود فجوة بينهم وبين المجتمع أي بين ثقافتهم وثقافة المجتمع، وبين نظرتهم التجديدية ونظرة المجتمع التقليدية، مما يحدث تفكك وانفصال بين ما يراه الشباب ويقره المجتمع، الأمر الذي يشعرهم بالوحدة والعزلة، مما يساهم في تشكيل ثقافات مضادة للجماعات وتشكيل عصابات للانتقام منها.

جـ. العجز وفقدان السيطرة:

يتعرض الشباب في حياتهم على مختلف أنواع الضغوط الاجتماعية التي تفرضها بيئتهم الاجتماعية (غياب التهيئة العمرانية، مرافق عمومية، شروط الحياة) ما يشعرهم بالعجز وعدم القدرة على المواجهة، فينشأ على اعتقاد عجزه عن إثبات ذاته فيصير فردا تابعا مستسلما لكل ما يحيط به (الجماعات الفرعية خصوصا)"[1].

د. البيئة الترويجية وأوقات الفراغ.

إنّ ممارسة الفرد لأنشطة تتلاءم مع أذواقه واتجاهاته وأهدافه ومصالحه وميوله في وقت فراغه يبعث في روحه البهجة والسرور والراحة والرضا النفسي، وبالتالي تطوير قدراته وإمكانياته الجسمانية والعقلية والمهنية، مما يساهم في تنمية الشخصية طالما كان هدفه ترسيخ التربية الإنسانية الفاضلة والتنمية الروحية عند الأفراد والجماعات، ويظهر هنا أن طبيعة النشاط الترويجي الذي يقضيه الفرد وقت فراغه له علاقة مباشرة او غير مباشرة في اتجاهه نحو الجريمة مما يتطلب من المجتمع بكافة هيئاته الاجتماعية والرياضية أن تشرف على تنظيم أوقات الفراغ لشرائح الشباب المختلفة وتوفر لهم الأماكن الترويجية المناسبة مما يساهم في حمايتهم من الشرور والآفات الاجتماعية المختلفة ومنها الجريمة"[2].

3. العوامل الاقتصادية والسياسية:

إنّ الارتفاع المخيف لمعدلات الجريمة حسب دراسات علم الجريمة، سببه التحولات الاقتصادية والسياسية التي أدت إلى رسم تحديات وطموحات جديدة لدى الكثير من الأفراد، وعندما يعجز الفرد عن سلوك الطريق الصحيح لتحقيقها يلجأ الى الطرق غير المشروعة بالانحراف الذي يؤدي إلى الوقوع في يدي عصابات الأحياء، إذ يعد الاقتصاد من العوامل الرئيسية في خلق الاستقرار النفسي لدى الفرد في المجتمع، فعدم الرضا يولد الشعور بنوع من العجز وعدم المسؤولية يدفع الفرد للغضب وللانتقام، وهو ما تستمد منه العصابات قوتها من خلال تحقيق غاياتها بالإجرام والغصب، وإلى جانب ذلك فان اعتماد الدولة على الاقتصاد الردعي وانخفاض القدرة الشرائية للمواطنين، إلى جانب الفساد المالي وانتشار الرشوة والنهب وانعدام الشفافية وانعدام إمكانية الحصول على فرص لإعداد مشاريع أو تنمية خبرات العمل، وقلة الحظوظ في الحصول على مناصب عمل، فكل هذه العوامل قد يتحول سبيل تلبيتها وأساليبها المشروعة إلى أساليب منحرفة فيشكل عصابات لتحقيقه"[3].

ومن أهم الأسباب الاقتصادية التي ساعدت انتشار عصابات الأحياء تتمثل في:

[1]سيد علي موسى، الطاهر سواكري، **عصابات الأحياء السكنية في المجتمع الجزائري،** مجلة آفاق العلم الاجتماع، المجلد 11 ،العدد1 ، جوان 2021 ،ص 205

[2]أمين جابر الشديفات، منصور عبد الرحمن الرشيدي، **العوامل الاجتماعية المؤثرة في ارتكاب الجريمة في المجتمع الأردني من وجهة نظر المحكومين في مراكز الإصلاح والتأهيل**، دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 43، ملحق 05، 2016، ص 128

[3]سيد علي موسى، الطاهر سواكري، **عصابات الأحياء السكنية في المجتمع الجزائري،** مرجع سبق ذكره، ص 202

أ. تفشي البطالة: إن حق العمل حق اقتصادي مؤكد من طرف الوثائق الدولية والتشريعات الوطنية، وهو ما كفلته المادة 23 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام1948 ، وأكد الدستور الجزائري على الحق في العمل حيث نصت المادة 66 منه على أّنه " :العمل حق وواجب"[1].

لكن وبالرغم من ذلك، إلا أن الواقع العملي تطغى عليه معالم البطالة وتؤثر على الشباب الجزائري ومستقبله، فسوء التخطيط والإدارة الفاسدة وعدم وجود برامج واضحة لمعالجة الأزمات الاقتصادية في الدولة أثر في تنمية اقتصاد الجزائر وسبب جملة من المشاكل الثقيلة، منها عرقلة مشاريع التنموية وانتشار البطالة والفقر والحرمان، وتردي الخدمات العامة ونمو معدل العنف"[2].

ب. سوء توزيع الثروات:

إنّ توزيع الثروات الاقتصادية بشكل غير عادل يؤدي الى خلق شعور بالظلم والتهميش، كالتمييز بين الأفراد في مجال الثروة يخلق تيار معارض يشكل مجموعة إجرامية تسعى لفرض نفسها والتخلص من فقرها، خاصة أنّ العصابة تعمل على استقطاب المضطهدين لاستغلالهم لتحقيق حلم الثراء. أما العوامل السياسية التي ساعدت في انتشار عصابات الأحياء فتتمثل أساسا في فشل قرارات العفو، وأثبتت وقائع الحياة اليومية أن قرارات العفو التي أصدرتها السلطة الجزائرية باختلاف الأزمنة، قد فشلت في إصلاح المجرمين والجانحين خاصة في غياب الرعاية الاجتماعية والاقتصادية اللاحقة للنزلاء"[3].

4. عامل البيئة الدينية:

يمثل الدّين أهمية بالغة في تربية الفرد واستقامته ليصبح عضوا صالحا في المجتمع، فالمسلم مطالب بالاستقامة الدائمة على دين الله، وذلك بإتيان أوامر هو اجتناب نواهيه قال تعالى:"***قل أنا بشر مثلكم يوحى إليا أنما إلهكم إله واحد فاستقيموا إليه واستغفروه وويل للمشركين***" ،ومما يدل أيضا على ضرورة استقامة المسلم على دينه أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لما جاءه سفيان بن عبد الله الثقفي رضي الله عنه يقول له: قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً غيرك، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : (قل آمنت بالله ثم استقم)"[4].

المطلب السادس: أركان جريمة عصابات الأحياء.

جريمة عصابات الأحياء مثلها مثل باقي الجرائم تقوم على ثلاث أركان وهي الركن الشرعي، الركن المادي، الركن المعنوي، هذه الأركان لابد من توفرها حتى يدخل هذا السلوك حيز الأفعال المجرمة المعاقب عليه قانونا.

كبداية وباختصار الركن الشرعي لجرائم عصابات الأحياء هو الأمر 20 / 03 فقد لجأ المشرع الجزائري في المادة 2 من نفس الأمر إلى تجريم هذه الأفعال وذلك وفقا للمبدأ المنصوص عليه في قانون العقوبات المادةالأولى:" لا جريمة ولاعقوبة ولاتدابير أمن إلا بنص"[5]، وتجدر الإشارة أن هناك اختلاف بين الفقهاء

---

[1]مرسوم رئاسي رقم 442/20 ، المؤرخ في 2020/12/30 ، المتعلق بإصدار التعديل الدستوري، الجريدة الرسمية، الصادر بتاريخ 2020/12/30 ،العدد82 .

[2]فؤاد غازيث حيلال تميمي، **الجريمة المنظمة وأبعادها الاجتماعية**، جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير، جامعة بغداد، كليةالآداب، 2002، ص86

[3]حنانمحمدالحسينيأحمد،**تشكيلاتالعصابيةفيجرائمأمنالدولة**،أطروحةدكتوراه،كليةالحقوق،جامعةالقاهرة، 2001 ،ص09

[4] يزيد بوحليط، **التدابير الوقائية من عصابات الأحياء على ضوء الأمر 20-03**، مرجع سبق ذكره، ص 211

[5]وليد طواهرية، سامي شنيشن، **التصدي الجزائي لعصابات الأحياء في ظل الأمر 20-03**، مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر القانوني، جامعة 05 ماي 1945، قالمة، 2023/2022،ص26

فمنهم من هو مؤيد لفكرة التجريم بموجب قانون خاص، ومنهم من هو معارض لفكرة التجريم بحجة أنّه ينطوي على الكثير من الغموض ولا يركز على السمات الخاصة بتشكيل العصابة، ونحن بدورنا نتفق مع المشرع الجزائري في تجريم فعل تشكيل العصابة نظرا للخطورة الإجرامية العالية التي يشكلها أفراد العصابة"[1].

أ.الركن المادي:

يعد الركن المادي أهم أركان الجريمة على الإطلاق، إذ به تخرج إرادة الجاني في تنفيذ الجريمة إلى العلن، يعرف الركن المادي على أنه السلوك المادي الخارجي الذي ينص القانون على تجريمه، وبتعبير آخر كل ما يدخل في تكوين الجريمة ويكون ذو طبيعة مادية ملموسة، فلا يوجد في القانون جريمة لا يوجد فيها ركن مادي، وتتعدد صور السلوك المادي المكون لجريمة تشكيل العصابة والتي يمكن حصرها: الإنشاء والتنظيم، الإدارة، تشجيع الغير على الانضمام للعصابة.

- **إنشاء وتنظيم العصابة:**

يمثل إنشاء العصابة اللبنة الأولى في تأسيس العصابة، ويكون ذلك من خلال طرح الفكرة على الأعضاء وإقناعهم بها وهي دليل على تلاقي إرادة الأعضاء المؤسسين لها على هدف واحد، وقد استخدم المشرع الجزائري مصطلح الغنشاء في نص المادة 21 من الأمر رقم 06/20 بقوله: **"..** ينشئ أو ينظم عصابة أحياء.." وجعل عقوبة إنشاء عصابة أحياء في نفس المادة هي الحبس من ثلاث إلى عشر سنوات، أما التنظيم فيقصد به ترتيب العصابة وجمع أعضائها وفق هيكل تنظيمي معين ومتكامل، بحيث يمكن من خلاله تنفيذ المخططات الإجرامية للعصابة"[2].

شدد المشرع الجزائري من خلال الأمر 03 / 20 العقوبة على كل من يرأس عصابة من عصابات الأحياء أويتولى فيها أي مسؤولية كانت فالملاحظ هنا فيما يخص العدد اللازم لتكوين العصابات ألا يقلعن(03)ثلاثة أشخاص، وهؤلاء إن لم تنظم أفعالهم الإجرامية فلن يحققوا الهدف الإجرامي"[3].

- **إدارة العصابة:**

تعمل أي عصابة على إنشاء إدارة خاصة بها، ويتطلب ذلك عادة تقسيم العمل وتوزيع الأدوار بين أعضائها لذلك فأغلب عصابات الأحياء تخضع لتسلسل هرمي صارم، بحيث يندرج أعضائها داخل هذا التسلسل، فنجد زعيم العصابة أو رئيسها في قمة الهرم، ثم تليه قائد العصابة وبعدها الأعضاء المنفذون وأخيرا نجد فئة الدعم والإسناد"[4].

ب. الركن المعنوي.

للركن المعنوي أهمية خاصة لقيام الجريمة وتحديد المسؤولية الجزائية لمرتكبيها ليكون الشخص مسؤولا عن سلوكه أو فعله الإجرامي وتعتبر جريمة تكوين أشرار من الجرائم العمدية التي يتطلب لقيامها توفير القصد الجنائي.

---

[1] كمالفليح،**مواجهة ظاهرة عصابات الأحياء في القانون الجزائري،** مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 8 ،العدد 3 ،جامعة الحاج لخضر، باتنة 1 ، 2021 ،ص4

[2] سعيدة بكاي، **جرائم عصابات الأحياء، دراسة تحليلية على ضوء الأمر03 / 20** ، مذكرة ماستر تخصص قانون جنائي وعلوم جنائية ، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2022 - 2021 ،ص 32-33

[3] حليمي فاطيمة، غميري آيات الرحمن، **آليات مكافحة عصابات الأحياء في التشريع الجزائري** ، مرجع سبق ذكره، ص 24

[4] وليد طواهرية، سامي شنيشن، **التصدي الجزائي لعصابات الأحياء في ظل الأمر 20-03**، مرجع سبق ذكره، ص 29

فتعتبر الجريمة من الجرائم العمدية التي تترتب على ذلك أنه لا قيام للجريمة إذا لم يتوفر لدى المتهم فيها القصد الجنائي ولتوافر لديه خطأ جسيم غيرأنه يمكن أن تقوم المسؤولية المدنية والتأديبية إذا توافرت عناصرها"[1].

تعتبر جرائم عصابات الأحياء من الجرائم العمدية التي يشترط لقيامها توافر القصد الجنائي العام والخاص، والقصد الجنائي العام يقصد به اتجاه إرادة الجاني ارتكاب الفعل الإجرامي بجميع أركانه مع علمه بأن القانون يعاقب على ذلك، ويتمثل في جريمة عصابات الأحياء بمجرد اتفاق قيام مجموعة من الأشخاص على ارتكاب الجرائم المنصوص عليها في الأمر 20-03، أما القصد الخاص فيقصد به اتجاه إرادة الجاني إلى تحقيق غرض معين من الجريمة وهو ما نص عليه المشرع في المادة 02 من الأمر 20-03 بقوله: " تقوم بارتكاب فعل أو عدة أفعال بغرض خلق جو انعدام الأمن في أوساط الأحياء السكنية أو في أي حيز مكاني آخر، أو بغرض فرض السيطرة عليها، من خلال الاعتداء المعنوي أو الجسدي على الغير.."[2].

المبحث الثاني/ ماهية انحراف الأحداث:

تمهيد

انحراف الأحداث ظاهرة اجتماعية تعاني منها البشرية منذ الأزل، وحتى يتمكن الإنسان من الدفاع على نفسه وعلى حقوقه قام الكثير من العلماء والمفكرين في ميدان علم الاجتماع والحقوق والأنثربولوجيا الظاهرة بقصد تحقيق الاستقرار والأمان في التمتع في الاهتمام بدراسة مثلا لظواهر بفهم طبيعتها ووجود العلاج المناسب لها، وفي هذا الشأن ظهرت النظريات والاتجاهات التي تفسر مشكلة انحراف الأحداث.

المطلب الأول: مفهوم انحراف الأحداث

تعريف الحدث:

- **الحدث لغة.**

وهو يعبر عند علماء اللغة عن حداثة السن أو صغر السن ويشار به إلى الصبي أو الفتى أو الطفل"[3].
كل ذكر أو أنثى لم يكمل الثامنة عشرة من العمر"[4].

- **الحدث في الشريعة الإسلامية:**

الأصل في الشريعة الإسلامية أن الحدث هو كل شخص لم يبلغ الحلم وذلك لقوله تعالى: ﴿ **وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا كما استأذن الذين من قبلهم**﴾[5].

أطلق فقهاء الشريعة الإسلامية تسمية الأحداث على الصبيان والذين يعتبرون صغارا في السن ولم يصلوا إلى مرحلة البلوغ، ويتراوح سن البلوغ حسبهم ما بين 12 سنة و15 وذلك حسب المذاهب الفقهية الأربعة"[6].

---

[1] عامر غنيمات، **آليات مواجهة العصابات الإجرامية في التشريع الجزائري**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماسار الأكاديمي، جامعة العربي التبسي، تبسة، 2021/2020، ص 26

[2] فوزية هامل ، **عصابات الأحياء في ظل الأمر03 / 20** ، مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد 16 ،العدد01، جامعة لمين دباغين، سطيف، سنة 2022 ،ص1120

[3] مجدي عبد الكريم وأحمد المكي، **جرائم الأحداث وطرق معالجتها في الفقه الإسلامي، دراسة مقارنة**، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 2009، ص 30

[4] دائرة الدراسات والمؤشرات الإجتماعية، **جنوح الأحداث في المجتمع العماني**، وزارة التنمية الاجتماعية، المديرية العامة للتخطيط والدراسات، ماي 2014، ص 11

[5] المصحف الكريم، **سورة النور**، الآية 59

[6] مجدي عبد الكريم وأحمد المكي، **جرائم الأحداث وطرق معالجتها في الفقه الإسلامي، دراسة مقارنة**، نفس المرجع، ص 43

يمكن تقسيم فترة الحداثة إلى مرحلتين أساسيتين هما:

أ. المرحلة ما بين الولادة حتى سن السابعة وكون الطفل فيها عديم الإدراك والتمييز، لأن نموه الجسماني والعقلي لم يبلغا الحد الذي يمكنه من الوعي الكامل بمحيطه ولا يفقه ما يترتب عن تصرفاته من أثر.
ب . مرحلة ما بين سن السابعة وسن البلوغ والذي يحدد إما في سن 15 سنة أو 18 سنة ويكون التمييز فيها ناقصا والإدراك ضعيفا.[1]

فهي عند الشافعية وبعض الحنفية ببلوغ سنّ الخامسة عشر، أما المالكية ورواية لأبي حنيفة في رون أن الشخص يظل حدثا منذ مولده حتى سن الثامنة عشرة، ما لم تظهر عليه علامات البلوغ قبل ذلك ويرى الامام السيوطي الى أنّه يمكن الأخذ بالمعيارين معا، فاذا ظهرت علامات البلوغ لدى الشخص في سن مبكرة، فانّه يظل حدثا وغير مكلف الى أن يبلغ سنّ الخامسة عشرة"[2].

- **الحدث من الناحية القانونية:**

الطفل في فترة ما بين سن التمييز وسن الرشد والذي يتمثل أمام هيئة قضائية أو أي جهة أخرى رسمية مختصة بسبب فعل يعاقب عليه القانون، أو أنّه يوجد في حالة من حالات الانحراف التي نص عليها القانون، وقد عرف مكتب الشؤون الاجتماعية التابع للأمم المتحدة الحدث بأنّه: كلّ شخص في حدود سن معينة يتمثل أمام هيئة قضائية أو أي سلطة أخرى مختصة بسبب ارتكاب جريمة جنائية ليتلقى رعاية من شأنها أن تيسر بإعادة تكيفه الاجتماعي، وتخفض بعض التشريعات الحد الأقصى لفترة الحداثة إلى 14 عام، بينما ترسم مجموعة أخرى معالمه في حدود 16 سنة، في حين ترفعه مجموعة ثالثة إلى 21 سنة كالقانون السويدي . واستقرت التشريعات العربية على تحديد الحدّ الأقصى لفترة الحداثة ببلوغ الطفل سنّ الثامنة عشر كاملة، وهذا تماشيا مع توصيات حلقة باريس لسنة 1949 التي اعتمدت النضج الاجتماعي والنفسي كمعيار على رشدالحدث، وأقرت أنّ الفرد لا يستطيع أن يدرك هذا المستوى من النضج ما لم يبلغ سن الثامنة عشر كاملة، هذا وقد اختلفت خطة المشرع الجزائري في تحديد الحدّ الأقصى لفترة الحداثة"[3].

" حدد المشرع الجزائري سنّ الرشد الجزائي بـ 18 سنة الذي يختلف عن سنّ الرشد المدني المحدد بـ 19 سنة ("المادة2- 2015) يكاد يجمع علماء الاجتماع الذين تناولوا مفهوم الجناح، أن السلوك الجانح وفقا للمفهوم الاجتماعي يعتبر جزءا من ثقافة الجماعة التي ينتمي إليها الحدث الجانح، ولذلك فان دراسة هذا السلوك الجانح ترتبط بدراسة طبيعة العلاقات الاجتماعية التي تربط الفرد بأفراد الجماعة التي يعيش فيها وفي هذا المعنى يعتبر جناحا لأحداث ظاهرة سلوكية تنشأ من خلال التفاعل الاجتماعي بين الفرد وبين الآخرين من جهة، أو بين الفرد والمنظمات أو المؤسسات الاجتماعية التي يخضع لها من جهة ثانية، أوبين الفرد وبين التركيب الاجتماعي ككل من جهة ثالثة"[4].

- **الحدث في علم الاجتماع:**

---

[1] رضا المزغني، **رعاية الأحداث في القوانين والتشريعات العربية**، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض للنشر، سنة 1990، ص 19 – 21.

[2] الحميد دليمي، سمية حومر، **الخريطة الاجتماعية لجنوح الأحداث – دراسة ميدانية بمراكز إعادة التربية الأحداث الجانحين قسنطينة- عين مليلة- عنابة- ورقلة-** ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010/2009 ، بدون صفحة

[3] شحاوي سمية، **التربية الفنية وعلاقتها بجنوح الأحداث دراية ميدانية**، مرجع سبق ذكره، ص ص 22-23

[4] مكيد نبيل، حاج الله مصطفى، **استغلال عصابة الأحياء الأحداث لترويج المخدرات في الأحياء السكنية**، مجلة البحوث والدراسات العلمية، المجلد 17، العدد 01 ، 2023، ص 1125- 1126

ويرفض علماء النفس والاجتماع تحديد سن معينة تنتهي بها كل مرحلة من مراحل الحداثة ويعلقون ذلك على درجة النضج الاجتماعي والنفسي وفقا لقدرات كل فرد وظروفه الاجتماعية ودرجة نموه العقلي بالشكل الذي يجعله قادرا على التفاعل الإيجابي مع مجتمعه متفهما للأسس التي تقوم عليها طبيعة العلاقات بين الأفراد والوسائل المشروعة المتاحة لهل إشباع احتياجاته وتلبية رغباته دون المساس بحرية وأمن واستقرار الآخرين"[1].

ويمكن الاستنتاج أنّ الحدث هو ذلك الصغير الذي تجاوز مرحلة الطفولة وبدأ يعي ما يحيط به أي أنه حديث العهد في إدراك الواقع فهو ليس طفلا صغيرا ولا شابا ناضجا.

تعريف الانحراف:

- **لغة:** جاء في لسان العرب مادة (حرف) وحرف عن الشيء يحرف حرفا، وانحرف وتحرف واحرورف: عدل، وإذا مال الإنسان عن الشيء يقال: تحريف وانحرف واحرورف.
وبمعنى آخر فإن مفهوم الانحراف لغة يدور حول الميلان والعدول عن الشيء"[2].
- **اصطلاحا:** يمكن القول أن الانحراف هو كل اعتداء على حرمة القانون، يرتكب الفرد من خلاله فعل نهي عنه فيقابله بذلك نوع من العقاب سواء كان في صورة مخالفة أو جنحة أو جناية"[3].

للجنوح والانحراف معان مختلفة منها:

المعنى الأخلاقي وهو الانحراف عن المعايير الأخلاقية المثلى

المعنى السيكولوجي ويؤكد على الفروق الفردية التي تصل إلى درجة تجعل الفرد يسلك سلوكا غريبا يؤثر في إنتاجه وتكيفه الاجتماعي.

المعنى القانوني فهو فعل مخالف للقانون يرتكبه الفرد ويعاقب عليه"[4].

- **التعريف القانوني :**هو" أي فعل أو نوع من السلوك، أو موقف يمكن أن يعرض أمره على المحكمة ويصدر فيه حكم قضائي"

فكل هذه التعاريف تشير إلى أنّ الانحراف هو فعل مخالف لكل ما هو متفق عليه في المجتمع والذي ينتج عن ظروف وعوامل نفسية واقتصادية واجتماعية وثقافية، بحيث يعرض صاحبه إلى عتاب ولوم اجتماعي أو عقاب قانوني وقضائي"[5].

تعريف انحراف الأحداث.

يمكن القول بعد استعراض مفهوم الحدث وكذا مفهوم الانحراف، ومحاولة الوقوف على معنى هما أنّ تحديد مفهوم انحراف الأحداث ليس من السهولة تحديده نظرا للاختلافات الكثيرة وبالتالي عد موجود تعريف موحد بين الباحثين، فكل واحد منهم يعطي تعريفا خاصا انطلاقا من توجهاته الفكرية واهتماماته العلمية.

المفهوم الاجرائي لانحراف الأحداث:

---

[1] حومر سمية، **أثر العوامل الاجتماعية في جنوح الأحداث -دراسة ميدانية أجريت بمركزي الأحداث بمدينتي قسنطينة وعين مليلة-**، مرجع سبق ذكره، بدون صفحة

[2] سماح سالم سالم، محمد سالم سالم، بهاء رزيقي علي، **الخدمة الاجتماعية في مجال الجريمة والانحراف**، مرجع سبق ذكره، ص 21

[3] يسمينة القفل، **السلوكات الانحرافية لدى بعض الطالبات المقيمات بالأحياء الجامعية بالبليدة –دراسة ميدانية بالحي الجامعي بن بو العيد للبنات-**، مرجع سبق ذكره، ص 39

[4]نسرين عبد الحميد نبيه، **المؤسسات العقابية وإجرام الأحداث**، ط 1، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية ، 2009، ص 13.

[5] خالد عبد السلام، **عوامل الانحراف الاجتماعي لدى الشباب الجزائري واستراتيجيات التكفل والعلاج**، دراسات نفسية وتربوية، مخبر تطوير الممارسات النفسية وللتربوية، عدد 13، ديسمبر 2014، ص 114

لنظرا لتعدد والاختلاف في تحديد المفهوم وبكونه قد تم الفصل فيه من قبل المشرع الجزائري فإننا نعتمده في دراستنا هذه وهو يشير الى ان انحراف الأحداث، هي مجموع السلوكيات الإجرامية وغير القانونية التي يرتكبها أفراد تقل أعمارهم عن حد معين، ويعتبرون عادة قاصرين بموجب القانون.

المطلب الثاني : النظريات المفسرة لانحراف الأحداث

- **الانحراف البيولوجي النفسي:** ويصيب الفرد، فيعجز عن مسايرة قيم المجتمع ويفشل في تحقيق التوافق بسبب خصائصه البيولوجية أو سماته الشخصية النفسية، التي يعجز معها عن التوافق مع نظم المجتمع وقيمه مما يؤدي به إلى الانحراف.

ب. الاتجاه البيولوجي.

- يرجع أصحاب هذا الاتجاه الجريمة إلى وجود شخصية إجرامية لها تكوين بيولوجي ونفسي خاص بها، فهم يعتقدون أن العوامل البيولوجية والنفسية للإنسان وراثية وتؤثر على سلوك الأفراد والجماعات.

- **الانحراف الوظيفي**: يعدّ حسبه ثورة وتحررا من جانب الفرد في مواجهة تجتمع تسوده الصورة الشاذة لتقسيم العمل، فالفرد يحاول إصلاح مجتمع انعدمت فيه المساواة والحياة السوية اللازمة للأفراد، إلى أنّ مثل هذا الفرد المعارض للفساد يعد في نظر المجتمع منحرفا"[1].

- **الانحراف الاجتماعي**: وينشأ من مصدرين هما:

الأنومي: ويتضمن الافتقار إلى المعايير والقواعد الاجتماعية.

الأنانية: وتعني الإيمان المطلق للفرد، مع تأكيد قيم المجتمع على ذلك"[2].

ب. النظرية الإجتماعية

ترجع بداية اللجوء للتفسير الاجتماعي للظاهرة الانحرافية إلى نهاية القرن التاسع عشر ويركز التفسير الاجتماعي على العوامل البيئية والعلاقات الاجتماعية، وآثارها على البيئة والتنظيم الاجتماعي والتفكيك الاجتماعي وثقافة المجتمع والنظرية الاجتماعية، ترى أن السلوك الانحرافي تعبير وليد المجتمع وتعتبر نظرية ***إميل دوركايم*** من النظريات الرائدة في هذا المجال، حيث أكد على ارتباط السلوك المنحرف أو الجريمة بالمجتمع، والذي يعني أن الظروف الإجتماعية هي السبب كما يرى ***"ادوين سذرلاند"*** أنّ الجريمة تعتبر نتاج البيئة ومنظمة السكن ورفقاء اللعب بها"[3].

ويرى ***ميرتون*** أنّ السلوك الجانح في غالبيته لا ينشأ نتيجة دوافع وبواعث فردية للخروج على قواعد الضبط الإجتماعي، ولكنها على العكس تشكل جنوحا اجتماعيا هو حصيلة تعاون كلا من النظام الاجتماعي وثقافة المجتمع على نشوءه وتطوره، ويوضح ***ميرتون*** أن هناك عنصرين أساسيين في ثقافة المجتمع وفي تنظيمه الإجتماعي، الأول: يشتمل على تلك الأهداف التي ترسمها الثقافة لأفراد المجتمع، والثاني: يشتمل على التركيب

[1] محمد محمود الجوهري وآخرون، **علم اجتماع الجريمة والانحراف**، ط 1، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2010، ص 37.
[2] مرجع سابق ، ص 42.
[3] سماح سالم سالم، محمد سالم سالم، بهاء رزيقي علي، **الخدمة الاجتماعية في مجال الجريمة والانحراف**، مرجع سبق ذكره، ص 49

الإجتماعي الذي يتيح لهؤلاء الأفراد تحقيق الأهداف، وحين يختل التوازن بين الأهداف وبين وسائل تحقيقها في أي مجتمع من المجتمعات يتعرض إلى حالة اضطراب وعدم استقرار وعدم تنظيم"[1].

ج.النظرية الاقتصادية.

ترى المدرسة الاقتصادية أن السلوك الجانح يرجع إلى أسباب اقتصادية مثل: الفقر، البطالة، ارتفاع السلع والخدمات وانخفاض القدرة الشرائية، وأكدوا على ارتفاع السلوك المنحرف في الأزمات الاقتصادية ومن ابرز أنصار هذه المدرسة العالم "***كارل ماركس***" وهو صاحب النظرية الاشتراكية والذي أكد على ضرورة إصلاح النظام الاقتصادي إذا أردنا علاج المشكلات الاجتماعية، ولمزيد من التوضيح أيضا لاشك أن الظروف الاقتصادية السيئة ستؤدي إلى مشكلة اجتماعية وشخصية إذ يؤثر سوء التغذية والمسكن السيء على سلامة الفرد من الناحية الفيزيقية وقدرته على التكيف الاجتماعي"[2].

المطلب الثالث: تصنيفات انحراف الأحداث

هناك منظوران أساسيان لتصنيف انحراف الأحداث هما:

أ. المنظور القانوني:

الأحداث الذين يرتكبون أفعالا وضع لها القانون عقوبة معينة.
الأحداث المعرضون لخطر الانحراف ومنهم:

- الحدث المشرد: وهو الذي لا عائل له وليست له وسيلة مشروعة للعيش أصلا.
- الحدث المشكل: وهو الذي يتميز بمشاكل سلوكية أخلاقية ونفسية.
- الحدث في خطر: وهو الذي يفقد الرعاية أو يتعرض لعدوى الانحراف من مخالطة المنحرفين أومن تردده على الأماكن التي يكون فيها الانحراف"[3].

ب. من المنظور السيكولوجي:

- فئة الأحداث المرضى في عقولهم الذين لديهم مشكلات عضوية مرتبطة بمستوى الذكاء.
- فئة الأحداث الأذكياء الذين ليس لديهم أي مشكلة مرتبطة بالجانب العقلي بل يتمتعون بدرجة كبيرة من الذكاء.
- فئة الأحداث المجرمين بالتكوين وهم الذين يعيشون في بيئات منحرفة ولهم تاريخ أسري في هدا الصدد
- فئة الأحداث المجرمين بالصدفة وهم الذين يمارسون الإجرام في موقف ما عن طريق الصدفة ودون التخطيط له مسبقا.
- فئة الأحداث المحتمل إجرامهم وهم الذين يعانون من مشكلات تفكك أسري ومشكلات اجتماعية وبيئية قد تجعلهم أكثر انجرافا وعرضة للانحراف مثل الإقامة في المناطق الشعبية وأطفال الشوارع.

المطلب الرابع : عوامل وأسباب انحراف الأحداث

---

[1] صالح بن محمد آل رفيع العمري، **العود إلى الانحراف في ضوء العوامل الاجتماعية**، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، الطبعة الأولى، الرياض، 2002، ص ص 56- 57

[2] مدحت أبو النصر، **الإعاقة الإجتماعية المفهوم والانواع وبرامج الرعاية**، ط1، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2004، ص 28-29

[3] فهد عجمي حمد الوردان الشمري، **دور الخدمة الاجتماعية في التعديل السلوكي بمجال الأحداث الجانحين (دراسة ميدانية مطبقة بإدارة التوعية والإرشاد بوزارة الشؤون والعمل بدولة الكويت)**، مجلة كلية التربية، جامعة الأزهر، العدد 164، الجزء الرابع، 2015، ص 347.

تنقسم العوامل المؤدية للانحراف إلى قسمان : عوامل داخلية، ذاتية وعوامل خارجية:

- **العوامل الداخلية:** تنقسم إلى العوامل النفسية حيث ان القلق والاكتئاب والوحدة النفسية والانطواء والشعور بالنقص والتوتر وصعوبة التحصيل الدراسي وصعوبة التوافق وضعف الاتزان الانفعالي، وتجنب التفاعل الاجتماعي والشعور بأنّ المدرسة مكانا غير آمن يهدد حياتهم وعدم تقدير الذات، تجتمع كلّ هذه الحالات والظروف لتكوين سبب رئيسي ومهم يؤدي بالحدث إلى الانحراف داخل المؤسسة التعليمية.
- **العوامل الذاتية :**وهي مجموعة من العوامل النفسية الداخلية تتمثل في شخصية الحدث، وتسبب له اضطرابا نفسيا أو عصبيا وجسديا، ومنها :الوراثة التي تساعد على نشوء الاستعداد للانحراف، وأن للبيئة عامل تفاعلي بالنسبة للوراثة، فالبيئة تدعم العوامل الداخلية المؤدية للسلوك المنحرف أو تضعفه أو تبعده ولتدني مفهوم الذات دورا كبيرا كأحد العوامل الذاتية المؤدية للانحراف فتشوه مفهوم الذات يعيق عملية النمو النفسي السوي ويقلل من تقدير الحدث لنفسه، وضعف إشباع الحاجات الأساسية للطفل يجعله عرضة لانعدام التكيف الاجتماعي والصراع النفسي وانعدام الأمن الداخلي وضعف الأنا هذا يجعل الحدث متجهاً للانحراف محاولا التوافق النفسي.
- **العوامل الخارجية:** وتتمثل في ضعف الانضباط وغياب القدوة الحسنة وقلة التقيد بالقوانين وغياب اتخاذ خطوات وإجراءات صارمة في معالجة بعض السلوكيات الخاطئة"[1].

وتنقسم العوامل المسببة لانحراف الأحداث إلى: شخصية، أسرية وإلى اجتماعية:

- **العوامل الشخصية:** والتي تنقسم بدورها إلى:

أ. عوامل عضوية: وتتمثل العوامل العضوية في العاهات الجسدية الموروثة أو العضوية التي غالبا ما تؤدي إلى النقص، ومحاولة التعويض لتخفيف الشعور بالنقص والإحساس بالقوة ولو لفترة وجيزة وذلك من خلال ظلم الآخرين أو الكذب، أو السرقة أو حتى الانضمام إلى عصابة من الساخطين الذين يتكتلون ضد المجتمع الذي لم يمنحهم فرصة مشروعة للعيش في حدود قدراتهم المتبقية، وغالبا ما تقودهم مثل هذه المسالك إلى ارتكاب الجريمة أو الانحراف.

ب. العوامل العقلية:

لا يرتبط الانحراف دائما بالنقص العقلي وسوء التصرف فقط إنما يرتبط أيضا بالذكاء المرتفع، فأقصى أنواع الجرائم يقوم بها أشخاص ذوو ذكاء مرتفع، وتتميز هذه الجرائم بإتقان رسم خطتها، ومنها الجرائم الانتقامية والنصب... إلخ"[2].

ج. العوامل النفسية:

تعتبر الدّوافع والحوافز المحرك الرئيسي لأي سلوك إنساني سواء كان إيجابيا أو سلبيا منحرفا فكلما كانت الدوافع سلبية وملحة لتحقيق منفعة غير مشروعة فإن السلوك يكون حتما سلبيا ومنحرفا مثل القتل في سبيل السرقة. فالدافع إلى السرقة المتأتي من الحاجة الملحة للمال تحتم على السارق قتل الضحية حتى يسهل عليه عمل السرقة أو رغبة منه لإزالة الشهود.

ويرى علماء النفس أن السلوك المنحرف هو نتيجة لمشكلات نفسية تظهر من خلال سلوكات غير سوية وغير مرغوب فيها من جهة المجتمع والأهل والقانون والشرع ونجملها في:

- الحرمان العاطفي حيث أن الطفل الذي لا يأخذ الاهتمام والحنان اللازمين من أبويه أو حتى مجرد شعوره بأنه لم يحصل على القدر الكافي ينتج عنه القلق والعصيان والرغبة في الانتقام.

---

[1] ازدهار خلف الهواري، نجاح حسين الهبارنه، **العوامل المؤدية إلى التفكك الأسري وانحراف الأحداث في المجتمع الأردني**، مجلة كلية التربية، جامعة الأزهر، العدد186 (الجزءالثاني) أبريل 2020، ص 230.

[2] هذيل العتوم، مقال **العوامل المسببة لانحراف الأحداث**، موقع إي عربي: https://e3arabi.com

- الدوافع التدميرية النفسية المتأصلة والتي ترجع إلى غريزة الموت والميل التدميري العدواني.
- عقدة النقص التي قد يشعر بها الطفل سواء كانت جسمية أو عقلية أو مادية تدفعه إلى التعويض المباشر من خلال البحث عن القوة في مجال الضعف.
- عقدة الشعور بالظلم من المجتمع.
- شعور الفرد بالإحباط عند العجز عن تحقيق وإنجاز أهدافه يحتم عليه أن يكون عدوانيا للدفاع عن حقوقه وأهدافه.
- السلوك العدواني الناتج عن اضطراب الشخصية وعدم التوازن واضطراب السلوك.
- الرغبة المفرطة في الحرية المطلقة وتحقيق الذات بعيدا عن الإدراك الجيد للواقع"[1].

د. العوامل الأسرية:

تعتبر الأسرة الفاعل الأول المؤثر مباشرة في سلوك الطفل فهي أول مؤسسة اجتماعية وتربوية تهتم بتربية وإعداد الطفل للمستقبل، لهذا ارتأينا أن نعرج على وظائف الأسرة قبل سرد المشاكل المؤدية للانحراف.

- **الأسرة والتنشئة الاجتماعية.**

تعتبر الأسرة الوعاء الناقل للقيم والعادات والمعتقدات الدينية والمجتمعية إلى الطفل من خلال ما تقدمه له من رعاية وإرشاد وتوجيه، حيث تغرس فيهم قيم الحب والتعاون والخير وتطلعه على تاريخه وثقافته ودينه ولغته وما هو صواب وما هو خطأ كما تهتم بمواهبه واهتماماته لتطورها وتنميها.

- **الأسرة والضبط الاجتماعي**

حيث يقوم الأبوان بأدوار توجيهية وإرشادية لأبنائهم كل حسب مكانته في الأسرة الإضافة إلى ضبط سلوكاتهم في تفاعلهم مع الآخرين من خلال تعزيز السلوك الإيجابي المرغوب بالثناء عليهم أو تقديم الهدايا، وكبح السلوك السلبي الغير مرغوب فيه من خلال النهي عنه أو تعنيفهم وتعزيزهم دون إلحاق الضرر بهم.

- **الحساسية الاجتماعية تجاه الآخرين:**

بحيث يعلمون الطفل احترام الآخرين وتقديرهم حتى يجد منهم الاعتراف بحسن خلقه ونبل طبعه وطيب معاشرته.

- **القدوة والإسوة الحسنة:**

[1] لبنى أحمان،**جنوح الأحداث بين العوامل النفسية والتنشئة الاجتماعية**، الملتقى الوطني حول جنوح الأحداث، قراءة في واقع وآفاق الظاهرة وعلاجها، جامعة باتنة، 2016، ص ص46- 49.

حيث يتبع الأبناء السلوكات التي يرونها من آبائهم فيقلدوهم. فهم قدوتهم ومثالهم ومحط تقمصهم كأن يأخذوا منهم محبة الله وخوفهم منه، إلى جانب احترام القانون واتباع قواعده من أجل تنظيم العلاقات والتفاعلات وحفظ الحقوق والملكيات"[1].

- **جماعة الرفاق وعلاقتها بانحراف الأحداث.**

يمكن تعريف جماعة الرفاق بأنها مجموعة من أفراد متساويين تقوم بينهم روابط طبيعية أساسها المساواة، وفقا لميولهم، ويعبرون عن أنفسهم تعبيرا ذاتيا، إذ إنها تؤثر على سلوك أفرادها، فالعضو فيها يجب أي يخضع لمعايير الجماعة التي تحدد له نوع السلوكات والاتصالات التي يمكن القيام بها ومن هذا التعريف نلاحظ أن الجماعة لا تملك سلطة على الفرد ما لم يقدر الانضمام إليها فيكون حرا ويتمتع بسلطته الذاتية وأفكاره ومعتقداته التي اكتسبها من الأسرة.

من أنواعه جماعة الرفاق التقليدية: وهي التي تقوم على الاحتكاك والاتصال المباشر دون وساطة مع أعضاء الجماعة ومخالطتهم زمانيا ومكانيا.

جماعة الرفاق الإلكترونية:وهي حديثة النشأة مقارنة بسابقتها تعمد في اتصالها على شبكات التواصل الاجتماعي الموجودة على الإنترنت دون اللجوء للتنقل والتفاعل الحي والمباشر"[2].

- **التغيرات التي حدثت لجماعة الرفاق بين التقليد والحداثة:**

جدول رقم (01): الفرق بين جماعة الرفاق التقليدية والإلكترونية المعاصرة

جماعة الرفاق التقليدية	وجه المقارنة	جماعة الرفاق الإلكترونية
سياق مكاني محدد	السياق المكاني	لا يوجد مكان معين
سياق زماني محدد	السياق الزماني	لا يوجد زمن محدد
الفصل الجندري	السياقات العلائقية	الاختلاط الجندري
التجانس العمري للعضوية	التجانس العمري	عدم وجود تجانس عمري
الانسجام الطبقي	المستوى الطبقي	الاختلاف الطبقي
موضوعات محددة حسب الجنس	طبيعة الموضوعات	موضوعات مختلفة ومتنوعة
سلطة رقابية عينية	السلطة الرقابية	سلطة رقابية إلكترونية
اتصال حي ومباشر	قنوات الاتصال	اتصال عبر مواقع التواصل الاجتماعي

[1]بوفولة بوخميس، **أساليب التربية الأسرية وأثرها في انحراف الأحداث**، مجلة شبكة العلوم النفسية العربية، العدد 21-22، 2009، ص 18.

[2]ماجد محمد الزيودي، **تطور جماعة الرفاق في المجتمعات العربية المعاصرة ودلالتها التربوية رؤية تحليلية**، جامعة طيبة، العلوم التربوية، العدد الرابع، ج1، 2016، ص 487.

أحادية الجماعة	تعدد الجماعات	جماعات متعددة ومتداخلة
مرجعية ثقافية محلية	الأطر الثقافية المرجعية	مرجعية ثقافية عالمية متنوعة.

المصدر: بوفولة بوخميس، **أساليب التربية الأسرية وأثرها في انحراف الأحداث**، مجلة شبكة العلوم النفسية العربية، العدد 21-22، 2009، ص 297.

ومن الآثار السلبية لجماعة الرفاق على الحدث:

- في غياب دور الرقابة الأسرية للأطفال يمكن أن يقع الطفل في مصيدة جماعات السوء التي تدعو إلى الانحراف.
- يمكن تداول كتب أو صور للفساد الأخلاقي بين أعضاء الجماعة وخاصة بين المراهقين.
- ارتداء بعض الأصدقاء للملابس المنافية للحشمة والداعية للفتنة تؤدي إلى الانحراف الخلقي وتعرض الطفل للاعتداء"[1].

ه. العوامل الاجتماعية.

- **الأمية:** وهي صعوبة فهم وإدراك المخاطر والصعوبات وكذلك التمييز بين الصواب والخطأ وعدم إدراك الطفل لواجباته وحقوقه الاجتماعية بسبب عدم التعلم الجيد أو انعدامه أساسا.
- **الفراغ:** طول مدة الفراغ وعدم شغل الأطفال بأشياء مفيدة كالمطالعة والعبادة والرياضة وكذا التنزه مع الأهل يوقعهم في السلوكات الانحرافية الضارة بالأسرة والمجتمع والطفل ذاته.
- **التنمر:** يمثل شكلا من أشكال العنف ويولد دافعا لردود الأفعال السلبية.
- **الانفصال والتفكك الأسري:** وهو غياب أحد الوالدين أو كلاهما بسبب الطلاق أو الوفاة يؤدي بالطفل إلى ارتكاب سلوكات سلبية بسبب عدم الشعور بالاهتمام والأمان والرعاية.
- **الاغتراب:** وهو شعور الطفل بعدم الانتماء إلى الأسرة أو المدرسة أو حتى الأصدقاء وبالتالي الاغتراب عن المجتمع فيقل تفاعله الإيجابي مع محيطه الذي يعيش فيه ما ينعكس سلبا على أفكاره ومشاعره وسلوكاته وكذا علاقاته.
- **الطبقية:** إن التفاوت الطبقي بين أفراد المجتمع يؤدي حتما إلى اختلاف الأفكار والعادات وحتى نظرة الأطفال لبعضهم البعض الأمر الذي يؤدي إلى بعض السلوكات السلبية كالتنمر، الاستيلاء على ممتلكات الغير والضرب... إلخ.
- **فقدان الثقة:** شعور الطفل بعدم الثقة من الغير يشعره بالخوف الشديد وعدم الثقة بالنفس في قدراته ومهاراته الخاصة.
- **التسرب المدرسي:** يؤدي بالطفل إلى الفراغ اللامحدود في المجتمع، وكذا ميوله إلى الكسل والخمول والإحباط وقلة الحيلة.
- **فقدان الهدف:** عدم اهتمام الأسرة والمدرسة بأهداف وقدرات الطفل وتدريبه على رسم الخطط للوصول إلى مبتغاه ولم يتم إعداده للتحدي الصحيح والمقبول، يجعله يبحث عن البدائل حتى ولو كانت سلبية"[2].

خلاصة الفصل:

[1] عبد الله بن عبد الرحمان الدويسن، **إنحراف الأحداث: الأسباب والعلاج والمحاكمة**، الرياض، العدد 30، 2019، ص 81.

[2] محمد رمضان بخيت، **العوامل الاقتصادية والاجتماعية وأثراها على معدلات التطرف والإرهاب**، Email: m_bkeet@yahoo.com، 2019، ص ص 223- 225.

إنّ انحراف الأحداث لاياتي الصدفة، وهي ظاهرة ليست حديث النشأة في مختلف المجتمعات، بل هو موجود منذ القدم، لكنه بدأ يبرز ويجلو عندما قرر الباحثون والمفكرون دراسته وتحليله تحليلا علميا ممنهجا، وتنوعت الأبحاث حوله بتنوع المجالات التي اهتمت بهذا النوع من السلوك " انحراف الحدث" على غرار علم النفس وعلم الاجتماع والعلوم السلوكية المختلفة وعلم الإجرام إلى جانب مختلف التشريعات الدينية السماوية والوضعية حتى أصبح موضوعا ملهما لكل باحث،

كما تشكل عصابات الاحياء احدى الظواهر التي اخذت منعرجات خطيرة في المجتمعات لكونها النواة الأولى للجريمة المنظمة ولهذا اخذت من اهتمام الباحثين القدر الكبير وهذا هو حالنا، حيث تعرضنا في هذا الفصل لمتغير انحراف الأحداث بكل ابعاده وتصنيفاته وتفسيراته كما تعرضنا لمتغير عصابات الاحياء بكل دلالاته وتميزه عن المفاهيم المشابهة، لما لهتين الظاهرتين من خطورة وتعقيد وارتباطها بفئات المجتمع عامة والاحداث خاصة، .

الفصل الثالث: جريمة عصابات الأحياء وانحراف الأحداث في الجزائربين التشريع والواقع

المبحث الأول : واقع عصابات الأحياء في الجزائر و موقف التشريع منها.

المطلب الأول : السلوك الإجرامي لعصابات الأحياء في الجزائر

المطلب الثاني : العقوبات المقررة لجرائم عصابات الأحياء وموقف القانون الجزائري منها.

المطلب الثالث : آليات الوقاية من عصابات الأحياء في التشريع الجزائري.

المبحث الثاني : واقع انحراف الأحداث في الجزائر وموقف التشريع منه.

المطلب الأول : واقع جريمة انحراف الأحداث في الجزائر وفي الشريعة الإسلامية.

المطلب الثاني : التدابير الوقائية لانحراف الأحداث

المطلب الثالث : السياسة الجزائرية الجنائية لمنع الخطورة الاجتماعية .

خلاصة الفصل

الفصل الثالث: جريمة عصابات الأحياء وانحراف الأحداث في الجزائر بين التشريع والواقع

تمهيد

من أخطر الظواهر الاجتماعية التي ظهرت مؤخرا في المجتمع الجزائري انتشار عصابات الأحياء التي تهدد أمن وسلامة الأفراد عن طريق خلق جو من الرعب وعدم الاستقرار داخل الأحياء السكنية أو فرض السيطرة عليها من خلال الاعتداء المعنوي أو الجسدي على الغير أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم للخطر أو المساس بممتلكاتهم، وذلك باستخدام شتى أنواع الأسلحة وكذا كل اعتداء لفظي من شأنه أن يخلق الخوف أو الرعب لدى الغير، كالتهديد أو السب أو الشتم أو القذف أو التهريب أو الحرمان من حق مكتسب، هذا ما جعل المشرع الجزائري يدرك مدى خطورة هذه الظاهرة على سلامة وأمن المجتمع، هذا ما سيتم عرضه في هذه الورقة البحثية.

المبحث الأول : واقع عصابات الأحياء في الجزائر

إنّ التصدّي لظاهرة عصابة الأحياء، لا يقتصر على عاتق الدولة وحدها، أو المجتمع فقط، إنّما بتظافر جهود الفاعلين الاجتماعيين والسلطات المحلية والوطنية، ورجال الإعلام والشرطة، ورجال القانون والأئمة والأكاديميين، كلّ من باب اختصاصه، ونظرته الجادّة، كفيل للوصول بالمجتمع إلى التوازن والحكمة، ومن ثَمَّت قليل العنف في الأحياء والمدارس والأسر، وكذا العنف مع النفس.

المطلب الأول : السلوك الإجرامي لعصابات الاحياء في الجزائر

إنّ زرع فكرة مفادها أنّ الفرد الجزائري عصبي بطبعه؛ فهو ينفعل لأتفه الأسباب، هي فكرة غير صحيحة، وإن ْكانت تنطبق على البعض فهي لا تنطبق على البعض الآخر، فالجزائري مثل أيّ إنسان آخر في العالم، لا تكون عصبيته إلا إذا أثيرت بشكل سلبي، ثمّ إن ّزرع هذه الشائعة عن عصبيته وانفعاله السريع، كفيلة ببرمجة المجتمع ولا سيما عامة الناس على السلوك العنيف، وكأن ّمروّجي هذه الشائعة يقولون : عليك أيها الجزائري أنت كون ذا طبع حاد.

إنّ الجزائري معروف بالكرم والطيبة، فقد تربّى المجتمع الجزائري على الأخلاق الحسنة قبل الاحتلال الفرنسي، وامتدّت هذه الأخلاق حتى الثورة التحريرية وبعد الاستقلال، إذ ظهر كثير من رجال الإصلاح في الجزائر، وأسهموا في تزكية هذه الأخلاق، فلم يستطع الاحتلال تفكيك روابط المجتمع الجزائري"[1].

إنّ ظهور مصطلح عصابات الأحياء في الآونة الأخيرة والذي يعتبر منظمة من المنظمات الإجرامية التي تسعى إلى بعث الرعب والخوف وخلق جو من اللااستقرار في الأحياء السكنية وتسعى جاهدة إلى تجنيد عدد معتبر من المنخرطين في صفوفها لتنمية نشاطها الانحرافي والإجرامي والشريحة المستهدفة في المطاف الأول هم الأحداث لسهولة جذبهم وإغرائهم بتأدية جميع الأنشطة الصادرة من طرف العصابة وبأقلّ تكلفة في كثير من الأحيان، وتسعى عصابة الأحياء جاهدة خلف الأحداث الوافدون من أحياء أخرى إلى السكنات الجديدة مستغلين في ذلك عدّة عوامل منها:

- جهل الأحداث بخارطة الأحياء الجديدة.
- ضعف وجهل القصر بنوع جماعة الرفاق في الحيّ الجديد.
- الظروف المعيشية لبعض القصّر واحتياجهم للمال.
- انعدام المرافق العمومية في الحي سواء كانت اجتماعية، ثقافية، رياضية، أمنية .

[1] سليم مزهود، **مفهوم ظاهرة عصابات الأحياء في الجزائر عوامل التواجد والمعالجة**، مجلة حقائق للدراسات النفسية والاجتماعية، المجلد 06، العدد 02، 2021، ص 19-20

وتستغل العصابة الأطفال نتيجة هذه الظروف، وعوامل أخرى في الترويج للمخدرات، ومنه فان أبرز المظاهر المؤثرة على حياة الطفل وتجعله يتجه صوب الجريمة والانحراف مباشرة اتصاله بعصابة الأحياء والتي تدفع به إلى دخول عالم الانحراف من الباب الواسع وتصنع منه عضوا محترفا في الترويج للمخدرات، ولقد نصت المادة 21 من الأمر[1] 20 / 03 على الأعضاء المنفذون بأنهم:

- كل من ينخرط أو يشارك بأي شكل كان في عصابة أحياء مع علمه بغرضها .
- كل من يقوم بتجنيد شخص أو أكثر لصالح عصابة أحياء(المادة 21 ، 2020)"[2].

شهدت ظاهرة الاعتداءات على المواطنين وممتلكاتهم في الأحياء الشعبية والتجمعات السكانية الجديدة ارتفاعا رهيبا، مما خلق جو انعدام الأمن وغياب الشعور بالطمأنينة والسكينة، هذه الاعتداءات ارتكبت من طرف عصابات إجرامية باستعمال أسلحة بيضاء بغرض فرض السيطرة على الأحياء.

هذا الانشغال أصبح يتصدر أولويات السلطات العليا للبلاد في مجال الأمن العمومي، كما أضحى مادة خام يتم تداولها عبر مختلف وسائل الإعلام الوطنية، وعلى ضوء ذلك تم استصدار الأمر الرئاسي رقم 03 - 20 : المؤرخ في 30 أوت 2020 ،المتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء ومكافحتها، الذي شدد على ضرورة وضع حّيز الخدمة إجراءات ملموسة للقضاء على هذا النوع من الإجرام.

في هذا السياق قبل صدور الأمر الرئاسي رقم 03 - 20 :المؤرخ في 30 أوت 2020 ،المتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء ومكافحتها، سجلت وحدات الدرك الوطني في إطار مكافحة الجريمة وخاصة التي تنفذ من طرف جماعة أشرار، خلال السنوات الثلاث التي سبقت صدور الأمر الرئاسي 21950 قضية في مجال تكوين جماعة أشرار، في حين تم توقيف 21969 متورط في هذه القضايا، أين تم إيداع 2572 شخص"[3].

❖ **مثال لعصابات الأحياء ولاية سطيف:**

عُرِفت ولاية سطيف خلال الأعوام الماضية بشجارات عصابات الأحياء، خصوصا بالأحياء الجديدة التي شهدت ترحيلات متتالية وكذلك بتلك الشعبية، وهي ظاهرة تراجعت نسبيا في مخلفة، «النقاط الساخنة » الفترة الأخيرة، إلا أّنها ما تزال تسجل من حين إلى آخر ببعض الكثير من الجرحى، مُحدِثة حالة من الهلع والشعور باللاأمن وسط العائلات، رغم الجهود التي تبذلها مصالح الأمن من الشرطة والدرك الوطني على حد سواء.

يعتبر حي 1500 مسكن بعين أرنات من أكبر الأحياء التي تنتشر فيها الجريمة خاصة جريمة عصابات الأحياء حيث تم تسجيل 04 قضايا منذ صدور الأمر رقم 03 - 20 المؤرخ في 30 أوت 2020 المتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء ومكافحتها، وذلك نتيجة الخليط من السكان المرحلين من مناطق الأحياء القصديرية القديمة لبلدية عين الطريق، شوف لكداد، قاوة وحي الشيخ العيفة (فرماتو)،هؤلاء المرحلين ينحدرون من عدة ولايات مثلا لمسيلة التي تمثل النسبة الأكبر، تليها بجاية ثم برج بوعريريج، الجلفة، معسكر سيدي بلعباس ووهران، بالإضافة إلى وجوده بالقرب من حي 480 مسكن إجتماعي، 400 مسكن عدل وحي 200 مسكن LPA وكذا حي البناء الهش لبلدية عين أرنات.

يصعب تمييز أفراد العصابات بهذا الحي، حيث عادة مايتنقلون في شكل مجموعة واحدة يكونها 10 أشخاص إلى 15 شخص، تتراوح أعمارهم غالبا بين 17 و 35 سنة، حيث يتحدثون بصوت مرتفع لايخلو من الكلمات النابية، وأوجههم شاحبة في ماتكسو الوشوم أجساد العديد منهم، كما يُعرَف جلهم بجسمه ذو بنية ضعيفة، والأهم بالنسبة إليهم هو حيازة سلاح أبيض يستعمل عندالحاجة"[4].

---

[1] الأمر 20-03 الصادر في 30 أوت 2020 يتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء ومكافحتها، مرجع سبق ذكره

[2] بوت هلولة ,شرقي، **ظاهرة الانحراف المنظم لدى الطفولة بين الواقع الاجتماعي والحماية التشريعية**، المجلة الشاملة للحقوق، مارس 2021، ص 119

[3] مناعي بوعلام، **تدابير اليقظة، التغطية الأمنية والاكتشاف المبكر لجرائم عصابات الأحياء**، مرجع سبق ذكره، ص 5

[4] مناعي بوعلام، مرجع نفسه ، ص 27

المطلب الثاني : العقوبات المقررة لجرائم عصابات الأحياء وموقف القانون الجزائري منها

سيتم التطرق للعقوبات التي أفردها المشرع الجزائري لعصابات الأحياء وكذا ظروف التشديد والتخفيف والأعذارالمعفية من العقاب، بالنسبة لكلّ من الشخص الطبيعي والشخص المعنوي وفقا لما ورد في الأمر20-03.

- **بالنسبة للشخص الطبيعي:** لقد أورد المشرع الجزائري بموجب الأمر20- 03أحكاما خاصة بالشخص الطبيعي وهي ما سيتم التطرق إليها وفقا للتفصيل التالي:

لقد تنوعت العقوبات المفروضة على مجرمي عصابات الأحياء وتباينت بين من ساهم في إنشاء هذه العصابة أو من يرأسها أو من يمولها، وتتدرج حسب جسامة الأفعال، وهي تطبق على الجناة سواء أتموا جريمتهم أم بدأوا في تنفيذها ولم يكملوها بسبب انهم أوقفوا، وأن جريمتهم خابت، وتطبق أيضا على الجناة سواء اكانوا فاعلين أصليين أو محرضين بأية وسيلة كانت، حيث نص المشرع على عقوبات مشددة، التي سيتم التطرق لها على النحو التالي:

الصنف الأول: أفعال تتراوح عقوبتها في الحبس مابين 6 أشهرإلى 7 سنوات:

إنّ أخف العقوبات المنصوص عليها في الأمر20- 03 تتعلق بعدم التبليغ عن جرائم العصابات الأحياء ضد كل من يعلم بالشروع في ارتكاب جريمة أو بوقوعها فعلا ولم يخبر السلطات المختصة بذلك، ويعاقب على عدم التبليغ بالحبس من ستة أشهر إلى سنتين أو بغرامة تتراوح ما بين 60.000 دج إلى 200.000 دج أو بإحدى العقوبتين المذكورتين.

يرفع المشرع بعد ذلك من حدي العقوبة من سنة حبس إلى خمس سنوات حبس وبغرامة من 100.000 دج إلى 500.000 دج، عندما يتعلق الأمر باللجوء بأية طريقة كانت أو بأي شكل كان إلى فعل من أفعال الإنتقام أو التَّرهيب أو التهديد ضد الضحايا أو الشهود أو المبلغين أو أفراد عائلاتهم وسائر الأشخاص وثيقي الصلة بهم، وهو ما نصت عليه المادة 28 من الأمر20- 03"[1].

ويلاحظ أن عبارة " الأشخاص وثيقي الصلة بهم "التي جاءت في هذه المادة هي عبارة مبهمة وغير مفهومة، وهي بحاجة إلى تحديد لمعناها، فهل يقصد المشرع بالأشخاص وثيقي الصلة بالضحايا أو الشهود أو البالغين وأفراد عائلاتهم، مستخدميهم أو أصدقائهم أو منهم تحت وصايتهم أو بضايتهم؟"[2].

كما يرتفع المشرع بالحد الأدنى للعقوبة ليصبح الحبس من سنتين إلى خمس سنوات، وغرامة 200.00.دج إلى 500.000 دج عندما يتعلق الأمر بأفعال ":من يشجع أو يمول عن علم، بأي وسيلة كانت عصابة أحياء أو يدعم أنشطة أو أعمال عصابة أحياء أو ينشر أفكارها بصورة مباشرة أو غير مباشرة، أويقدم لعضو أو أكثر من أعضاء عصابة الأحياء مكانا للإجتماع أو الإيواء، أويخفي عمدا عضوا من أعضاء عصابة أحياء وهو يعلم أنه إرتكب أحد الجرائم المنصوص عليها في هذا الأمر أو أنه محل بحث من السلطات القضائية، أو يحول عمدا دون القبض على عضو من أعضاء عصابة أحياء أو يساعده على الإختفاء أو الهروب[3]".

الصنف الثاني : أفعال تتراوح عقوبتها في الحبس مابين 3 سنوات إلى 12 سنة.

---

[1] انظر المادة 28 من الامر 20- 03 ، ص 8

[2] مزوزي ياسين، **خصوصية العقاب في الأحكام الجزائية لقانون الوقاية من عصابات الأحياء ومكافحتها الأمر 03/20**، مداخلة في اليوم الدراسي حول " عصابات الأحياء – استراتيجيات الوقاية وآليات المكافحة في قانون الوقاية من عصابات الأحياء ومكافحتها" كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد لمين دباغين سطيف، بالشراكة مع مجلس قضاء سطيف، يوم الإثنين 17 أكتوبر 2022

[3] المادة 23 من الأمر 20- 03: ص 7

وتكون العقوبة هي الحبس من 5 سنوات إلى 12 سنة والغرامة من 500.000 دج إلى 1200.000دج، عندما يتعلق الأمر بأفعال تتمثل في صناعة سلاح أبيض أو تصليحه داخل ورشة بغض النظر عمّا إذا كانت تلك الورشة تمارس أعمالها بصفة مشروعة أو غير مشروعة، وسواء إذا تمت صناعة السلاح الأبيض أو تصليحه في أي مكان آخر غير الورشات.

ونفس العقوبة تطبق على من يقوم لفائدة عصابات الأحياء بإستيراد أو توزيع أو نقل أو بيع أو عرض للبيع أو شراء أو شراء من أجل البيع أو تخزين أسلحة بيضاء، ويشتَّرط عنصر العلم لقيام الركن المعنوي في جميع الأفعال المذكورة سابقا"[1].

إنّ أهم ما ميز الأمر20- 03 لمكافحة عصابات الأحياء هو إعتماد المشرع على زيادة الردع والتشديد في العقوبات، فشدّد المشرع العقوبات على كل من يرأس عصابة أحياء أو يتولى فيها أية قيادة فتشدد عقوبته إلى الحبس من عشر سنوات إلى عشرين سنة وبغرامة من 1.000.000دج إلى 2.000.000 دج، ويمكن أن يرفع الحد لهذه العقوبة إلى 15 سنة إذا كان إرتكاب الجريمة مقرونا بالظروف التي نصت عليها المادة 29 من الأمر 20 03والمتمثلة في:

- تجنيد طفل أو أي شخص آخر بسبب ضعفه الناتج عن إعاقة أو عجز بدني أو دهني.
-عن طريق اقتحام حرمة منزل.
-في حالة استعمال تكنولوجيات الإعلام والاتصال.
- من خلال حمل أو استعمال سلاح ناري أو زجاجات حارقة أو زجاجات وألعاب نارية أو شهب أو مفرقعات أو مولدات رداد مسيل للدموع أو استعمال كلاب معدة للهجوم.
- إذا ارتكبت تحت تأثير المخدرات أو التأثيرات العقلية.
-إذا أرتكبت من قبل أكثر من إثني عشر شخصا"[2].

كما تشدد العقوبات وتضاعف في حالة ما وقع ضرب أو عنف أو جرح أثناء المشاجرة أو العصيان أو أدت المشاجرة أو العصيان بين عصابات الأحياء إلى وفاة أحد أفرادها، فالعقوبة تكون بالحبس من خمس سنوات(05) إلى خمسة عشر سنة(15)، وبالغرامة المالية من 5.000.000 دج إلى 1.000.00دج، إذا ترتب على المشاجرة أو العصيان أو الاجتماع وفاة شخص من غير أفراد العصابة.

كما جعل المشرع العقوبة السجن المؤبد، ويضاعف كذلك الحد الأدنى للعقوبة المنصوص عليها في الفقرة الأولى من المادة 25 إذا إقترنت هذه المشاجرة أو العصيان بظرف الليل.

فضلا عن ذلك تضاعف العقوبة في حالة العود، ويقصد بالعود الحالة التي تتعدد فيها الجرائم ويفصل بينها حكم بات بالإدانة، وعليه فالمجرم العائد هو المجرم الذي يرتكب جريمة أو أكثر بعد الحكم عليه حكما باتا من أجل جريمة أخرى، وهو من أسباب تشديد العقاب نظرا للخطورة الإجرامية الكامنة في نفس العائد والتي لم يعالجها الحكم الصادر ضده بالإدانة، وهو ما أكّدته المادة 37 من ذات الأمر"[3].

أهم ميزة تميز القانون الجديد20- 03 المتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء ومكافحتها، هو زيادة الردع القانوني وتشديد العقوبات، حيث نص القانون الجديد على عقوبات متعددة، بحق عصابات الأحياء، فمن ينتمي إليها أو يشارك بأي من أعمالها، أويقوم بتجنيد شخص أو أكثر لصالحها، تتراوح م ابين ثلاثة وعشرة سنوات، بالإضافة إلى غرامات مالية كبيرة، تتراوح مابين 300.000 دج إلى 1000.000 دج، كما شدد القانون العقوبات على كل من يترأس عصابة أحياء وجعل عقوبته تتراوح ما بين عشرة وعشرين سنة، وغرامة مالية

---

[1] المادة 21 من الأمر 20- 03: يعاقب بالحبس من ثلاث (3) سنوات إلى عشر (10) سنوات وبغرامة مالية من 300.000 د.ج إلى 1.000.000 د.ج كل من: ينشئ أو ينظم عصلبة أحياء، ينخرط أو يشارك بأي شكل كان في عصابة أحياء مع علمه بغرضها، يقوم بتجنيد شخص أو أكثر اصالح عصابة الأحياء، ص 7

[2] المادة 29 من الأمر 20- 03، ص 8

[3] مزوزي ياسين، **خصوصية العقاب في الأحكام الجزائية لقانون الوقاية من عصابات الأحياء ومكافحتها الأمر 03/20**، مرجع سبق ذكره

تتراوح مابين مليون ومليونين دينار جزائري، مع رفع الحد الأدنى للعقوبة إلى 15 سنة في حالة إرتكاب الجرعة تحت أي ظرف من الظروف التالية أو أكثر"[1].

- **بالنسبة للشخص المعنوي :**

جاء في نص المادة 30 من الأمر[2] 20 03 أنه يعاقب الشخص المعنوي الذي يرتكب إحدى الجرائم السابقة الذكر بالعقوبات المنصوص عليها في قانون العقوبات، وبالرجوع لهذا القانون الأخير تحديدا في الباب الأول مكرر تجده ينص على العقوبات الواجب تسليطها على الشخص المعنوي في حال الإدانة، حيث يضم هذا الباب المواد من 18 مكرر إلى 18 مكرر3 ، حيث نصت هذه المواد على عقوبات تتناسب وطبيعة الشخص المعنوي، تنوع تبين عقوبات أصلية وأخرى تكميلية.

العقوبات الأصلية:

وفقا للمادة 18 مكرر فإنّ العقوبة الأصلية التي تطبق في مواد الجنايات والجنح هي الغرامة التي تساوي مرة إلى خمس مرات الحدّ الأقصى للغرامة المقررة للشخص الطبيعي.

عقوبات التكميلية:

كذلك وفقا للمادة 18 مكرر فإنّه يمكن تطبيق واحدة أو أكثر من العقوبات التكميلية التالية على الشخص المعنوي وهي : حل الشخص المعنوي، وغلق المؤسسة أو فرع من فروعها لمدة لاتتجاوز خمس سنوات، الإقصاء من الصفقات العمومية لمدة لا تتجاوز 5 سنوات، والمنع من مزاولة نشاط أو عدّة أنشطة مهنية أو اجتماعية بشكل مباشر أو غير مباشر نهائيا أو لمدة لا تتجاوز خمس سنوات ومصادرة الشيء الذي استعمل في ارتكاب الجريمة أو نتج عنها، ونشرو تعليق الحكم والوضع تحت الحراسة القضائية لمدة لا تتجاوز خمس سنوات، وتنصبّ الحراسة على ممارسة النشاط الذي أدى إلى الجريمة أو الذي أرتكبت الجريمة بمناسبته"[3].

المطلب الثالث: آليات الوقاية من عصابات الأحياء في التشريع الجزائري

في هذا الشأن نصت المادة 4 من الأمر 20-03: تتخذ الدولة والغدارات والمؤسسات العمومية والجماعات المحلية الإجراءات اللازمة للوقاية من عصابات الأحياء من خلال ما يأتي:

- اعتماد عمليات اليقظة والإنذار والكشف المبكر عن عصابات الأحياء.
- الاعلام والتحسيس بمخاطر الانتماء لعصابات الأحياء وآثار استعمال وسائل تكنولوجيا الإعلام والاتصال في الإشادة بها ونشر أفكارها.
- ترقية التعاون المؤسساتي.
- توفير تغطية أمنية متوازنة للأحياء السكنية.
- إعداد سياسة عامة في إنجاز البرامج السكنية تراعي فيها متطلبات الوقاية من الجريمة ومحاربتها.

وحسنا فعل المشرع عندما ألزم مؤسسات الدولة بالعمل على الكشف المبكر لعصابات الأحياء وتحسيس المراهقين والشباب بمخاطر الانتماء لعصابات الأحياء والإشادة بها عبر مواقع التواصل الإجتماعي، ومراعاة القواعد الحديثة في إنشاء الأحياء السكنية يحد من انتشار الجريمة بكافة أشكالها خاصة توفير الخدمات المرفقية والتغطية الأمنية المتوازنة للأحياء السكنية، باعتبار الحي السكني ما هو إلا انعكاس لنوع البيئة التي يعيش فيها الأفراد"[4].

- **اللجنة الوطنية للوقاية من عصابات الأحياء:**

[1] انظر المادة 21 من الأمر 20- 03، مرجع سبق ذكره

[2] انظر المادة 30 من الأمر 20- 03، ص 8

[3] انظر المادة 18 مكرر القانون23- 06 المؤرخ في 20 ديسمبر 2006 العقوبات التي تطبق على الشخص المعنوي

[4] سيد علي موسى، سواكري الطاهر، **العنف والجريمة لدى الشباب في الأحياء السكنية الهامشية**، مجلة آفاق لعلم الاجتماع، المجلد 09 ،العدد01 ،2019 ، ص 196

تعتبر اللجنة الوطنية للوقاية من عصابات الأحياء من بين الآليات الهامة في مجال مكافحة هذه الظاهرة حيث تنص المادة 07 من الأمر 20-03: " تنشأ لجنة وطنية ولجان ولائية للوقاية من عصابات الأحياء.."[1].

وفي الصدد نفسه، حددت المادة 08 من الأمر 20- 03 مهام وصلاحيات اللجنة الوطنية للوقاية من عصابات الأحياء، حيث توضع لدى الوزير المكلف بالداخلية، نذكر منها:

- اعداد مشروع الاستراتيجية الوطنية للوقاية من عصابات الأحياء، وعرضه على الحكومة ومتابعة تنفيذها من طرف السلطات العمومية المختصة والمجتمع المدني والقطاع الخاص.
- جمع ومركزة المعطيات المتعلقة بالوقاية من عصابات الأحياء
- تحديد مقاييس وطرق الوقاية من عصابات الأحياء، وتطوير الخبرة الوطنية في هذا الميدان
- اقتراح كل التدابير التي من شأنها ضمان الفعالية في الوقاية من عصابات الأحياء
- ضمان تبادل المعلومات وتنسيق العمل بين جميع المتدخلين في مجال الوقاية من عصابات الأحياء
- اقتراح وتقييم الأدوات القانونية والإدارية في مجال الوقاية من عصابات الأحياء، واقتراح أي تدبير أو إجراء لتحسين فعاليتها"[2].

أما بخصوص نوعية المشاركين في اللجنة الوطنية للوقاية من عصابات الأحياء فلقد حددتها المادة 09من الأمر 20- 03 وهم ممثلو الوزارات والإدارات والمؤسسات العمومية المعنية، ومصالح الأمن والمجتمع المدني ومختصون في علم الاجرام وعلم الإجتماع وعلم النفس، تحدد تشكيلة اللجنة الوطنية وكيفيات سيرها عن طريق التنظيم"[3].

أما فيما يتعلق بتشكيلة اللجنة الوطنية للوقاية من عصابات الأحياء، فلقد أصدر المشرع الجزائري المرسوم التنفيذي رقم 21- 123 الصادر في 29 مارس 2021 يحدد تشكيلة اللجنة الوطنية واللجنة الولائية للوقاية من عصابات الأحياء وكيفيات سيرهما[4].

كما يتم تعيين أعضاء اللجنة الوطنية وفق نص المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 21-123 بموجب قرار من الوزير المكلف بالداخلية، بناء على اقتراح من السلطات أو الهيئات أو الجمعيات أو المنظمات التي يتبعونها، لمدّة ثلاث(03)سنوات قابلة للتجديد، وفي حالة انقطاع عهدة أحد الأعضاء، يخلفه عضو جديد وفق الأشكال نفسها إلى غاية انقضاء العهدة.

ومن جانب آخر متعلق بكيفية تسييرها، تجتمع اللجنة الوطنية في دورة عادية أربع(04)مرات في السنة وفي دورة غير عادية كلما دعت الحاجة إلى ذلك، بناء على استدعاءها من رئيسها، حيث يقوم رئيس اللجنة بإعداد جدول أعمال الاجتماعات ويرسله إلى أعضاء اللجنة الوطنية قبل خمسة عشر(15)يوما على الأقل من تاريخ الاجتماع، ويمكن تقليص هذا الأجل في الدورات غير العادية دون أن يقلّ عن ثمانية(8)أيام. كما تعد اللجنة الوطنية نظامها الداخلي وتصادق عليه، إضافة إلى ذلك تزود هذه اللجنة بأمانة تتولاها المصالح المختصة للوزارة المكلفة بالداخلية، كما يعرض على الوزير الأول تقارير هذه اللجنة الدورية وحصيلة نشاطها في مجال الوقاية من عصابات الأحياء بقصد التقييم والمتابعة[5].

❖ **اللجنة الولائية للوقاية من عصابات الأحياء:**

[1] المادة 07 من الأمر 20- 03: تنشأ لجنة وطنية ولجان ولائية للوقاية من عصابات الأحياء تتولى المهام المحددة في هذا الأمر، ص 6.

[2] المادة 08 من الأمر 20- 03: توضح اللجنة الوطنية للوقاية من عصابات الأحياء التي تدعى في صلب النص " اللجنة الوطنية" لدى الوزير المكلف بالداخلية، ص 6

[3] انظر المادة 09 من الأمر 20- 03، ص 06

[4] المرسوم التنفيذي رقم 21-123 الصادر في 29 مارس 2021: يحدد تشكيلة اللجنة الوطنية واللجنة الولائية للوقاية من عصابات الأحياء وكيفيات سيرهما، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 25، الصادر في 04 أفريل 2021، ص ص 11- 13

[5] انظر المواد 04-08 من المرسوم التنفيذي رقم 21-123

إلى جانب اللجنة الوطنية أنشأ المشرع كذلك لجان ولائية للوقاية من عصابات الأحياء[1]، وذلك من خلال المادة 11 من الأمر 03 / 20 لذلك سنوضح في هذا الفرع تشكيلة اللجنة الولائية ومهامها إضافة إلى طرق تعيين أعضائها وكيفية سيرها.

تشكيل اللجنة الولائية نصت عليها المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 123 - 21 وهي مايلي:

-ممثل عن مديرية التربية.
-ممثل عن مديرية التكوين والتعليم المهنيين.
-ممثل عن مديرية التشغيل.
-ممثل عن مديرية الشؤون الدينية والأوقاف.
- ممثل عن مديرية الشباب والرياضة.
- ممثل عن مديرية الثقافة.
-ممثل عن مديرية الصحة.
-ممثل عن مديرية النشاط الاجتماعي والتضامن.
-ممثل عن مجموعة الدرك الوطني.
-ممثل عن مصالح الأمن الولائي.
-ممثل عن الجمعيات المحلية الناشطة في مجال الوقاية من العنف والآفات الاجتماعية.
-ممثل عن لجان الأحياء.
-منتخب من المجلس الشعبي الولائي.
- مختص في علوم الإجرام.
- مختص في علم الاجتماع.
- مختص في علم النفس.

يمكن أن تستعين اللجنة الولائية بأي شخص يمكنه بحكم كفاءته، أن يساعدها في أشغالها كما نص على تشكيلة اللجنة الولائية كذلك الأمر 03 / 20 في المادة 13 يشارك في تشكيلة اللجنة الولائية ممثلو الإدارات والمؤسسات العمومية ومصالح الأمن والمجتمع المدني والمختصين المحليين والمختصين في علوم الإجرام والاجتماع والنفس[2].

- مهام اللجنة الولائية للوقاية من عصابات الأحياء تتمثل فيما يلي:

-تنفيذ الإستراتجية الوطنية للوقاية من عصابات الأحياء على المستوى الوطني.

-الرصد المبكر لنشاطات عصابات الأحياء وإخطار السلطات المعنية بذلك ووضع البرامج التحسيسية وتنشيط عمليات التوعية لمخاطر عصابات الأحياء وآثارها على المجتمع واقتراح تنظيم أي نشاط ثقافي أو إعلامي أو تحسيسي على السلطات المحلية بهدف توعية الجمهور بمخاطر عصابات الأحياء والوقاية منها، وإشراك المجتمع المدني في ذلك.

- دراسة وتحليل نشاط عصابات الأحياء على مستوى الولاية والعوامل والظروف المحيطة بها بهدف اعتماد سياسة محلية للوقاية من عصابات الأحياء.

[1] فوزية هامل، **فلسفة المشرع الجزائري في مكافحة جرائم عصابات الأحياء**، مداخلة في يوم دراسي حول إستراتيجية الوقاية وآليات المكافحة، جامعة سطيف، بالشراكة مع مجلس قضاء سطيف، بتاريخ 17 أكتوبر 2022 ،ص .6

[2] أنظر المادة 13 من الأمر رقم 20-03، ص 7

-طلب إجراء دراسات من المصالح المعنية على المستوى المحلي حول ظاهرة أو موضع مرتبط بعصابات الأحياء، وتمكينها من كل المعطيات والإحصائيات المتعلقة بذلك.

-إعطاء الأولوية في البرامج المعدة للوقاية من عصابات الأحياء لمعالجة الظواهر الأكثر تأثيرا في أوساط الشباب.

-تنفيذ توجيهات اللجنة الوطنية المتعلقة بنشاطها وتلك المتعلقة بتوجيه الاهتمام إلى شكل معين من أشكال جرائم عصابات الأحياء.

-تبليغ الجهات القضائية المختصة عن الأفعال التي تصل إلى علمها والتي يحتمل أن تشكل جريمة من الجرائم المنصوص عليها في هذا الأمر.

-تقديم اقتراحات إلى السلطات المحلية أو إلى اللجنة الوطنية قصد انجاز مرافق عمومية أو اتخاذ كل التدابير للوقاية من عصابات الأحياء[1].

- طرق تعيين أعضاء اللجنة الولائية حسب المادة 11 من المرسوم التنفيذي ": 123 - 21 يعين أعضاء اللجنة الولائية بموجب قرار من الوالي، بناء على اقتراح من السلطات والهيئات أو الجمعيات أو المنظمات التي يتبعونها لمدة 3 سنوات قابلة للتجديد.

وفي حالة انقطاع عهدة أحد الأعضاء، يخلفه عضو جديد والأشكال نفسها إلى غاية انقضاء العهدة[2].

بالنسبة لكيفية سير اللجنة الولائية فحدد المرسوم التنفيذي رقم 123 - 21 في مواده من 12 إلى 17 كيفيات سير اللجنة الولائية، حيث تجتمع في دورة عادية أربع 04 مرات في السنة وفي دورة غير عادية كلما دعت الحاجة إلى ذلك بناء على استدعاء من رئيسها، ويعد رئيس اللجنة جدول أعمال الاجتماعات ويرسله إلى أعضاء اللجنة الولائية قبل 15 يوما على الأقل من تاريخ الاجتماع، يمكن تقليص هذا الأجل في الدورات غير العادية دون أن يقل عن ثمانية (08) أيام كذلك تعد اللجنة الولائية تقارير دورية وتقريرا سنويا عن تقييم وضعية عصابات الأحياء في الولاية وما تم إنجازه للوقاية منها، وترسل هذه التقارير إلى رئيس اللجنة الوطنية للوقاية من عصابات الأحياء في أجل ثمانية 08 أيام من تاريخ اختتام أشغال الاجتماعات، وتسجيل نفقات تسيير اللجنة الوطنية واللجنة الولائية من عصابات الأحياء في ميزانية تسيير الوزارة المكلفة بالداخلية"[3].

لتفعيل الوقاية من عصابات الأحياء أكدت المادة 6 من الأمر 03 / 20 على أنه" :يجب على وسائل الإعلام أن تضمن برامجها للوقاية من عصابات الأحياء ".

كما أننا وباستقراء نص المادة 4 من الأمر 03 / 20 يتبين لنا أنّه على وسائل الإعلام كالمؤسسات العمومية للإعلام تفعيل آليات الوقاية من عصابات الأحياء والممتثلة في:

-يجب على الإعلام أن يعزز دوره من خلال زيادة الإعلام والتحسيس لمخاطر الانتماء والمشاركة في العصابة.

-أثار استعمال وسائل وتكنولوجيات الإعلام والاتصال في الإشادة بها ونشر أفكارها.

-التوعية والكشف عن الخلايا السرية لعصابات الأحياء ومدى خطورتها[4]، وحسب رأي الدكتورة "فوزية هامل "لابد من وضع إعلام أمني من أجل تحري الصدق في المعلومة والوصول لإحصائيات دقيقة حول هذه العصابات وأماكن تواجدها ونشاطاتها[5].

❖ **الحماية القانونية لضحايا عصابات الأحياء.**

[1]أنظر المادة 12 منالأمر20- 03، ص 7

[2]أنظر المادة 11 منالمرسومالتنفيذي21-123

[3]أنظر المواد 12، 13 ، 15 ، 16 ، 17 ،منالمرسومالتنفيذي21- 123

[4]أنظر المادة 04 ، الأمر20- 03

[5]فوزية هامل،**فلسفة المشرع الجزائري في مكافحة عصابات الأحياء**، مرجع سبق ذكره ،ص4

عملت الدولة الجزائرية على حماية ضحايا عصابات الأحياء وذلك للحفاظ على أمنهم وسلامتهم، فقد اهتم المشرع الجزائري في الأمر 03 / 20 بضحايا هذه الجريمة سواء من ناحية الرعاية الصحية والتكفل النفسي والاجتماعي أو من ناحية تمكينهم من الاستفادة من المساعدة القضائية.

أ. **ضمان الرعاية الصحية والنفسية والاجتماعية لضحايا عصابات الأحياء.**

صرحت المادة 14 من الأمر 20 - 03 على ضمان الدولة لضحايا جرائم عصابات الأحياء بالحماية الخاصة، وتتمثل في التكفل الصحي والنفسي والاجتماعي، وهذا يكفل أمنهم وسلامتهم وحرمتهم الجسدية والنفسية وكرامتهم، وتعمل على تسيير لجوئهم إلى القضاء[1].

- ✓ **التكفل الصحي:** يكون من خلال عرض الضحية على طبيب مختص لمعالجة جسده مما يكون قد تعرض له من آلام وإحاطته بالرعاية اللازمة عند الاقتضاء، ويهدف التكفل الصحي إلى الحفاظ على السلامة الجسدية.

ونص المشرع الجزائري على حق الرعاية الصحية للمواطنين بنص المادة 63 من دستور 2020 بقولها: "تسهر الدولة على تمكين المواطن من الحصول على الرعاية الصحية "[2]، كما نصت المادة 14 من الأمر 20 03 /المتعلق بمكافحة عصابات الأحياء والوقاية منها على أن تضمن الدولة التكفل الصحي لضحايا جرائم عصابات الأحياء بما يكفل أمنهم وسلامتهم وكرامتهم.

- ✓ **التكفل النفسي:** وهو مجموعة من الطرق والمنهجيات النفسية الإجرائية المتداخلة للعناية بالأشخاص الذين يعانون من مختلف الاضطرابات سواء كانت نفسية أو عضوية وتتمثل في تدخل الأخصّائي، ويهدف التكفل النفسي إلى حل المشاكل والاضطرابات التي تعاني منها الضحية جراء ما تعرضت له من اعتداء مادي أو معنوي من قبل عصابات الأحياء وتحسين حالتها واستعادة ثقتها بنفسها وإحساسها بالأمن الشخصي وذلك باختيار أفضل طريقة لمعالجة كل حالة على حدى.
- ✓ **التكفل الاجتماعي** : يعرفه روبرت موريس هو أنّ" الرعاية الاجتماعية هي كافة الجهود التي تقدمها المؤسسات الحكومية لتخفيف حدة الفقر والألم عن الناس المحتاجين للمساعدة، أو غير القادرين على إشباع حاجاتهم الأساسية بجهودهم الذاتية أو بمساعدة أسرهم"، ومن هنا فإنّ مفهوم التكفل الاجتماعي يرتبط بالخدمات التي تقدمها الدّولة للمواطنين الذين توجهوا نحو فئات معينة من الأفراد والجماعات ممن يحتاجون إلى ضروريات الحياة الأساسية [3].

وقد نصّ المشرع الجزائري على التكفل النفسي والاجتماعي لضحايا جرائم عصابات الأحياء بموجب المادّة 14من الأمر. 03 / 20 يتضح أن المشرع قد أولى عناية للضحايا من الناحية النفسية والاجتماعية إلا أنه أهمل الجانب المادي ولم يولي عناية بالتعويض المادي الذي قد يكون الضحية بحاجة إليه أكثر، خاصة أنّ عصابات الأحياء لا تستهدف الاعتداء المعنوي فقط كما ورد في تعريفهم وإنما تستهدف ضحاياها ماديا وذلك بالاعتداء على ممتلكاتهم[4].

ب. ضمان المساعدة القضائية لضحايا جرائم عصابات الأحياء بقوة القانون:

المساعدة القضائية هي حق دستوري مكفول لكافة المواطنين المعوزين بموجب المادة 42 من الدستور ":للأشخاص المعوزين الحق في المساعدة القضائية"[5].

---

[1] أنظر المادة 14 من الأمر03 / 20 ، ص 7

[2] المرسوم الرئاسي رقم20 /442 المؤرخ في 2020/12/30 يتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء 2020/11/01، الجريدة الرسمية، عدد 82 ، الصادرة في 2020/12/30.

[3] نعيمة آمال فرماس ونعيمة بواري، **مفهوم عصابات الأحياء بين الاختلاف والتطابق مع مدلول جمعية الأشرار في ظل الأمر 03 / 20المتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء ومكافحتها** ، مرجع سبق ذكره، ص 71

[4]فوزية هامل، **فلسفة المشرع الجزائري في مكافحة عصابات الأحياء**، مرجع سبق ذكره، ص 11

[5] انظر المادة 42 من التعديل الدستوري 2020

يستفيد من المساعدة بقوة القانون الأشخاص التالية:
-أرامل وبنات الشهداء غير المتزوجات.
-معطوبي الحرب.
-القصر الأطراف في الخصومة.
-المدعي في مادة النفقة.
-الأم في مادة الحضانة.
-العمال في مادة حوادث العمل أو الأمراض المهنية وإلى ذوي حقوقهم.
-ضحايا الاتجار بالأشخاص وبالأعضاء.
-ضحايا تهريب المهاجرين.
-ضحايا الإرهاب.
-المعوقين[1].

المبحث الثاني: انحراف الأحداث في التشريع الجزائري

المطلب الأول : واقع جريمة انحراف الأحداث في الجزائر وفي الشريعة الاسلامية

الفرع الأول : واقع جريمة انحراف الأحداث في الجزائر

إنّ تقييم ظاهرة الأحداث في الجزائر يتم بالدرجة الأولى من خلال الإحصائيات الجنائية، أي إحصائيات القضايا التي يتورط فيها الأحداث والتي تسجل على مستوى مصالح الشرطة أو الدرك الوطني وهذه الإحصائيات لا يمكن أن تعكس الحجم الفعلي للظاهرة وهذا راجع إلى كتمان المجتمع لعدد كبير من حالات السلوكات الإنحرافية المعاقب عليها وعم التبليغ عما يرتكبه الأحداث، وهذا يؤدي إلى عدم إعطاء صورة واضحة عن ظاهرة الجنوح.

وبالرغم من ذلك فإن المعطيات المتوفرة عن هذه الإحصائيات تنذر بأن المجتمع الجزائري أمام كارثة حقيقية تهدد مستقبل أجياله، وعلى سبيل المثال لا الحصر لقد بلغ عدد الأطفال القصر المتورطين في مختلف الجرائم سنة 2006، 11062 طفلا وهو رقما يأخذ منحنى تصاعدي من سنة لأخرى، وكمثال آخر فإنه حسب تصريح للسيد وزير التشغيل والتضامن الوطني نهاية شهر مارس 2007 عدد الأطفال المتشردين في الجزائري والذين تم التكفل بهم على مستوى 132 مركزا، بلغ 2748 طفلا، مضيفا أن الظاهرة في تزايد مستمر بالنظر إلى المشاكل التي تشهدها الجزائر خصوصا تنامي ظاهرة الفقر، وفيما يلي توزيع قضايا جرائم الأحداث التي

[1] انظر المادة 28 القانون رقم09-02مؤرخ في 29 صفر عام 1430 الموافق 25 فيفري سنة 2009 ،يعدل ويتمم الأمر رقم71- 57 المؤرخ في 05 أوت 1971 المتعلق بالمساعدة القضائية، الجريدة الرسمية العدد 15 ، الصادر في 08 مارس 2009

عالجتها مصالح الشرطة القضائية على مستوى القطر الوطني سنة 2006 حسب الجنس وفئات الأعمار وطبيعة الجرائم المتورطين فيها.

جدول رقم (02): توزيع الأحداث الجانحين سنة 2006 حسب الجنس وفئات الأعمار

	عدد القصر المتورطين حسب الجنس		
فئة الأعمار	الذكور	الإناث	المجموع
16 – 18 سنة	6490	178	6668
13 – 16 سنة	3426	142	3568
10 – 13 سنة	649	30	679
أقل من 10 سنوات	140	07	147
المجموع	10705	357	11062

المصدر: عبد العزيز جاهيمي، **واقع الرعاية الإجتماعية للأحداث الجانحين في المؤسسات المتخصصة الجزائرية**، مجلة الشباب والمشكلات الاجتماعية، العدد الأول، جوان 2013 ، ص 107

تعليق: نلاحظ من جدول توزيع الاحداث الجانحين سنة 2006 حسب الجنس وفئات الأعمار أن عدد القصر من جنس ذكور الذين تتراوح أعمارهم من 16- 18 سنة يعني فئة المراهقين قدر ب 6490 مقارنة بالإناث 178 لنفس العمر فارق كبير هذا ما يدل أن فئة المراهقين أكثر عرضة للانحراف كذلك الوضع بالنسبة للأحداث الذين تتراوح أعمارهم بين 13- 16 سنة بالنسبة للذكور 3426 مقارنة بالإناث 142 وتقل كلما نقص العمر فالأحداث الذين لم يتخطوا سن 18 هم الأكثر المتورطين بالجرائم وهذا راجع لعدة عوامل اجتماعية منها وأسرية وتربوية، أما فيما يخصّ الإناث فإنّ جرائمهم أقل، وهذا راجع إلى عدة عوامل لعل أهمها هو طبيعة التنشئة الاجتماعية التي تتلقاها الفتاة داخل الأسرة الجزائرية المحافظة المبنية على الحشمة والحياء، وعدم السماح لها بالبقاء خارج المنزل إلا في حالات خاصة كأوقات الدراسة مثلا.

جدول رقم (03): توزيع الأحداث الجانحين سنة 2006 حسب طبيعة الجرائم المرتكبة

عدد المتورطين				
نوع الجريمة	**عدد القضايا**	**ذكور**	**إناث**	**المجموع**
القتل العمدي	16	22	02	24
محاولة القتل العمدي	14	18	00	18
التعدي على الأصول	106	106	10	116
الضرب والجرح العمدي	1790	2685	149	2834
ض.ج.ع مفضي إلى الوفاة	01	01	00	01
إنشاء جمعية أشرار	185	325	00	325
السرقات	3396	4719	85	4804
تحطيم الممتلكات	340	542	16	558
المساس بالآداب	381	465	15	480
استهلاك المخدرات	251	276	04	280
جرائم أخرى	1435	1543	76	1619
المجموع	7915	10705	357	11062

المصدر: عبد العزيز جاهيمي، مرجع نفسه، ص 108

التعليق:

نلاحظ من جدول توزيع الأحداث الجانحين لسنة 2006 حسب طبيعة الجرائم أن الجرائم مثل الضرب والسرقة والتعدي على ممتلكات الناس في تزايد خاصة بالنسبة لفئة الذكور مقارنة بفئة الإناث وهذا راجع للعوامل الأسرية والآفات الاجتماعية ، أما بالنسبة للجرائم الأخرى فلوحظ أنها بنسب متفاوتة والملاحظ أن فئة الذكور هي الفئة المعرضة للانحراف بسبب تأثيرهم على بعض و الاحتياجات اليومية

- وفي سنة 2007 بلغ عدد الأطفال المتورطين في مختلف الجرائم حسب معطيات مصالح الأمن 15139طفل، من بينهم 8281 طفل تورطوا في مختلف الجنح كما تم تسجيل 17 حدثا متورطا في جرائم القتل ناهيك عن تورط 488 طفل في جرائم أخلاقية مثل الاعتداءات الجنسية والدعارة كما شكلت جرائم السرقة كما معتبرا من جرائم الأحداث خلال العشرة أشهر الأولى من سنة 2007 ،وذلك بتسجيل تورط 3531 حدث وهو ما يعني تفشي هذه الظاهرة بشكل ملحوظ، ناهيك عن الضرب والجرح العمدي الذي سجل تورط 1924 حدث، كما أعتبر التعدي على الأصول أحد الجنح التي سجلت تورط عينة من الأحداث ببلادنا، حيث أحصت مصالح الأمن تعدي 94 حدثا على أصولهم، مع الإشارة الى تورط الأحداث في جرائم المخدرات وذلك بتسجيل عدد 202حدث متورط في حيازة واستهلاك المخدرات والحبوب المهلوسة.

- وفي سنة 2008 سجلت ذات المصالح زيادة بأكثر من 2000 حالة تورط للأطفال في مختلف الجرائم مقارنة بسنة 2007 ، وتحتل جرائم القتل العمدي الصدارة بتسجيل 23 قاصرا متورطا في جرائم قتل عمدي من بينهم فتاة كما أنّ ضحايا هذه الجرائم كان أغلبهم أطفال، لكنّ هذا لا ينفي تورط القاصرين في قتل البالغين وهو ما ينذر بانزلاق خطير نحو الجريمة، خاصة أنّ هناك ارتفاعا ملحوظا في عدد القصر المتورطين في جرائم القتل العمدي خلال سنة 2008 مقارنة بسنة 2007 أين سجلت تورط 17 حدثا في جريمة القتل العمدي.

كما أنه سجلت في سنة 2008 تورط 4701 حدثا في جرائم السرقة وذلك عبر مختلف ولايات الوطن، تليها جرائم الضرب والجرح العمدي بـ 2667 حدث متورط، ناهيك عن تورط 469 آخرين في جنح أخلاقية مثل الاعتداءات الجنسية والمراودة على الطريق العمومي، والتي يرجع السبب الرئيسي فيها إلى الانحلال الأخلاقي[1].

أصبح المجتمع الجزائري اليوم يواجه الكثير من التحديات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي أفرزتها التغيرات الثقافية والاجتماعية والتكنولوجية التي لحقت بكيان ووظيفة كافة المؤسسات الاجتماعية العاملة في ميادين الضبط الاجتماعي كالأسرة والمدرسة والحي، حيث فشلت بعض الأسر في المجتمع الجزائري في توفير الحياة السوية لأطفالها، وقد قصرت غالبية المؤسسات التعليمية في أداء رسالتها نحو وقاية الأحداث من الانحراف والجنوح، كما أن الحيّ في المجتمع الجزائري لم يعد ذلك الفضاء الذي يساند الأسرة ويساعدها في عملية التنشئة الاجتماعية للأبناء، وذلك نظرا لما تعرضت له هذه المؤسسات الاجتماعية الحيوية من اختلالات انعكست سلبا على الأحداث، بالتالي تكون قد ساهمت بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في اتفاق ظاهرة جناح الأحداث[2].

الفرع الثاني: جريمة انحراف الأحداث في الشريعة الإسلامية

قسمت الشريعة الإسلامية مرحلة الطفولة إلى ثلاثة أقسام رئيسية وعلى أساسها يتم تحديد مسؤوليته الجزائية وكيفية التعامل معه.

[1] سمية حومر، الحميد دليمي، **الخريطة الإجتماعية لجنوح الأحداث**، مرجع سبق ذكره، دون صفحة

[2] رزيقة عليلي، **ظاهرة انحراف وجنوح الأحداث في المجتمع الجزائري**، التقويم والتصدي، مجلة طبنة للدراسات العلمية الأكاديمية، المجلد 05، العدد 01، 2022، ص 1168- 1169

- **مرحلة قبل التمييز:** وتبدأ منذ الولادة حتى يبلغ 7 سنوات حيث يطلق عليه اسم الصبي وإذا كانت بنتا فصبية ويكون غير مميز لما يدور من حوله و غير مدرك لنتائج سلوكاته وهنا يكون فاقدا للأهلية فلا يعاقب على نتائج أفعاله وإنما يتوجب تربيته وحمايته وتوجيهه.
- **مرحلة التمييز:** وتمتد ما بين 7 سنوات حتى ظهور علامات البلوغ، ويكون مسؤولا جنائيا لكن لا يعقب عقوبات مثل البالغين وإنما نكتفي بتعزيره وتأديبه ونستثني الأطفال المعتوهين أو المرضى عقليا. والغرض من تأديب الحدث إصلاحه وليس إيذاءه لأنه يعد من باب الصيانة والتوجيه للخير، حتى يتعود الحدث تجنب الأذى، ويكون التأديب بعد وليس قبل القيام بالفعل، كما أن التأديب يتدرج من الأخف إلى الأشد حت يعدل الطفل عن السلوك الخاطئ أو المنحرف مع الحزم في التأديب حتى يكون ذا تأثير على تقويم سلوكات وشخصية الحدث.
- **مرحلة البلوغ:** وتبدأ من ظهور علامات البلوغ حتى سن الرشد وهنا يتم محاسبة وتحميل المسؤولية الجنائية وفقا لقوانين الكبار فالأفعال التي تستوجب الحد يقام فيها الحد كالسرقة، القتل، الزنا... إلخ، والتي تستوجب السجن يتم فيها سجنه[1].

المطلب الثاني : التدابير الوقائية لانحراف الأحداث.

يتضمن التصدي لظاهرة جنوح الأحداث بهدف التخفيف من خطورتها التطويق من مضاعفتها جملة من الممارسات والحلول والاقتراحات والتي سنوضحها من خلال نقاط مهمة احتوت على:

- تقرير سياسة ناجعة لمكافحة الفقر والتهميش والإقصاء، وذلك بإنشاء مناصب الشغل وتيسير شروط الحصول على سكن.

- ضرورة توعية الآباء بأهمية التربية ومتابعة أبنائهم سواء في البيت أو في المدرسة أو في الشارع، ومراقبتهم في استعمال وسائل الاعلام والاتصال، والاهتمام أكثر بالرعاية النفسية والاجتماعية للأحداث داخل مراكز إعادة التربية حتى يتمكنوا من الاندماج ثانية في الحياة العادية.

- محاولة إيجاد نوع من التوافق بين جو المركز والجو الأسري، ومحاولة القائمين على المركز معاملة الحدث معاملة احترام ورفق، حتى تتحقق له الراحة النفسية والتي بدورها تخفف من الصراعات والتوترات الداخلية.

- السهر على تقديم التعليم المناسب للأحداث، يتوافق والبرامج التعليمية العادية، مما يضمن تحقيق التلاؤم بين التعليم داخل المركز وفي الحياة العادية، ومحاربة التهميش عن طريق توفير المراكز الثقافية والاجتماعية والرياضية والترفيهية ودور الشباب في كل الأحياء الفقيرة منها والراقية، والسهر على أن تكون هذه الأنشطة جذابة للأحداث في حالة خطر معنوي لكي تمكنهم من إشغال اوقات فراغهم بصفة مفيدة.

- مساعدة الأسرة في تربية أبنائها عن طريق تنظيم برامج لتوعيتها بمختلف وسائل الإعلام منى إذاعة وتلفزيون وصحف وندوات وخطب في المساجد تستهدف اظهار الطرق التربوية الصحيحة والسليمة، ودور الأسرة في وقاية أبنائها من الوقوع في الانحراف والإجرام[2].

- خلق المناخ المناسب لعملية التربية الاجتماعية وهذا من شروط التنشئة الاجتماعية الإيجابية قيام المربي بخلق أو توفير المناخ الاجتماعي المناسب لعملية التربية الاجتماعية، وبالمناخ الاجتماعي المناسب نعني تكوين علاقة

[1] القاسمي أبو الحسن، **الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين**، ط 1، الشركة التونسية للتوزيع، 1986، ص 126.

[2] رزيقة عليلي، **ظاهرة انحراف وجنوح الأحداث في المجتمع الجزائري**، مرجع سبق ذكره، ص 1174

إيجابية حميمة بين المربي والمتعلم من حمل الثقة بالمربي واعتباره قدوة له مع قيام المربي بالعطف على المتعلم واحترامه وتشجيعه على التعلم الذي ينمي شخصيته ويبلور أدواره الوظيفية كما ينطوي المناخ الاجتماعي المناسب على تكوين بيئة تربوية هادئة وفاعلة تمكن كلا من المربي والمتعلم من التفاعل والتداخل الإنساني الحي الذي يجعل كل طرف من أطراف التفاعل مستفيدا من الطرف الآخر.

ولا يمكن خلق الجو الاجتماعي المناسب الذي توجد فيه عملية التنشئة الاجتماعية إلا إذا كان المربي ديمقراطيا مع المتعلم ومتكيفا لمزاجه ورغباته وميوله واتجاهاته، غير متكبر عليه ولا يستعمل الأساليب الدكتاتورية والمنهجية والإرهابية معه، إضافة إلى ضرورة وجود مربي واحد يلتزم بتلقين المتعلم المهارات والخبرات والأخلاق والقيم، وإذا وجد أكثر من مربي واحد فإن الأساليب التربوية والإرشادية التي يستخدمها المربون مع المتعلم ينبغي أن لا يتأثر بها المتعلم[1].

أ. على مستوى الأسرة: الوقاية في جوهرها هي عملية شاملة تبدأ من البيئة العائلية حث تعتبر الأسرة الخلية الإنسانية الأولى التي يتربى في كنها الفرد ويكتسب منها عاداتها وتقاليدها وثقافتها وهي بذلك تشكل الأساس الأول لشخصيته، ولذلك وجب دعم الأسرة بالمقومات اللازمة للمحافظة على كيانها المادي والمعنوي لإبعاد شبح الإجرام عن المجتمع وبالتالي فإن أي خلل في وظيفة الأسرة يؤدي إلى خلل في بناء شخصية الطفل فأساس التنشئة السليمة هو الأسرة السليمة والمنضبطة.

ب. على مستوى المدرسة: يتزود الطفل فيها بالعلم والمعرفة والأخلاق، دور المدرسة يقوم على ثلاث ركائز أساسية تتمثل في المناهج التعليمية والتربوية والتثقيفية، لتقويم وتصحيح ما فشلت في تقويمه الأسرة كدور مكمل ومدعم، للوقاية من الانحراف والإجرام.

ج. المؤسسات العقابية: وذلك من خلال الدور الإصلاحي الذي تهدف إليه هذه المؤسسات العقابية واتباع أساليب متخصصة في العلاج، بل نجد أن الدراسات الحديثة قد ركزت على مبدأ الرعاية اللاحقة بعد الإفراج ومد يد العون للمفرج عنه لإيجاد فضاء يمكنه من إصلاح ذاته وتقويم سلوكه.

د. المواطن: للمواطن دور رئيسي في مكافحة الجريمة والوقاية منها. إن تلاحم أفراد المجتمع مع جهاز الأمن لحقيق مستوى لا بأس به من التعاون مما يجعل التصدي للجريمة قبل وقوعها والوقاية منها وبذلك يتضح أن دور المواطن لا يقل أهمية عن دور الأمن في تحقيق الحد من الجريمة ويمكن تلخيص دور المواطنين فيما يلي:

- إطاعة واحترام القوانين واللوائح الصادية والابتعاد عن مخالفتها وتعليمها لأبنائهم وأبناء جيرانهم وأصدقائهم.
- اتخاذ ما يلزم من الاحتياطات لمنع وقوع الجريمة سواء على أنفسهم أو ممتلكاتهم من خلال الحيطة والحذر واتخاذ التدابير اللازمة لحماية أبنائهم وتوعيتهم بذلك من خلال نصحهم وإرشادهم ومراقبتهم.

الإبلاغ عن الأشخاص المسيئة والمخلة بالأمن والنظام العام[2].

- الاستجابة الواعية للأوامر، والنواهي والتعليمات التي تصدرها الهيئات الأمنية من حين لآخر لحفظ النظام العام.
- التعاون مع الأجهزة الأمنة في كشف ما يحيط بالجرائم غير المكتشفة ولا تزال رهن التحقيق وتزويدهم بالمعلومات اللازمة.
- التعاون مع الجهات القضائية خاصّة في تقديم الشهادة.
- تقديم العون لضحايا الجريمة ومساعدتهم.

---

[1] شحاوي سمية، **التربية الفنية وعلاقتها بجنوح الأحداث دراية ميدانية**، مرجع سبق ذكره، ص 44- 45

[2] محمد السعيد تركي ونسيغة فيصل، **سياسة الوقاية والمنع من الجريمة**، مجلة البحوث والدراسات، المجلد 15، العدد 01، 2018، ص 11- 14.

- المشاركة في إعادة تأهيل وإصلاح الجنات والعمل على إدماجهم وإعطاء فرص جديدة وعدم رفضهم.
- توعية الأطفال بخطورة مخالطة رفقاء السوء وكذا مخالطة كبار السن والحرص على مراقبتهم.
- وهناك توجهات حديثة في سياسة الوقاية والمنع الجريمة انطلاقا من الحقيقة الوقائية، عن طريق التدريب والتأهيل على العمليات التخطيطية والتنفيذية، وذلك في كافة المستويات، من أجل الوصول إلى النوعية المتميزة لدى فئة العاملين أثناء أداء العمل الوظيفي والاستفادة من هذا التوجه الحديث، ما نشأ عنه اختصاصات جديدة مرتبطة بالسياسة الجنائية، والعلوم الجنائية.
- التوجيه نحو التجهيز الفني والتقني المناسب للعملية الوقائية: تحتل فيه التكنولوجيا أهمية كبرى وضرورة ملحة لتمكين الجهاز البشري من أداء وظيفته على أحسن وجه ودراسة كافة الخطط والتصورات واختيار الاستراتيجية الأنسب في تحقيق الأهداف.
- التوجه نحو إيجاد موازنة مالية خاصة بالوقاية لتحقيق العمل الوقائي الذي يقوم به كيان قائم بذاته بجمع وتنسيق ووضع الخطط الاستراتيجية حتى يتم الحد من الجرائم والانحرافات[1].

المطلب الثالث :السياسة الجزائرية الجنائية لمنع الخطورة الاجتماعية.

بالرجوع إلى القانون رقم 04-05 [2] المتعلق بتنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين المعدل والمتمم، وكذا القانون رقم12 / 15 المتعلق بحماية الطفل، نجد أن المشرع الجزائري ميز لنا بين المراكز المخصصة لاستقبال الأحداث الجانحين عن تلك المتخصصة في حماية الأحداث المعرضين للخطر المعنوي، الأمر الذي يفرض علينا تناول هذا العنصر وفقا لما يلي:

- **مراكز إعادة التربية وإعادة إدماج الأحداث الجانحين.**

تنص المادة 28 من القانون رقم04 / 05 المتعلق بتنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين المعدل والمتمم على ما يلي" : تصنف مؤسسات البيئة المغلقة إلى مؤسسات ومراكز متخصصة:
المراكز المتخصصة: مراكز متخصصة للأحداث، مخصصة لاستقبال الأحداث الذين تقل أعمارهم عن ثماني عشرة(18) سنة، المحبوسين مؤقتا، والمحكوم عليهم نهائيا بعقوبة سالبة للحرية مهما تكون مدتها.
كما تنص المادة 116 من نفس القانون على أنّه" :يتم ترتيب وتوزيع الأحداث المحبوسين داخل مراكز إعادة تربية وإدماج الأحداث حسب جنسهم وسنهم ووضعيتهم الجزائية، ويخضعون لفترة ملاحظة وتوجيه ومتابعة".

أما المادة 128 من القانون رقم 12 / 15 المتعلق بحماية الطفل فتنص على أنّه" :يتم إيداع الطفل المحكوم عليه بعقوبة سالبة للحرية في مراكز إعادة تربية وإدماج الأحداث أو عند اللزوم في الأجنحة المخصصة للأحداث بالمؤسسات العقابية."

ومن خلال المواد السابق ذكرها نستطيع القول أنّ هذه المراكز هي عبارة عن مؤسسات عمومية تابعة لوزارة العدل تعمل على فرض الانضباط داخل أوساط الأحداث الجانحين، وكذا إخضاعهم للحضور والمراقبة الدائمة .هذا بالإضافة إلى القيام بمهمة إعادة تربية الأحداث وإدماجهم في المجتمع من خلال إعطائهم تعليم أو تكوينا مهنيا يتناسب ومستواهم الثقافي مصحوبا بممارسة جملة من الأنشطة الثقافية والرياضية والترفيهية.

ويتولى مهمة تأطير نشاطات وإعادة تربية الأحداث وإدماجهم الاجتماعي فئة من الموظفين يعملون تحت إشراف مدير إدارة مركز إعادة تربية وإدماج الأحداث الذي يختار من بين الموظفين المؤهلين الذين لديهم رغبة جامحة في تسيير شؤون الأحداث الجانحين"[3].

- **السياسة العالمية والدولية لحماية الطفل.**

---

[1] محمد السعيد تركي ونسيغة فيصل، مرجع نفسه، ص 14

[2] قانون رقم 05-04: المؤرخ في 06 فيفري 2005 يتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين، ص 2-3

[3] مرزوق محمد، خنفوسي عبد العزيز، **المراكز والمؤسسات المكلفة بتقديم الرعاية للأحداث الجانحين**، دراسة التشريع الجزائري، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 06، العدد 01، 2023، 355

استنادا إلى مشروع الحماية بكلية الدراسات الدولية بجامعة جونز هوبكنز في سبتمبر 2009، واستنادا إلى تدابير الحماية التي تكفلتها اتفاقية حقوق الطفل عام 1989، وجلسة فريق الخبراء في سنغافورة سنة 2010، ومصر 2010، الاجتماعات التي تلتها سنة 2011 في كل من كوستا ريكا، ثم إسبانيا وتركيا، تقرر إدراج قضية حماية الطفل في مؤسسات التعليم العالي من خلال جلسة الخبراء الأخيرة في كندا والولايات المتحدة في ولاية فرجينيا سنة 2012.

تم تحديد عدة مواد منها:

- السياسة الوطنية لحماية الطفل ووكالة حمالة الطفل.
- تحديد الأنشطة الوقائية والبحثية والتدريبية المساعدة التقنية.
- تحديد لجان حماية الطفل.
- تحديد مقدمي خدمات حماية الطفل وتدريبهم ومنحهم التراخيص.
- تحديد المسؤولية المالية لوكالة حماية الطفل ولجان حماية الطفل.
- التعاون الدولي بين الوكالات والهيئات المختصة بحماية الطفل في مختلف الدول.

أ. إجراءات حماية الطفل: وذلك يتم من خلال:

- نظام الاستجابة الرسمي والخط الوطني لمساعدة الأطفال.
- التزامات الإبلاغ عن الحالات.
- التزامات التحقيق والتدخل وأمر النقل
- الحق في الإقامة الآمنة والرعاية البديلة.
- إدارة ومراقبة الرعاية البديلة.
- مبادئ الرعاية البديلة.
- المساعدة الطبية والنفسية وإجراءات إعادة التأهيل والدمج.
- المساعدة القانونية وتحقيق العدالة.
- تحديد عقوبات الجرائم ضد الأطفال.[1]

- **سياسة المنع كفرع من فروع السياسة الجنائية.**

تحديد التدابير الواجب توفرها لمواجهة الخطورة الاجتماعية للحدث من أجل منعه من ارتكاب الجريمة وذلك من خلال الوصول إلى معرفة أسباب الجريمة، والتدخل لمحاربة أسبابها لإنقاذ الحدث قبل سقوطه في الإجرام، وهذه التدابير الاحترازية لمنع الجرية وحماية الحدث يستعملها القضاء المختص بالأحداث.[2]

- **أساليب مواجهة الخطورة**

أ. الاتصال بالقضاء: من أجل تزويد القاضي المختص بحالة الطفل المعرض لخطر الانحراف.

ب. التدابير المعتمدة لحماية الحدث: ويمكن تقسيمها إلى فئتين:

الفئة الأولى:

تجعل الحدث يبقى داخل محيطه الأسري مثلما تنص عليه المادة 40 من القانون 15/12 حيث يتخذ قاضي الأحداث بموجب أمر، أحد التدابير الآتية:

- إبقاء الطفل في أسرته.
- تسليم الطفل لوالده أو لوالدته الذي لا يمارس حق الحضانة، ما لم تكن سقطت عنه بحكم.

[1] القانون النموذجي لحماية الطفل، جامعة جونز هوبكنز، المنظمة العالمية لحقوق الطفل، https://www.icmec.org، 2013، ص 2- 4.

[2] زواش ربيعة، **السياسة الجنائية تجاه الأحداث**، محاضرة، جامعة قسنطينة، 2016/2015، ص 8

- تسليم الطفل إلى أحد أقاربه.
- تسليم الطفل إلى شخص أو عائلة جديرين بالثقة.

ويجوز للقاضي، في جميع الأحوال، أن يكلف مصالح الوسط المفتوح بمتابعة وملاحظة الطفل، وتقديم الحماية له من خلال توفي المساعدات الضرورية لتربيته وتكوينه ورعايته، مع وجوب تقديمها تقريرا دوريا له حول تطور وضعية الطفل."

الفئة الثانية:

هي تدابير تهدف إلى إخراج الحدث من وسطه العائلي إذ اقتضت الضرورة لذلك ووضعه لدى إحدى المؤسسات التي يحددها القانون حسب المادة 41 من القانون 12/15: "يجوز لقاضي الأحداث أن يأمر بوضع الطفل:

- بمركز متخصص في حماية الأطفال في خطر.
- بمصلحة مكلفة بمساعدة الطفولة.[1]

خلاصة الفصل:

. يشير انحراف الأحداث إلى سلوكيات الشباب الخارجة عن القانون أو المجتمعية المقبولة.

. يمكن أن يشمل انحراف الأحداث مجموعة متنوعة من السلوكيات الغير مقبولة مثل العنف، والسرقة، وتعاطي المخدرات، وتخريب الممتلكات العامة أو الخاصة، وغيرها.

. يتأثر الشباب بعوامل متعددة تجعلهم عرضة لانحراف الأحداث مثل البطالة، وضعف الهوية الثقافية، وضعف الأوضاع الاقتصادية، وغيرها.

تحتاج كل من جريمة عصابات الأحياء وانحراف الأحداث إلى استجابة شاملة من السلطات والمجتمع لمعالجتهما، يتضمن ذلك تنفيذ سياسات وبرامج توعية وتثقيف للشباب، وتوفير فرص العمل والتعليم، وتعزيز التنمية المجتمعية والاقتصادية في الأحياء المعرضة لخطر الجريمة والانحراف. كما تتطلب مكافحة هذه الظواهر التعاون بين الجهات الأمنية، والمؤسسات الحكومية، والمجتمع المدني لتعزيز الأمن والاستقرار في المجتمع.

[1] الوطنية لحماية وترقية الطفولة، قانون 12-15، الجزائر، سنة 2015

الفصل الرابع : الإجراءات المنهجية للدراسة

أولا : مجالات الدراسة

ثانيا : العينة

ثالثا :منهج الدراسة

رابعا :أدوات الدراسة

خامسا :أساليب التحليل الكمي والكيفي

تمهيد:

تكتمل أهمية البحث الاجتماعي إلا إذا تم ربطه بحقائق وأرقام معينة والتحقق من نتائجه من خلال: جمع البيانات حول موضوع البحث باستخدام الأدوات المنهجية المناسبة لفهم جوانب البحث التي تصف وتحلل الجنوح في المجتمعات المدروسة وتفهم العوامل الأكثر تأثيراً فيها وتحدث هذه الظاهرة لأن هذا الفصل يعتبر طريقا للباحث للانتقال من الجانب النظري إلى الجانب التطبيقي.

1. المجال المكاني للدراسة .

وقع اختيارنا لحي مرج الذيب الواقع في مدينة سكيكدة لأنه أحد الأحياء المعروفة بكثرة الإنحرافات، وخاصة معرفتي بوجود عصابة حي بارزة وأخرى صغيرة حديثة النشأة، وذلك حسب ما علمناه من خلال ملاقاتي لذلك الحدث و الذي قام بدوره بجلب مجموعة أفراد العينة من الأحداث الذين ينشطون في عصابة الحي المسيطرة، حيث كان الأمر سهلا علينا في الوصول إلى أفراد العينة و التعامل معهم، أما فيما يخص مكان إجراء المقابلات فكان في عدة أماكن متفرقة و لا يمكن ذكرها للأمانة حيث تم الاتفاق على تلك الأماكن مع أفراد العينة، أما فيما يتعلق بالأهالي فقد تم الالتقاء بهم ، والاحتكاك مع رجال الشرطة داخل مركز قسم الشرطة المسؤول عن الحي.

مكان الدراسة :

انطلقت دراسة من إحدى المقاهي بحي مرج الذيب، حيث كنت في إحدى الطاولات، وإذا بشاب يجلس بجواري في نفس الطاولة، طلب مني قداحة لإشعال سجارة، فأخبرته أني لا أدخن تجاذبنا أطراف الحديث متناولين آفة التدخين و أضرارها كموضوع محوري و أثناء ذلك عرفت أنه أقل من 16 سنة، و توالت اللقاءات حيث أصبحت أقصد تلك المقهى يوميا، و في إحدى المرات استدرجته في الحديث حتى أخبرني أنه يتعاطى المخدرات، أثار فضولي أكثر ما جعلني أطيل الجلوس معه في المقهى و أدفع عنه كل ما يطلبه، و بعد عدة لقاءات أخبرني أنه متورط مع عصابة الحي، فبدأت أغير أسلوب كلامي معه وفي بعض الأحيان أغير الموضوع فأتكلم معه عن الرياضة و غيرها، وكنت أدون ملحوظاتي عند نهاية كل جلسة، حتى أصبح هو من يسبقني إلى المقهى و ينتظر قدومي، حينها أخبرته أني طالب دكتوراه و أطلعته على تفاصيل البحث و أن المعلومات تبقى سرية و عرضت عليه مساعدتي في إتمام العمل، في البداية بدى عليه الارتباك، والتخوف لكني طمأنته و قرر مساعدتي، و بعد التعمق في الأسئلة، أحضر معه صديق هو زميله في العصابة و بدأت كرة الثلج تتكون حتى وصلنا إلى العدد 36.

- **نبذة عن مدينة سكيكدة :**

تقع الولاية شرق الشريط الساحلي الجزائري علي امتداد 130 كلم تقريبا وهي محصورة بين البحر الأبيض المتوسط ولاية عنابة، ولاية قسنطينة، ولاية قالمة و ولاية جيجل، تقدر مساحتها بـ 4137.68 كلم^2 فيما يتجاوز عدد سكانها 800000 نسمة.

يسود ولاية سكيكدة مناخ حوض البحر الأبيض المتوسط، والذي يتميز بشتاء دافئ ممطر، وبصيف حار جاف، فترة التساقط تبدأ من شهر أكتوبر إلى غاية شهر مارس. فترة الاعتدال والجفاف تبدأ من شهر أفريل إلى غاية شهر سبتمبر، تتلقى الولاية كمية معتبرة من الأمطار إذ تقدر نسبة التساقط السنوي 730 ملم.

تعتبر نقطة التدفق لكل المبادلات التجارية القادمة من المدن المجاورة وكذلك هي محور تجاري بين الجوانب الأربعة " الشرق، الغرب، الشمال والجنوب " وهي أيضا مركز اتصال بين داخل المنطقة والبحر ومدينة سكيكدة شرقا، وهذا عبر مختلف فترات الاحتلال التي تزامنت عليها، بفضل مينائها.

- **مركز الشرطة لحي مرج الديب :**

هو مركز الامن الحضري الخامس لولاية سكيكدة تقع في حي الاخوة بوحجة مرج الذيب امام مديرية التكوين المهني لسكيكدة ، ساعدنا مركز الشرطة في التأكد من أن بعض أفراد العينة حقا لديهم سوابق حيث كانت الانطلاقة الفعلية .

- **حي مرج الديب :**

يعتبر حي مرج الديب من الاحياء القديمة لبلدية سكيكدة حيث يقع هدا الشارع بالقرب من حي 20 اوت 1955 وحي صالح بالكروة

حي **صالح بالكروة** ويقع في الجهة الجنوبية بالنسبة لوسط مدينة سكيكدة وبمحاذاة شارع مرج الذيب في الجهة الشرقية وحي الزفزاف بالنسبة للجهة الجنوبية

حي الزفزاف والدي يقع بالقرب من مقبرة الزفزاف والسوق الأسبوعي للزفزاف

حي مسيون يقع في الجهة الغربية الجنوبية بالنسبة لوسط سكيكدة وبمحاداة حي عيسى بوكرمة

حيث توزعت العينة على هاته الاحياء ولكثرة تنقلهم بينها

تنامت وبشكل ملحوظ في الآونة الأخيرة، ظاهرة تشكل عصابات الأحياء التي تمتهن حرفة الجريمة المنظمة، لتعلن هذه الأخيرة الحرب في كل مرة مع عصابات أخرى تشكلت بفعل ظروف اجتماعية وأخرى ديموغرافية. يعد هذا الحي نموذجا في تفشي الإجرام من خلال عصابات اتخذت من السيوف ومختلف الأسلحة الحادة سلاحا لها، وهو الأمر الذي أصبح هاجساً و كابوسا على سكان هاته الاحياء والأحياء المجاورة لها بولاية سكيكدة.

2. المجال الزمني للدراسة:

دامت مدة الدراسة منذ 2021 حيث شرعنا في جمع المادة النظرية والدراسات السابقة وقمنا بالقراءات الأولية والجدير بالذكر انه لم يتم العثور على دراسات سوسيولوجية عن عصابات الاحياء ولا مادة سوسيولوجية متخصصة في الموضوع واستغرق هذا العمل وقتا طويلا.

وأخد منا ضبط الاطار التصوري للدراسة فترة امتدت لثلاث اشهر من سنة 2022.

وبعدها انطلقنا في كتابة الفصول النظرية وفق خطة تمت مراجعتها عدة مرات بناء على المعلومات التي نحصل عليها في كل مرة.

أما الدراسة الميدانية فامتدت حوالي 9 أشهر ابتداءً من شهر جوان2023 إلى غاية فيفري 2023 مقسمة حسب مراحل العمل:

- **من جوان إلى جويلية 2023** : القيام بالدراسة الاستطلاعية والاتصال بميدان الدراسة
- **من جويلية إلى أوت 2023** : بناء أداة القياس وهي استمارة مقابلة
- **من اوت إلى منتصف سبتمبر 2023** : مراجعة أداة القياس وفقا للملاحظات التي قدمها المحكمين
- **سبتمبر و أكتوبر 2023 :** الاتصال بالمبحوثين الذين تم التعرف عليهم عن طريق كرة الثلج.
- **نوفمبر 2023** : وتم خلالها تفريغ بيانات الدراسة في جداول (في الحاسب الآلي)، و حساب معامل الثبات للاستبيانين، كذلك تم حساب المتوسطات الحسابية و تحليل البيانات، ثم دراسة العلاقة بواسطة معامل ارتباط "برسون" ، وذلك في ضوء تساؤلات الدراسة وفرضياتها.
- **من ديسمبر 2023 الى فيفري 2024** : تحليل البيانات استخلاص النتائج والتوصيات ثم كتابة تقرير البحث في شكله النهائي.

3- المجال البشري

المجال البشري هو الاطار الذي ام اختيار مجتمع البحث منه وهم سكان حي مرج الديب وحي صالح بولكرواه حي الزفزاف حي مسيون والتي تتواجد على خط واحد وتشكل تجمعا كبيرا . ويتمثل مجتمع البحث في الاحداث الجانحين في هذه الاحياء، بغض النظر عن نوع الجنوح اكان جنوحا اوليا او متكررا.

وعليه تمت الدراسة الميدانية من خلال ترددي الدائم على المنطقة ومعرفتي الشخصية بوجود عصابة حي بارزة وأخرى صغيرة حديثة النشأة، وذلك حسب ما علمناه من خلال معرفتي المسبقة بثلاث أحداث ينشطون في المنطقة في أعمال مشبوهة والذين يرتبطون بأفراد آخرين ينشطون في المجال ويسيطرون على المنطقة ، مما مكننا من الوصول إلى أفراد العينة والتعامل معهم، أما فيما يخص مكان إجراء المقابلات فكان في عدة أماكن متفرقة ولا يمكن ذكرها للأمانة حيث تم الاتفاق على تلك الأماكن مع أفراد العينة. كما جمعت المعلومات الدراسة الاستطلاعية والتي أسست لدراستنا الحالية من سكان المنطقة و مركز قسم الشرطة المسؤول عن الحي.

4-المنهج المتبع:

المنهج المستخدم في هذه الدراسة هو المنهج الوصفي لأنه الأنسب لهذا الموضوع على حد علمنا، فهو يهدف إلى وصف الظواهر وتحديد ملامحها الخارجية وعلاقاتها الظاهرة مع غيرها من الظواهر..

فهو يقوم بدراسة وصفية تقريرية موضوعية بعيدة عن المعيارية ومن بعض الخصائص المميزة له انه أسلوب بحث كمي يحاول جمع معلومات قابلة للقياس الكمي والتحليل الاحصائي . .

إنّ استخدام المنهج الوصفي في الدراسة الميدانية يعتمد على توجيه الباحث لتوصيف وتحليل الظواهر أو الظواهر المختلفة بشكل مفصل ودقيق. وتم استخدام المنهج الوصفي في الدراسة الميدانية وفق الخطوات التالية"[123]:

1. **تحديد الموضوع والهدف**: يجب على الباحث تحديد الموضوع الذي يرغب في دراسته وتحديد الأهداف التي يسعى لتحقيقها من خلال الدراسة الميدانية، وواقع تطبيقنا لهذه الخطوة جاء بعد عدة محاولات حيث استقر بنا الامر على تحديد عصابات الاحياء وعلاقتها بانحراف الاحداث وتم ضبط متغيرات الدراسة وهما عصابات الاحياء كمتغير مستقل وانحراف الاحداث كمتغير تابع. ومن ثم صياغة الفرضيات التي تختبر علاقة المتغيرين ودور المتغير المستقل في المتغير التابع.

2. **تطوير الإطار النظري**: ينبغي على الباحث تطوير إطار نظري يوفر السياق والخلفية اللازمة لفهم الظواهر المدروسة وتحليلها بشكل واف. وجاء اتباعنا لهذه الخطوة من خلال بناء الفصول النظرية لموضوع الدراسة.

3. **تصميم الدراسة الميدانية** : يجب على الباحث تحديد المنهجية المناسبة وطرق جمع البيانات الملائمة للدراسة، مثل الملاحظة المباشرة، والمقابلات، واستبيانات الاستطلاع، وتحليل المحتوى، وما إلى ذلك.

تم تصميمنا للدّراسة الميدانية من خلال اختيار العينة المناسبة والأدوات الملائمة لجمع البيانات والتي كانت على التوالي عينة كرة الثلج لصعوبة حصر المجتمع الأصلي واستمارة المقابلة كأداة جمعت بين المقابلة والاستمارة وذلك لكون المبحوثين غير متاحين في مكان محدود وصعوبة معاودة الاتصال بهم مرة أخرى.

4. **جمع البيانات** : يتم جمع البيانات بحسب الطرق المحددة سابقًا في تصميم الدراسة، مع التركيز على توثيق وصف الظواهر بشكل دقيق ومفصل.

جمعت بيانات دراستنا من العينة المذكورة عن طريق المحاورة أي طرح السؤال وتسجيل الإجابة من قبل الباحث نفسه.

5. **تحليل البيانات** : يقوم الباحث بتحليل البيانات المجمعة باستخدام الأساليب المناسبة، مثل التحليل النوعي، والتحليل الثنائي، وتحليل المحتوى، وغيرها، بهدف فهم الظواهر وتوصيفها بشكل أفضل.

وقد استخدمنا في دراستنا التحليل الكمي والتحليل الكيفي.

6. **تفسير النتائج** : يتم تفسير النتائج المستنتجة من التحليل بشكل مفصل، مع تحليل العلاقات والترابطات بين المتغيرات المدروسة.

[123] جودت عزت عطوي: **أساليب البحث العلمي (مفاهيمه، أدواته، طرقه الإحصائية)**، عمان: الدار العلمية الدولية، 2000ص 134.

وفي هذه المرحلة تم ضبط العلاقة بين المتغير المستقل والمتغير التابع أي دور عصابات الاحياء في انحراف الاحداث والاجابة على تساؤلات البحث.

7. **كتابة التقرير النهائي** : يقوم الباحث بكتابة تقرير نهائي يوثق جميع الخطوات والنتائج والاستنتاجات التي تم الوصول إليها خلال الدراسة الميدانية.

8. **المراجعة والتقييم** : يتم مراجعة التقرير النهائي وتقييم جودته، بما في ذلك دقة وشمولية الوصف والتحليل، وصحة الاستنتاجات المستنتجة.

4- العينة المدروسة و طريقة اختيارها:

تختار العينة عادة حسب طبيعة موضوع الدراسة فلكل بحث عينة خاصة به وطريقة خاصة لاختيارها لذا فلابد للباحث من أخذ عينة ممثلة للمجتمع الأصلي ليتسنى له أخذ صورة مصغرة من مجتمع الدراسة.

ونظرا لصعوبة تحديد حجم ومواصفات المجتمع الأصلي فقد تم تطبيق عينة كرة الثلج وهي تقنية غير احتمالية تُستخدم في جمع البيانات من مجموعات سكانية يصعب الوصول إليها. تبدأ العملية باختيار عدد صغير من الأفراد الذين يتوافقون مع معايير الدراسة، ثم يُطلب من هؤلاء الأفراد ترشيح مشاركين آخرين. تستمر هذه السلسلة من الترشيحات حتى يتم جمع العدد المطلوب من المشاركين و تُستخدم هذه الطريقة بشكل شائع في الأبحاث الاجتماعية والصحية لدراسة مواضيع حساسة أو مجموعات سكانية نادرة وكذلك ايضا للعلاقات التي تربط المبحوثين ببعضهم وتعذر وجودهم في مكان واحد وقد تم أخذ عينة البحث عن طريق تطبيق الاستمارات على سكان حي مرج الديب وحي صالح بلكروة ،وحي الزفزاف وكذا حي مسيون ببلدبة سكيكدة، وتم أخذ عينة كرة الثلج وبلغ عدد مفرداتها 36 حدثا منضوين ضمن عصابات تنشط في الحي بالتعرف على احد افرادها يتجاوب مع الدراسة والذي يقود الى افراد اخين وهكذا تباعا ، حيث لم يوصلنا اخر المبحوثين الى أي عنصر جديد بالمجموعة ومن ثمة اكتملت العينة ووصلت الى التشبع.

3. أدوات جمع البيانات الميدانية :

كما جرت العادة في البحوث الميدانية كانت الزيارات الأولية لميدان الدراسة عامل مساعد لاختيار التقنيات والأدوات الملائمة للبحث ، وبما أن البحث الوصفي يتم بوسائل وأدوات عديدة لذا تم استخدام في هذا البحث : الملاحظة ،المقابلة ،و الاستمارة

باعتبارهم وسائل تناسب الغرض من الدراسة وتستجيب للشروط التي تفرضها.

- **المقابلة.**

الغرض منها معرفة تاريخ أفراد العينة الاجتماعي والإجرامي ومعرفة مدى صدقهم في التجاوب مع الدراسة حتى نقوم بإعداد أسئلة المقابلة النهائية.

إنّ للمقابلة مزايا لا تتوفر في سواها من وسائل البحث، ولعل هذا هو سبب استخدامها على نطاق واسع من قبل الباحثين و فهي تعتبر طريقة مرنة تحقق قدرا كبيرا من الديناميكية في العلاقة بين الباحث والمبحوث مهما كان عمره ومستواه الثقافي والتعليمي، ويضاف إلى ذلك ما تتيحه للأفراد من حرية في التعبير ، الأمر الذي يجعلهم يقدمون على الإدلاء بآرائهم بكثير من الحماس والاندفاع والايجابية التي غالبا ما تفتقر إليها استجابتهم عند استخدام أدوات أخرى .أما استخدام المقابلة فانه يتم في أوقات متفاوتة من البحث ، فقد تستخدم في المراحل الأولى من البحث عندما يرى الباحث ضرورة توفير معلومات إضافية حول موضوع بحثه وهذا ما تم إجرائه في هذه الدراسة من اجل الوصول على قدر كبير من المعلومات التي تعكس آراء ومواقف المجموعة عن الموضوعات المطروحة ، وقد كانت النتائج المتحصل عليها بمثابة المادة التي تم الاعتماد عليها في بناء الاستمارة في صورتها الأولية"[124].

وقد استخدمت المقابلة الحرة في هذه الدراسة مع سكان الاحياء الذين عايشوا ظاهرة انتشار العصابة في الاحياء وكانوا شهودا عيان على اصناف الانحراقات المختلفة لدى الاحداث .

كما استخدمت المقالة الحرة أيضا مع افراد من قسم الشرطة المسؤول عن الحي على شكل حديث عام عن الانحراف والعصابات في الاحياء دون تقديم معلومات دقيقة عن الظاهرة

واستخدمت المقابلة أيضا اثناء طرح ينود الاستمارة على الاحداث.

الملاحظة:

وهو ملاحظة ملامح المبحوث وهو يتكلم، وكذا مرافقته في الحي ومشاهدة بعض السلوكات، بغرض معرفة البيئة التي تنشط فيها العصابة، يقصد بالملاحظة في مجال البحث العلمي المشاهدة الدقيقة لظاهرة من الظواهر أو لمجموعة منها ، بالاستعانة بالأدوات والأجهزة والأساليب التي تتفق مع طبيعة الظواهر وذلك بهدف تحديد صفاتها وخواصها والعوامل الداخلية فيها ، والملاحظة بهذا المفهوم تمثل جزءا جوهريا من المنهج العلمي الأمبريقي يجمع بين استخدام العقل والحواس، لأنها لا تقتصر على مجرد التحليل السلبي للوقائع أو المتغيرات وإنما تتعدى هذه الخطوة إلى خطوة التدخل الايجابي من جانب العقل الذي يقوم بدور رئيسي في إدراك العلاقات المختلفة بين الظواهر التي تم ملاحظتها، الاعتماد على الملاحظة يعتبر وسيلة مساعدة في الكشف عن مدى مصداقية أو صدق الحدث في إجابته"[125].

وتجدر الإشارة ان اختيار موضوع الدراسة كان نتيجة الملاحظة لما يجري بهذه الاحياء من مظاهر الانحراف وسيطرة العصابات على الأنشطة الاجرامية بها .الملاحظ ان السلوكات الانحرافية للأحداث بهذه الاحياء هي سلوكات جماعية تشاركية ينخرط فيها مجموعة تتكون من فردين فاكثر لسرقة الهواتف النقالة او المحلات او السكنات او الاعتداء بالضرب على الضحايا او تسويق والاتجار بالمخدرات وغيرها من السلوكات المنحرفة

[124]مصطفى سويف : **مقدمة في علم النفس الاجتماعي** ، مكتبة الأنجلو مصرية ، القاهرة 1977 ، ص 381

[125]سمير محمد : **مناهج البحث العلمي** (بحوث الاعلام ، عالم ، القاهرة ، ط2 ، 1995 ، ص 182)

لاحظنا من خلال الدراسة الميدانية التي اجريناها ان هناك بعض الاحياء كانت نسبة الجرائم فيها جد مرتفعة مقارنة بالاحياء الأخرى على غرار حي مرج الذيب وحي صالح بالكروة وذلك بسبب .

1 وجود مدخل وحيد لبعض الاحياء والتي كانت فيها نسبة الاجرام جد مرتفعة مقارنة بالاحياء الأخرى حيث تلجا العصابات الى وضع مخبرين امام مدخل الحي لحماية باقي افراد العصابة من عناصر الامن

2 وجود محيط غابي يحيط بالحي مما يسهل عملية إخفاء المواد الاجرامية سواءا مخدرات او أسلحة او تسهيل عملية الهروب والاختباء كذلك تستعمل كأوكار للجريمة وهاذا ما لاحظناه في حي مسيون بصورة كبيرة وكذلك حي الزفزاف .

- **الاستمارة [126].**

إنّ ما يميز هذه الأداة عن الأدوات الأخرى المستخدمة في الدراسة هو أنها تجنب المبحوث حرج المواجهة ، وتضمن الحقيقة في رأي الكثيرين درجة لا بأس بها من تلقائية الإجابة وصدقها . وتحتوي الاستمارة على مجموعة من الأسئلة المرتبة حول موضوع معين، يتم وضعها في استمارة ترسل للأشخاص المعنيين بالبريد أو يجري تسليمها باليد تمهيدا للحصول على أجوبة الأسئلة الواردة فيها.

يقول " دلينشير sherDeland وبالرغم مما تحمله من ايجابيات فان لها سلبيات تتجسد في أنها لا تغطي جميع جوانب المشكلة ، ويصعب استخدامها مع مختلف فئات المجتمع كالأميين أو ذوي المستويات المنخفضة من التعليم هؤلاء لا يستطيعون فهم العبارات الواردة في الاستمارة، كما أن الكثير من أفراد العينة التي توجه إليهم الاستمارة لا يلمون بالمشكلة، أو لم يفكروا فيها، يضاف إلى ذلك أن المبحوث قد يوجه الباحث ويؤثر عليه من خلال إجاباته التي يعبر فيها عما يحس به بصورة غير موضوعية، ولذا قال " كورت لوين " : يجب أن تتعلم تحليل نتائج الاستمارة كما نحلل الاختبارات الاسقاطية"[127].

وقد تم الجمع بين أداتين في دراستنا وهي المقابلة والاستمارة في أداة واحدة وتسمى استمارة المقابلة و هي أداة لجمع بيانات تُستخدم في البحث النوعي وتتكون من مجموعة من الأسئلة التي يتم طرحها على المشاركين خلال مقابلة شخصية. تهدف هذه الأداة إلى الحصول على معلومات مفصلة ومباشرة حول موضوع الدراسة من خلال تفاعل وجهاً لوجه بين الباحث والمشارك لصعوبة العثور على المبحوثين مرة أخرى من جهة وبغرض جمع اكبر قدر ممكن من الإجابات من جهة أخرى.

ولتحقيق غرض الدراسة قام الباحث بتصميم أداة القياس وهي استمارة المقابلة وفق الخطوات التالية :

[126] انظر الملحق رقم 1

[127] Deland Sheer (G) : Introduction a la Recherche En Education , 5éme ed , Paris 1982 . P 89

- تحديد نوع المعلومات أو البيانات المتصلة بموضوع البحث
- وضع صيغ البنود التي تغطي مضمون الهدف من إعداد الاستمارة وقد تم اعتماد مقياس ليكرت الخماسي.
- وضع البنود بشكل موضوعي لكي تكون دقيقة ومباشرة
- مراعاة تسلسلها الموضوعي واختيار لغة المخاطبة
- تجريب الاستمارة وبعد التغذية المرتدة تم اعتماد استمارة مقابلة يطرح من خلالها الباحث السؤال باللغة التي يفهمها المبحوث ، وان استدعى الامر شرح المطلوب ثم يدون إجابته .

اما بناء الاستمارة فقد تم وفق اربعة محاور:

تناول المحور الأول الخصائص الديمغرافية والانحرافية للحدث وتشكل من ستة بنود

والمحور الثاني خصص لتغطية الفرضية الأولى تناول انضمام الحدث الى عصابة ومساهمته في إعاقة النضج الاجتماعي له. وتشكل من تسع عبارات

وخصص المحور الثالث لتغطية الفرضية الثانية وتناول توريط الأحداث ومساهمته في اكتسابهم للسلوك العنيف والعدواني وتشكل من ست عبارات

اما المحور الرابع فيهدف الى تغطية الفرضية الثالثة وتناول ارتباط الحدث بعصابات والتقليل من الشعور بالاغتراب الاجتماعي وتشكل من اربع عبارات

4. تعريف برنامج Spss:

إنّ برنامج(SPSS)هو اختصار لـ(Social for Package Statistical Sciences)، وتعني "الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية ."يكتسب هذا النظام الإحصائي أهمية خاصة لما يتمتع به من ميزات، أصبح أداة لا غنى عنها لدى فئة كبيرة من مستخدميه، من طلبة الجامعات وغيرهم من العاملين في مجالات البحث والدراسات الإنسانية والعلمية، وكثير من هؤلاء أعوزتهم الخبرة الفنية في استعمال الحاسوب وكيفية التعامل مع البرامج التي ييسرها لهم نظام SPSS مما يضطرهم إلى الاستعانة بذوي الخبرة والمتخصصين، وما يترتب على ذلك –في كثير من الأحيان- من كلفة إضافية مقابل جهد كان من الممكن أن يقوم به مستخدم النظام، سواء كان طالبا أم باحثا، لو تيسرت له الخبرة الفنية اللازمة بطريقة لا تلقي عليه متطلبات يضيق بها، وفي الوقت نفسه تكون كافية لأغراضه الخاصة؛ ويحتاج الطالب إلى هذا البرنامج في البحوث التي يقوم بها، خاصة ما تعلق منها بمذكرة التخرج .فبعد جمع البيانات عن طريق أداة من الأدوات مثل الاستبيان أو المقابلة أو الملاحظة أو مصدر آخر نقوم بتحضير هذه المادة الخام وتنظيمها، عادة ما تعني هذه العملية تحويل المعطيات الخام إلى بيانات كمية تفيد الباحث في عدة نواحي، فعن طريق ذلك يستطيع الباحث مثال أن يتحكم في المعطيات التي قد تكون عامة وغير منظمة، بالإضافة إلى أن لغة الأرقاموهي لغة يفهمها كل المشتغلين في الحقل مهما كانت مرجعيتهم اللغوية والثقافية.

5. مقاييس التحليل المعتمدة:

- **المربع كاي Khi_2**

هو من التوزيعات الاحتمالية المستمرة المهمة في الإحصاء و هو متغير عشوائي يستخدم في اختبار الفرضيات تستعمل اختبارات الكاي مربع في تحديد أهمية الفرق المعنوي بين البيانات المشاهدة والبيانات المتوقعة أو بين عوامل القوى التي يريد الباحث دراستها و تحليلها.

يعتمد هذا الاختبار على الفرضية الصفرية التي تزعم عدم وجود الفرق المعنوي بين البيانات الحقيقية و البيانات المتوقعة.

- **معامل سبيرمان للارتباط R**

يستخدم لحساب العلاقة بين ظاهرتين عن طريق إعطاء رتب أو تراتيب لقيم الظاهرة الأصلية إذ لم تكن قيم الظاهرتين أو أحدهما كمية حيث تعطى تسلسل حسب الأهمية أو الحجم أو التأثير او أي معيار آخر وتمنح ارقام متسلسلة من 1 الى n و إذا تكررت القيمة او الصفة تعطى التسلسل ثم يؤخذ معدلها ومن ثم يتم حساب المعامل الذي يتميز كونه سهل الحساب وسريع في إيجاد قيمة لقياس العلاقة بين الظاهرتين.

الفصل الخامس: عرض وتحليل ومناقشة النتائج

أولا :عرض و تحليل البيانات

ثانيا :مناقشة النتائج على ضوء الفرضيات

ثالثا : مناقشة النتائج على ضوء النظريات

رابعا :مناقشة النتائج على ضوء الدراسات السابقة

خامسا : النتائج العامة و التوصيات.

الفصل الخامس: مناقشة و تحليل نتائج الدراسة الميدانية.

تمهيد

يعدّ الجانب الميداني من أهم جوانب البحث لأنه يربط الجانب النظري بالجانب الميداني أي الواقع الفعلي للدراسة، وعلى ضوء ما تم طرح و مناقشته في الفصول النظرية السابقة سنقوم بإعطاء أدلة وشواهد كمية وذلك من خلال تفريغ البيانات الموجودة في الاستمارات بعد جمعها وذلك بترتيبيها في شكل أرقام في جداول وتصنيفيها اعتمادا على طريقة التوزيع التكراري وهي أسهل الطرق لعرض البيانات وبعد التوزيعات التكرارية من التطبيقات الكمية للمعلومات، فهي تقسم المفردات إلى مجموعات متجانسة ثم سنحاول التعليق عليها بعد أن تم استنطاق المعطيات الإحصائية للبيانات الممثلة لمجتمع الدراسة وتحليليها بغية حصر ما يمكن حصره من نتائج و التي يمكن أن تزيد من توضيح وشرح موضوع الدراسة الراهنة.

1. عرض وتحليل البيانات:

1.1. البيانات الشخصية المتعلقة بأفراد العينة:

❖ **توزيع الاحداث حسب الفئة العمرية:**

الفئات	التكرار	النسبة المئوية	التكرار النسبي
[11-12]	3	8,33%	0,08
[13-14]	17	47,22%	0,47
[15-16]	16	44,44%	0,44
المجموع	36	100	100%

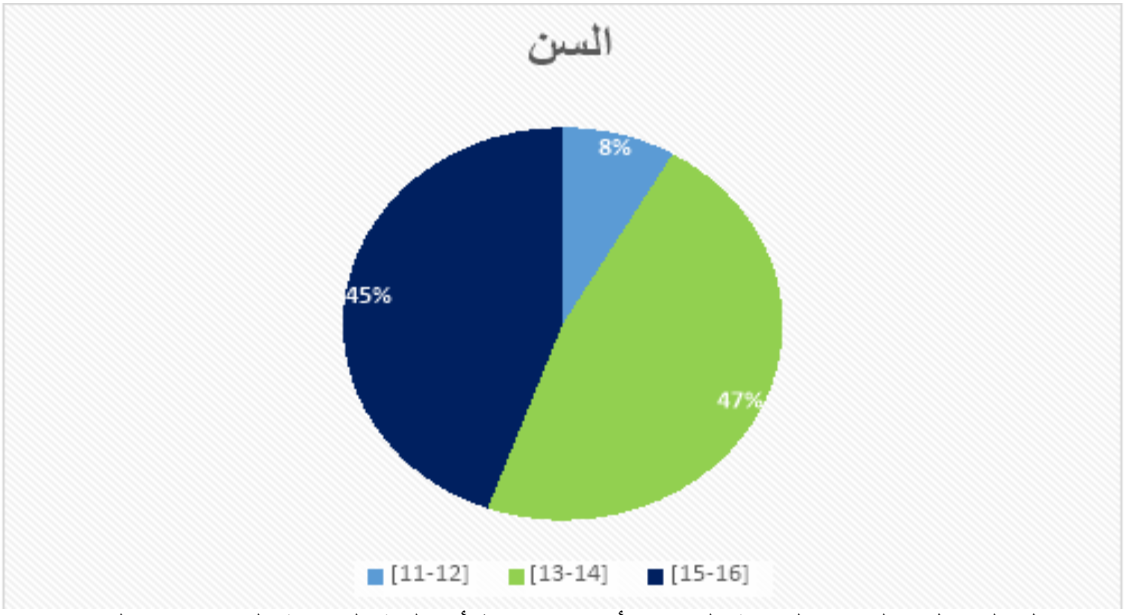

من خلال الجدول والدائرة النسبية المبينين أعلاه نلاحظ أن الفئة العمرية السائدة بين البحوث هي الفئة (14-13) سنة بنسبة 47% تليها الفئة العمرية (16-15) سنة بنسبة 45% و من هنا يمكن القول بأن الفئة العمرية الأكثر عرضة للانحراف هي الفئة من عمر المراهقة و هو العمر الذي تتجمع فيه التغيرات الفيزيولوجية و النفسانية والتي يتكون فيه الطموح لدى المراهق لإنشاء مكانة وعلاقات اجتماعية جديدة ويكون هذا تحت إشراف أسري واجتماعي مؤهل فإذا حدث عكس ذلك ينزلق الحدث إلى الانحراف الذي يتطور مع الوقت الى جنوح وإذا استمر بدون معالجة يصبح إجراما بعد البلوغ، وهدا ماتاكده النظريات الاجتماعية التي تتحدث على السلوك الإجرامي اوالانحراف بمختلف أشكاله .، لدلك وجب النظر في هدا الامر المهم ومعالجته في المستقبل القريب خاصة من قبل المختصين والمسؤولين على حد سواء.

- ✓ **حساب المعامل سبيرمان:**

تم حساب معامل سبيرمان للبيانات الممثلة أعاله وكانت النتيجة كالآتي:

$p = 1$ وهذا ما يدل على وجود عالقة بين انحراف الأحداث و مستواهم الدراسي مما يعني وجود ارتباط إيجابي بين المتغيرين و هذا ما أثبتت قيمته معامل سبيرمان.

- ❖ **توزيع الاحداث حسب المستوى الدراسي:**

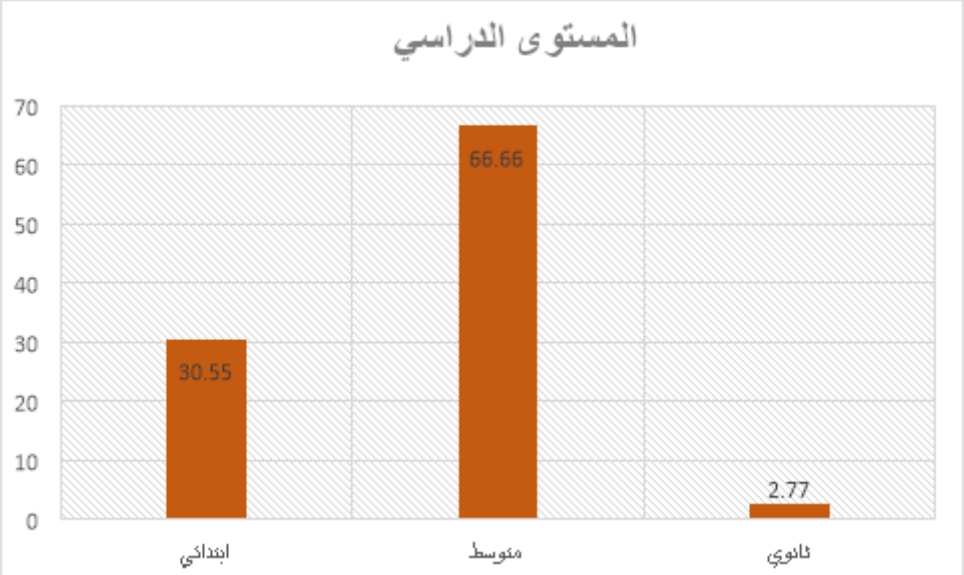

المستوى الدراسي	التكرار	النسبة المئوية
ابتدائي	11	30,55%
متوسط	24	66,66%
ثانوي	1	2,77%

من خلال الجدول ومخطط الأعمدة المبينين أعلاه يمكن القول أنّ أغلبية الأحداث المنحرفون ذو مستوى دراسي متوسط (66.66%) تليها الفئة ذلت المستوى الابتدائي بنسبة (30.55%) يعود ذلك إلى عدم تكييفهم مع محيطهم الاجتماعي والأسري الذي لا يشبع حاجاتهم مما يؤدي بهم الى الانشغال بتحقيق أهدافهم الغير مشروعة وبالتالي انخفاض تحصيلهم الدراسي الذي يعتبر نتيجة عن مجموعة من الأسباب تتنوع حسب البيئة الاجتماعية والأسرية حيث يعتبر العامل المادي من أهم عوامل التسرب المدرسي، بالإضافة إلى مرحلة المراهقة التي تلعب دور كبير في تغير السلوك الاجتماعي لدى الفرد خاصة فيما يتعلق بجماعة الرفاق ،فهدا الاخير يؤثر بشكل رهيب على اخلاقيات الفرد السوي . ونجد دلك ضمن النظريات السلوكية الاجتماعية التي تفسر لنا سلوكات الفرد بشكل واضح وصريح.

❖ **الخصائص الانحرافية للأحداث:**

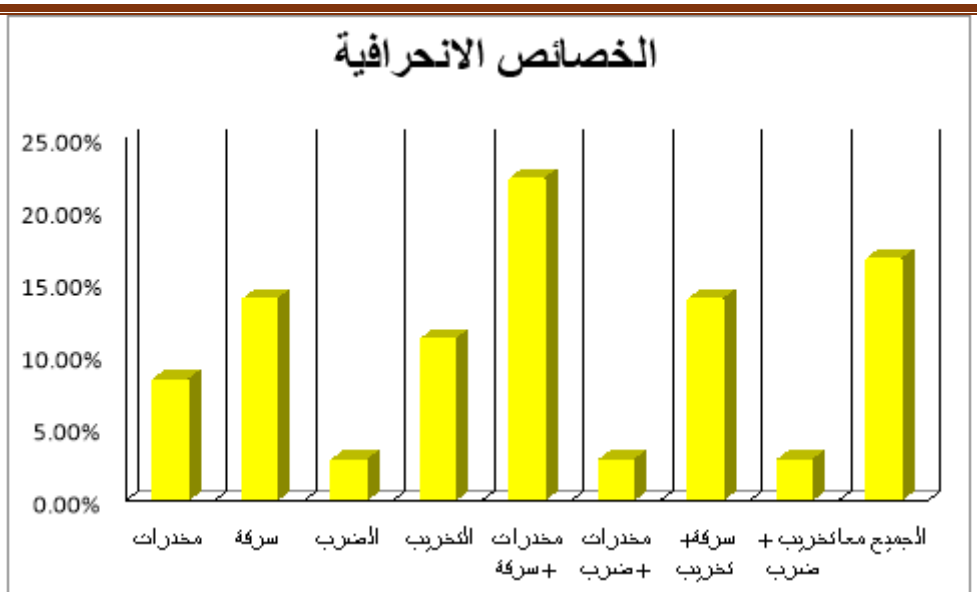

الخصائص	التكرار	النسبة المئوية
مخدرات	3	%8,33
سرقة	5	%13,88
الضرب	1	%2,77
التخريب	4	%11,11
مخدرات +سرقة	8	%22,22
مخدرات +ضرب	1	%2,77
سرقة+ تخريب	5	%13,88
تخريب + ضرب	1	%2,77
الجميع معا	6	%16,66
المجموع	36	

من خلال قراءتنا للجدول ومخطط الأعمدة المبين أعلاه نلاحظ بأن السلوكيات الانحرافية تكمن في تعاطي المخدرات و ممارسة السرقة بنسبة 22.22% تليها عمليات التخريب بنسبة 18.3% والجميع معا بنسبة 13% حيث يعود تفشي هذه الآفات الاجتماعية الى الفقر والبطالة وتدني المستوى المعيشي في حي مرج الذيب ولا سيما ظاهرة السرقة والتخريب وتعرض السكان الى الاعتداءات من قبل بعض المنحرفين الذين يستغلون الغياب التام للأمن في الحي، بالإضافة إلى دلك فإن السلوك الانحرافي له عدة أسباب ليست اجتماعية فقط . بل اقتصادية ونفسية وثقافية وغيرها من المسببات. وهدا الأمر يستدعي من الباحثين والمختصين البحث في هدا الامر و معالجته والتوصل إلى نتائج تحد من هده الآفات المجتمعية .

❖ **الإدانة من طرف المحكمة والدخول إلى مراكز إعادة التأهيل:**

من خلال الدائرتين النسبيتين الآتيتين يمكن الملاحظة أن 58% من الأحداث تم إدانتهم من طرف المحكمة و الدخول الى مراكز إعادة التأهيل:

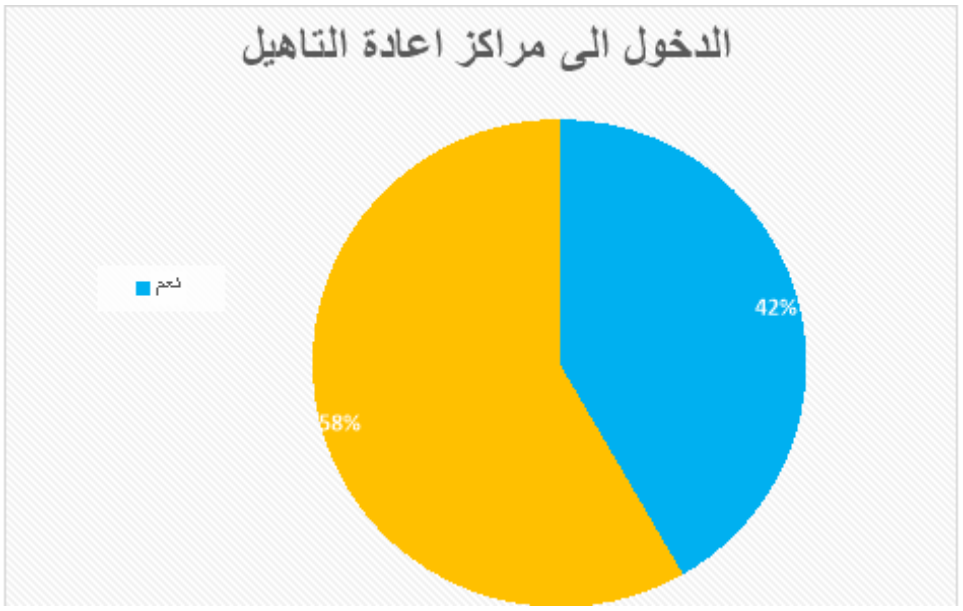

❖ **مدة تواجد الاحداث مع العصابة:**

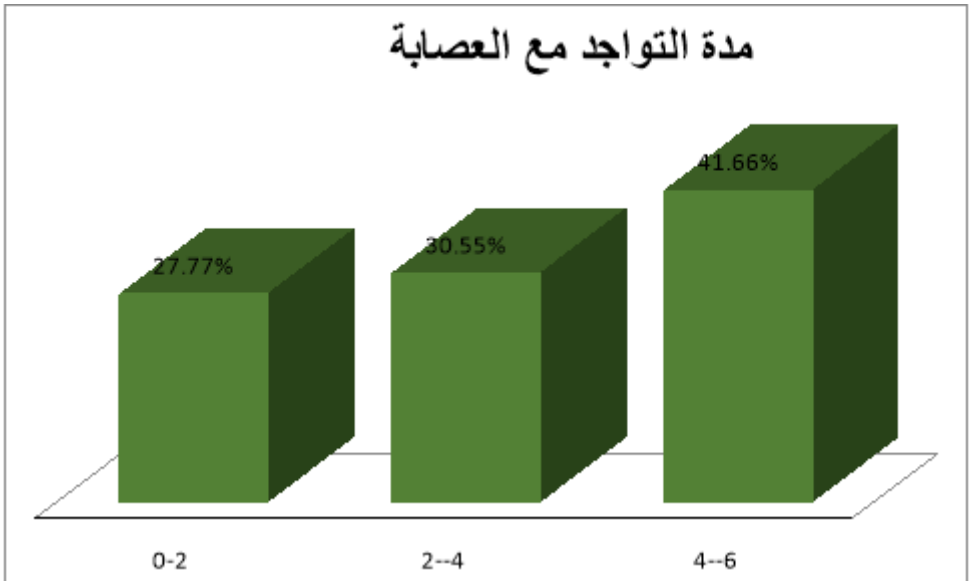

يمثل الجدول الموالي ومخطط الأعمدة مدة التواجد مع العصابة لمجموعة من الاحداث ممثلة بالنسبة المئوية حيث نلاحظ ان 41.66% من الأحداث قضوا ما بين 4 الى غاية 5 سنوات مع العصابة بينما 30.55% قضوا مدة تتراوح بين 2 الى 4 سنوات و27.77% قضوا مدة ما بين 0 الى 2 سنوات.

طول مدة التواجد مع العصابة تنمي في الحدث جانح مطبع اجتماعيا وهو من النوع الذي يكون صداقات مع المنحرفين ويقوم بنشاطه المنحرف مع جماعة من أمثالهم وكذا يكون له دورا ايجابيا نشط في الجماعة المنحرفة. ومن هدا المنطلق وجب على كل المسؤولين النظر في هدا الامر للحد من هده المشكلة المرضية والظاهرة السلبية التي تؤثر على الفرد وعلى المجتمع ككل، واعطاء حلول جذرية لعدم تفشي هده الظاهرة. بالرجوع إلى المنظرين في هدا المجال خاصة.

- ✓ **حساب معامل سبيرمان:**

باستعمال برنامج Spss تم حساب معامل سبيرمان للتأكد من مدى صحة النتائج المتحصل عليها سابقا.

حساب المعامل rs يؤكد مدى قوة العلاقة بين مدة التواجد مع العصابة وانحراف الأحداث.

النتائج المحصل عليها $p = 0.92$ وهو الأقرب من القيمة 1 وبالتالي فان هناك ارتباط موجب بين المتغيرين.

2. **مناقشة النتائج على ضوء الفرضيات المطروحة:**

أولا: مناقشة النتائج في ضوء الفرضية الأولى:

انضمام الحدث الى عصابة الحي يؤدي الى إعاقة النضج الاجتماعي له.

العبارات	موافق جدا	موافق	عادي	غير موافق	رافض تماما
اعتقد ان الإنضمام الفعلي للعصابة يساهم في إعاقة النضج الاجتماعي للحدث	2	7	21	2	4
يساهم تقليد سلوكات أفراد العصابة يساهم في إعاقة الحدث على الإنسجام الاجتماعي	4	17	12	1	2
ممارسات العصابة يؤثر سلبا على الحدث؟	24	7	5	0	0

لدي علاقة قوية مع زعيم العصابة	4	12	13	6	1
لدي التزام بمواعيدي مع الاسرة	1	5	21	7	2
اشعر بالارتياح في اللقاءات الاجتماعية	3	3	6	8	16
تفرض العصابة عقوبة صارمة ا على من يريد التخلي عنها	24	1	4	4	3
تخشى اسرتي مواجهة العصابة خوفا علي منها	21	5	3	6	1

من خلال تحليل البيانات المتعلقة بالفرضية الأولى والتي مفادها الانضمام الفعلي للجماعة يؤدي الى إعاقة النضج الاجتماعي للحدث.

المتمثلة في الجدول الموالي والذي يتضمن مؤشرات الفرضية الاولى يمكن القول أن أغلبية الأحداث المستجوبين أكدوا صحة هذه الفرضية وذلك بعد الاجابة على بعض الاسئلة حيث يرى البعض أن تقليد سلوكيات العصابة يساهم في اعاقتهم في الانسجام الاجتماعي فهم يروا أنفسهم غير ملزمين بالالتزام بمواعيدهم الأسرية والاندماج معهم كما يشعر البعض منهم بالإحراج وعدم الارتياح في الانضمام الى اللقاءات العائلية كما وافق معظم الاحداث على أنه يمكن للعصابة أن تعاقب كل من تركها، ومن هنا نجد أن انحراف الأحداث كظاهرة اجتماعية ماهي الا سبب يأتي من توسع دائرة عصابات الاحياء في المجتمع وبالتالي انتشار منحرفي لأحداث.

باستعمال اختبار مربع الكاي Khi 2 لتأكيد مدى صحة الفرضية الأولى نتبع الخطوات الآتية :

H0 الانضمام الفعلي للعصابة لا يؤدي الى إعاقة النضج الاجتماعي للحدث.

H1 الفرضية الموجبة الانضمام الفعلي الى العصابة يؤدي الى إعاقة النضج الاجتماعي للحدث

بعد جمع الإجابات من طرف عينة المبحوثين الأحداث وتصنيفها وحساب الإحتمالات باستعمال برنامج Spssيمكن القول أن الكاي مربع للاحتمال الثاني أكبر من الكاي مربع للاحتمال الأول و0.05 > value P فهو غير دال إحصائيا فبالتالي أن الاحتمال الأول H 0مستبعد وأنّ الفرضية المطروحة صحيحة.

ثانيا مناقشة النتائج على ضوء الفرضية الثانية :

توريط الأحداث في النزاعات بين الأحياء يساهم في اكتسابهم للسلوك العنيف والعدواني

العبارات	موافق جدا	موافق	عادي	غير موافق	رافض تماما
اشعر بالارتياح لتواجدي مع العصابة	12	13	8	2	1
اشعر بالارتياح عند مسامحة الاشخاص الذين يعتدون علينا	1	4	8	17	6
اعتقد ان استخدام القوة هي افضل وسيلة للحصول على الحقوق	9	7	12	7	1
اعتقد ان المسامحة لغة الضعفاء	23	4	7	1	1
اعتبر ان الاشتباكات مع العصابات الاخرى حق مشروع	31	1	2	1	1
اعتقد ان المبادرة بضرب الخصم افضل من الحوار	11	11	10	2	2

يبين الجدول المدون أعلاه نتائج بعض إجابات لأحداث حول تأجيج الشعور بعدم الاستقرار النفسي وروح الانتقام على الغير حيث يتبين من نتائج الجدولين السابقين أن الأحداث يجدون راحة في الدخول في اشتباكات متكررة فيرى الاغلبية منهم أن العنف هو الوسيلة الوحيدة في اكتساب الحقوق كما أكد البعض أن استعمال الضرب والعنف يعتبر أفضل من الحوار للحصول على حل، و في مقابلة أردنا التطرق الإشكالية التالية " **كيف يمكن للتحريض على العصيان أن يساهم في انتشار التخريب** " تمت الاجابة من طرف العناصر المستجوبة على النحو الاتي:

معظم الأحداث كانت لهم نظرة على أن الحياة غير عادلة معهم وذلك لمقارنتهم لمستوى معيشتهم مع غيرهم كما أن أغلبيتهم كان يرى أن الأخلاق الاجتماعية تعيق طموحاتهم، وبالتالي وجب على المختصين التطرق لهدا الأمر بشكل جدي البحث في الأسباب والعوامل المؤدية لدلك . واقتراح حلول مناسبة لهده الظاهرة المجتمعية.

باستعمال برنامج SPss للتأكد من صحة الفرضية تم حساب مربع الكاي بعد تقسيم الفرضية إلى احتمالين الاحتمال العدم ينص على توريط الأحداث في النزاعات بين الأحياء لا يساهم في اكتسابهم للسلوك العنيف و العدواني.

الاحتمال الموجب ينص على أن توريط الأحداث في النزاعات يساهم في اكتسابهم سلوك عدواني

النتائج المتحصل عليها هي كالتالي :

Khi 2 0 = 20.87 Khi 2 1 = 27.52 value P> 0.05و هو غير دال إحصائيا اذن الفرضية المطروحة سابقا صحيحة.

إذا كانت قيمة "Khi 2" تحقق دلالة إحصائية (وهي عادة تقل عن 0.05)، فإنه يمكن رفض الفرضية المطروحة. ومع ذلك، إذا كانت قيمة "P" أكبر من 0.05، فهذا يعني عدم وجود دلالة إحصائية، مما يعني قبول الفرضية المطروحة.

ثالثا: مناقشة النتائج على ضوء الفرضية الثالثة.

ارتباط الحدث بعصابات الاحياء يؤدي الى التقليل من الشعور بالاغتراب الاجتماعي لديه

يبين الجدول الموالي نتائج الاستبيان حيث يميل أغلبية الأحداث إلى الظن بان التواجد مع العصابة أفضل بكثير من التواجد مع الاسرة و التجمعات العائلية و كذا يدخل أغلبية الأحداث افراد العصابة في اتخاذ قراراتهم المصيرية كما انهم يشعرون بأن أفراد العصابة يوفرون لهم الحماية الدائمة مما يؤدي بهم الى العجز و فقدان السيطرة في التعامل مع المواقف، ومن هنا نجد الاختلاف الواضح الدي يطرأ بين هادين المتغييرين والارتباط الواضح بينهما يكن في التأثيرات المباشرة وغير المباشرة بينهما . وبدأ وجب النظر في هدا الامر ومعالجته واقتراح حلول تحد من دلك.

العبارات	موافق جدا	موافق	عادي	غير موافق	رافض تماما
اشعر يالتمييز بيني وبين بقية أعضاء العصابة	0	5	3	15	13
اعطي أهمية لاشراكي بالراي داخل العصابة	7	20	1	7	1
اشعر بعد احترام اسرتي لي	12	13	9	1	1
اعتقد ان التواجد مع الاسرة افضل من البقاء في الشارع	1	1	9	13	12

H_0 ارتباط الحدث بعصابات الاحياء لا يؤدي الى التقليل من الشعور بالاغتراب الاجتماعي لديه

H_1 :ارتباط الحدث بعصابات الاحياء يؤدي الى التقليل من الشعور بالاغتراب الاجتماعي لديه

لتأكيد مدى صحة الفرضية المطروحة سابقا والفصل بين الاحتمالين تم استعمال اختبار ANOVA النتائج المتحصل عليها كالتالي : المعامل الفا = 0.05 > P value = 2.66 Khi $_2$ 1 = 2.42 Khi $_2$ 0 .0.05

النتائج المتحصل عليها تؤكد صحة الفرضية المطروحة سابقا وأنّ الاحتمال العدم مستبعد.

مناقشة النتائج على ضوء الفرضية العامة

بناء على تحقق الفرضية الأولى التي مفادها انضمام الحدث الى عصابة الحي يؤدي الى إعاقة النضج الاجتماعي له.

وتحقق الفرضية الثانية توريط الأحداث في النزاعات بين الأحياء يساهم في اكتسابهم للسلوك العنيف والعدواني وكذا الثالثة ارتباط الحدث بعصابات الاحياء يؤدي الى التقليل من الشعور بالاغتراب الاجتماعي

نستنتج وجود علاقة وارتباط طردية موجبة قوية بين ابعاد المتغير المستقل عصابات الاحياء وابعاد المتغير التابع وهو انحراف الاحداث.

3. مناقشة النتائج على ضوء التراث النظري:

تناولت هذه الدراسة علاقة عصابات الاحياء بانحراف الاحداث، من خلال النتائج المتوصل اليها تبين أن عصابات الاحياء تحمل ثقافة فرعية مختلفة عن الثقافة السائدة اجتماعيا وهي ثقافة تبحث عن تأكيد نفسها من خلال مجموعة سلوكات كالمذاكاة والعنف والشطارة والذكورة لتعويض معايير النجاح التي تؤكد عليها الثقافة السائدة كالدراسة والنجاح والتي فشل في تحقيقها هؤلاء الاحداث الجانحون خاصة في المدرسة ومنه فالبحث عن المكانة الاجتماعية لهؤلاء لا يتأتى إلا بتأكيد تفوقهم في خصائص لا يمتلكها أبناء الطبقة الوسطى وينفردون هم بامتلاكها. ومنه تعتبر عصابات الأحياء ثقافة فرعية لتأكيد الهوية وتحقيق المكانة الاجتماعية.

وبالنظر الى نتائج الدراسة في ضوء نظرية المخالطة الفارقة لسيذرلند فأن يتم تعلم السلوك الجانح كما يتم تعلم أي سلوك اخر سوي من خلال ميكانيزمات تتمثل عمق العلاقة وتكرارها وديمومتها فكلما ازداد تواصل الحدث في محيطه القريب مع الافراد الجانحين وكانت العلاقة متينة بهم كلما ازداد تعلمه لهذه السلوكات وارتفعت تبريراته للسلوكات غير السوية.

ويعتبر التفكك الاجتماعي عاملا حاسما في ظهور عصابات الاحياء واستمرار الانحراف في الاحياء المفككة والتي تتميز عادة بعدم استقرار الساكنة وقلة الروابط الاجتماعية بين افرادها.

وتمثل الفرص احدى عوامل الانحراف وظهور عصابات الاحياء اذ يشكل عدم توفر الفرص المشروعة للنجاح توجه الاحداث الى انتهاج الفرص غير المشروعة. فاخفاق الأطفال في المدرسة وتسربهم منها وعدم وجود فرص التكوين والتمهين والعمل وضعف مستوى المعيشة احدى العوامل الحاسمة للجنوح واجتماع الأشخاص المتماثلين في الظروف وتقربهم من بعض في شكل عصابات للاحياء.

وأخطر أنواع المواجهة التي يلجا لها الافراد عند الانفصال بين الأهداف التي يمجدها المجتمع والوسائل المتاحة لتحقيقها هي المواجهة الجماعية والتي تتيحها عصابات الاحياء من خلال النموذج الاجرامي الذي تتخذه اذ ترفض اهداف المجتمع كما ترفض وسائله المشروعة لتحقيقها وتخلق لها اهداف خاصة هي اهداف إجرامية وتنتهج في سبيل تحقيقها وسائل غير مشروعة واجرامية كذلك.

وتشكل المدن والنمط المعماري الذي يتمثل في التقارب المكاني عاملا من عوامل عثور الاحداث المهمشين الذين يتماثلون في ظروفهم المعيشية على بعضهم البعض وتشكيلهم لعصابات جانحة.

إنّ بعض الاحداث يشعرون بالتهديد من العنف في الاماكن العامة و ذلك نظرا لصغر سنهم واحساسهم بالنقص و الضعف بسبب حالتهم الاجتماعية و النفسية و قد يضطرون الى اختيار الانضمام الى العصابة للحماية و هذا ما يسمى باستراتيجية المشاركة ضنا منهم انهم سيكونون امنين بهذا الانضمام وأن الأمن الذي توفره العصابات يقاوم تصورات الأفراد عن ضعفهم.

4. مناقشة النتائج على ضوء الدراسات السابقة:

تتفق دراستنا مع دراسة " أحمد بوكابوس " في مركز إعادة التربية ببئر خادم- 2- بالجزائر العاصمة سنة 1986 ، في النقاط الآتية :

- إنّ اختلال في الوظيفة التربوية للأسرة يكون له تأثير سلبي على علاقة الأبناء بأسرهم مما يعرقا عملية الإدماج الاجتماعي لهم فيما بعد.
- للأسرة دور أساسي في عملية إعادة إدماج أبنائها اجتماعيا .

وكان أهم النتائج المتوصل إليها من طرف الباحث على النحو التالي:

- ✓ أن أغلب الأحداث المنحرفين هم من المتسربين من المدارس الأساسية في المراحل الأولى هذا مع الخلافات الأسرية المستمرة.
- ✓ إنّ أغلب الأحداث الموجودين في المركز يعود سوء تكيفهم الاجتماعي إلى الظروف الأسرية أكثر مما يعود على أثر الموجة الحضارية، كما هو الشأن في انحراف الأحداث في المجتمعات العربية. مساعدات مادية ومعنوية الأحداث وأسرهم، يساعد في إعادة إدماج الاحداث المنحرفين اجتماعيا

في مقارنة اخرى لدراستنا مع دراسة "الأحياء غير المخططة وانعكاساتها النفسية والاجتماعية على الشباب" نلاحظ أنّ النتائج المتوصل اليها من خلال دراستنا تنطبق مع نتائج هذه الدراسة في النقاط الآتية :

- إنّ شباب الأحياء الشعبية يعانون من احتقان سكني واضح وليس للشباب أي ارتباط انفعالي ايجابي بمنزله مما يجعله يندفع إلى قضاء معظم يومه خارج البيت في الغالب متسكعا في الشوارع هاربا من السكن الذي يشعر بالضيق فيه.
- إنّ كل الظروف السكنية (الايكولوجية) والظروف الأسرية الاجتماعية تتعاون في جعل أحوالهم الحياتية أكثر صعوبة من الشباب في الأحياء المخططة. وتظهر علامات الانحراف لدى الشباب كالإدمان النسبي

على تناول السجائر، كما تنتشر كذلك في الأحياء الهامشية أفعال تعتبر مخلة بالأعراف التربوية والاجتماعية كالقمار وممارسة السرقة وانتشار شرب الخمر، وضعف التعلق بالشعائر الدينية، كما تزداد السرقات والمشاجرات في الأحياء القصديرية بشدة مما يخلق بينهم قلقا نفسيا أكبر يمهد لظهور بذور الانحراف بالنسبة للذين يحصلون على المال بطرق ملتوية لشراء السجائر والخمر وغير ذلك.

مما يؤكد أن شباب الأحياء غير المخططة من أكثر الشباب ميلا إلى الإهمال والابتعاد عن الالتزام بالشعائر الدينية مما يجعلهم أكثر استعدادا للانحراف من الآخرين. كما أن شباب هذه الأحياء غير منحرفين حسب المعنى الدقيق للانحراف لكنهم على وشك الانحراف أو هم على عتبة الانحراف، فهم مطرودون من المدرسة ويبحثون عن عمل، فإذا لم يحصلوا عليه فسيصبحون منحرفين غالبا.

كما لاحظنا تطابق نتائجنا مع دراسة اجريت في لبنان بعنوان "الأحداث الجانحون": من طرف " مصطفى حجازي " سنة 1975 في النقاط الآتية:

- معظم الأحداث المنحرفين تتراوح أعمارهم ما بين (13 – 15 سنة) ثم ينخرطون الانحراف ويفرض الأقوياء منهم مكانتهم في الوسط الجانح ويصبحون رؤساء عصابات (17 – 18 سنة) وتقل النسبة تدريجيا كلما تقدم السن ، وتحتل نسبة السرقات البسيطة نسبة عالية جدا من الأفعال الجانحة ما بين (70 إلى 90 بالمئة) من المجموع الكلي تبعا لمختلف التقديرات وهناك فئة أخرى تهتم بتهريب التبغ وبعض التصرفات المشابهة التي تؤدي إلى الكسب السريع والأفعال الجنسية المنافية للأخلاق وجنيات القتل إلى أنه أقل بكثير من السابقة ويلاحظ أن هناك عملية تطور للتدرج في الجناح حتى الوصول إلى درجة الاحتراف.

كما تؤكد كثير نتائج هذه الدراسة أننا أمام ظاهرة انحراف ذات طابع اجتماعي أساسي ينبع من انعدام الرعاية والحماية للطفولة وعدم توفر الظروف والتوجيهات بل التجهيزات المناسبة لتتمكن من التكيف المهني الذين يرجع 50%والمدرسي والاجتماعي ، وقد اتضح من النتائج المتحصل عليها أن نسبة المنحرفين انحرافهم إلى حالات المرض النفسي أو العقلي الصريح تظل ضئيلة جدا لا تتجاوز من مجموع الحالات ويتطابق هذا الرقم إجمالا مع المعطيات الإحصائية في البلدان الأخرى.

في ما يخص النتائج المتعلقة بعوامل انحراف الأحداث تمت مقارنة نتائج دراستنا بدراسة أجريت في في مدينة لندن أجريت هذه الدراسة في مدينة لندن سنة 1961 بعنوان "عوامل الجنوح " نلاحظ تطابق نتائج هذه الدراسة مع النتائج المتحصل عليها خلال دراستنا في العناصر الاتية :

- هناك عوامل رئيسية وعوامل صغرى ومن العوامل الرئيسية الظروف البيئية والرفاق وعدم الاستقرار العاطفي والظروف الداخلية حددها بالفقر والعلاقات العائلية الناقصة والتربية الخاطئة والبيت الفاسد، وقد تبين من خلال الدراسة أن التربية الخاطئة بين أسر الجانحين خمسة أضعافها عند أسر غير جانحين، وتضمنت التربية الخاطئة اللامبالاة والتربية اللينة أو القاسية وعدم الاتفاق على تربية الطفل، كما توصل أيضا إلى أن الفقر أكثر تأثيرا من المجموعة التجريبية من تأثيره في المجموعة الضابطة وأن تأثيره في

الذكور أكثر من تأثيره في الإناث في كلتا المجموعتين هذا مع أن البيوت الفاسدة أكثر انتشارا بين أسر الجانحين بالنسبة إلى أسر غير الجانحين إلا أن تأثيرها في إناث المجموعة التجريبية أكثر من تأثيرها في ذكور المجموعة نفسها وتأثيرها في ذكور المجموعة الضابطة أكثر بقليل من تأثرها في الإناث .

- ومن خلال نتائج هذه الدراسة نلاحظ وجود جملة من العوامل تؤدي متجمعة إلى الجنوح وأن اختلف دور كل منها حسب تأثيره حيث قسم الباحث العوامل المؤدية للجنوح إلى عوامل رئيسية كبرى وأخرى صغرى ومن العوامل الرئيسة الظروف البيئية والرفاق وعدم الاستقرار العاطفي والظروف الداخلية في البيت، إذن فالجنوح هو نتاج جملة من العوامل وان اختلف تأثير أحدها عن الآخر إلا أنها تعمل مجتمعة.

5 النتائج العامة والتوصيات .

النتائج الفرعية للدراسة

هدفت الدراسة إلى استكشاف العلاقة بين عصابات الأحياء وانحراف الأحداث في الجزائر، والتحقيق في كيفية تأثير هذه العصابات على انحراف الأحداث , وقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية بناءً على الفرضيات .

انضمام الحدث إلى عصابة الحي يؤدي إلى إعاقة النضج الاجتماعي له

حيث كشفت الدراسة أن انضمام الأحداث إلى عصابات الأحياء يساهم في إعاقة النضج الاجتماعي لهم بشكل كبير. حيث تبين أن هؤلاء الأحداث يواجهون صعوبات في تطوير المهارات الاجتماعية اللازمة للتفاعل الإيجابي مع الآخرين، مما يؤدي إلى تأخر في تحقيق الاستقلالية والقدرة على اتخاذ القرار.

توريط الأحداث في النزاعات بين الأحياء يساهم في اكتسابهم للسلوك العنيف والعدواني

أشارت النتائج إلى أن تورط الأحداث في النزاعات بين الأحياء يساهم في اكتسابهم للسلوكيات العنيفة والعدوانية. هؤلاء الأحداث يعتمدون على العنف كوسيلة لحل النزاعات بدلاً من اللجوء للتسوية ، مما يؤدي إلى تعزيز السلوكيات الإجرامية والانحراف.

ارتباط الحدث بعصابات الأحياء يؤدي إلى التقليل من الشعور بالاغتراب الاجتماعي

وجدت الدراسة أن الانضمام إلى عصابات الأحياء يساهم في تقليل شعور الأفراد بالاغتراب الاجتماعي، حيث توفر العصابة شعوراً بالانتماء والقبول، وإثباتاً للهوية والمكانة الاجتماعية داخل العصابة. هذا الشعور الإيجابي يعزز من ارتباط الأحداث بالعصابة، لكنه يصاحبه العديد من السلبيات مثل التورط في أعمال إجرامية والتعرض لمخاطر قانونية واجتماعية

النتيجة العامة

تأسيساً على هذه النتائج الفرعية، يمكننا الإقرار بأن عصابات الأحياء تساهم بشكل كبير في انحراف الأحداث في الجزائر من خلال الابعاد المختبرة مثل العضوية (الانضمام في العصابة) وتوريط الاحداث في العصابة و كذلك الارتباط الشديد للحدث بالعصابة وذلك من خلال إعاقة النضج الاجتماعي للأحداث واكتساب الحدث للسلوك العنيف والعدواني و تقليل الشعور بالاغتراب الاجتماعي عن طريق توفير شعور مؤقت بالانتماء والقبول .

التوصيات:

- الجانب العمراني للحي وجب وجود عدة مداخل وطرق للحي لتسهيل عمل الأجهزة الأمنية وكذلك لخلق الارتباك والتوتر لعصابات الاحياء لانه وجود مدخل واحد للحي يعطي فرصة للعصابة ان تقوم بالاعمال الاجرامية باريحية وكذلك إزالة عنصر المفاجاة او التدخل للمصالح الأمنية

- عدم ترك محيط الحي بدون تهياة عمرانية كوجود بنايات مهجورة قرب الحي او داخله

- عدم تشييد احياء داخل وسط غابي مما يسهل القيام بالعمليات الاجرامية واتخادها كمراكز لتخزين الأسلحة او المخدرات كذلك سهولة الإفلات من العناصر الأمنية

-ضرورة وجود كاميرات مراقبة خاصة امام المحتشدات او أماكن تجمع العصابات

-كذلك كنقطة أخيرة وجب إعادة النظر في قانون العقوبات بالنسبة للاحداث لان هناك ثغرات تستغلها رؤوس العصابات في توظيف الاحداث لارتكاب عمليات إجرامية بحيث الحدث لايعاقب عليها بصورة ردعية .

الخاتمة

خـاتمة

يتضح أن هناك عصابات الأحياء تلعب دوراً كبيراً في انحراف الأحداث من خلال عدة أبعاد مختبرة، مثل العضوية في العصابة، وتوريط الأحداث في النزاعات ، والارتباط الشديد للعصابة وتشكل نماذج للسلوك يقتدي بها الاحداث وهي اطار يستوعب الاحداث للذين لم يجدوا مكانة اجتماعية في المؤسسات الرسمية والشرعية للمجتمع كما انها مصدرا لتحقيق الذات والحصول على القبول الاجتماعي الغير المشروط,

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصـــادر والمراجع

❖ القرآن الكريم برواية ورش عن الإمام نافع المدني.

أولا/ المصادر:

1- دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1996، منشور بموجب المرسوم الرئاسي رقم 96-438، مؤرخ في 07 ديسمبر سنة 1996، ج.ر.ج.ج عدد 76، صادر في 08 ديسمبر سنة 1996، معدل ومتمم بالقانون رقم 02-03، مؤرخ في 10 أفريل سنة 2002، يتضمن التعديل الدستوري، ج.ر.ج.ج عدد 25، صادر في 14 أفريل 2002، معدل ومتمم بالقانون رقم 08-19، مؤرخ في 15 نوفمبر سنة 2008، يتضمن التعديل الدستوري، ج.ر.ج.ج عدد 63، صادر في 16 نوفمبر سنة 2008، معدل ومتمم بالقانون رقم 16-01، مؤرخ في 06 مارس سنة 2016، يتضمن التعديل الدستوري، ج.ر.ج.ج عدد 14، صادر في 07 مارس سنة 2016، معدل بالتعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر سنة 2020 في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، صادر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 20-442، مؤرخ في 30 ديسمبر سنة 2020، ج.ر.ج.ج، عدد 82، صادر في 30 ديسمبر 2020.

ثانيا/ المراجع:

❖ المراجع باللغة العربية:

2- أمين جابر الشديفات، منصور عبد الرحمن الرشيدي، **العوامل الاجتماعية المؤثرة في ارتكاب الجريمة في المجتمع الأردني من وجهة نظر المحكومين في مراكز الإصلاح والتأهيل**، دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 43، ملحق 05، 2016.

3- بوت هلولة ,شرقي، **ظاهرة الانحراف المنظم لدى الطفولة بين الواقع الاجتماعي والحماية التشريعية**، المجلة الشاملة للحقوق، مارس 2021.

4- جلال الدين عبد الخالق، السيد رمضان، **الجريمة والانحراف من منظور الخدمة الاجتماعية**، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، 2001.

5- جنائي وعلوم جنائية ، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2022 - 2021 .

6- جودت عزت عطوي: **أساليب البحث العلمي (مفاهيمه، أدواته، طرقه الإحصائية)**، عمان: الدار العلمية الدولية، 2000.

7- خالد عبد السلام، **عوامل الانحراف الاجتماعي لدى الشباب الجزائري واستراتيجيات التكفل والعلاج**، دراسات نفسية وتربوية، مخبر تطوير الممارسات النفسية وللتربوية، عدد 13، ديسمبر 2014.

8- دائرة الدراسات والمؤشرات الاجتماعية، **جنوح الأحداث في المجتمع العماني**، وزارة التنمية الاجتماعية، المديرية العامة للتخطيط والدراسات، ماي 2014.

9- رضا المزغني، **رعاية الأحداث في القوانين والتشريعات العربية**، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض للنشر، سنة 1990.

10- زواش ربيعة، **السياسة الجنائية تجاه الأحداث**، محاضرة، جامعة قسنطينة، 2016/2015.

11- سماح سالم سالم، محمد سالم سالم، بهاء رزيقي علي، **الخدمة الاجتماعية في مجال الجريمة والانحراف**، ط 1، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2015.

12- سمير محمد : **مناهج البحث العلمي** (بحوث الاعلام ، عالم ، القاهرة ، ط2 ، 1995)

13- شحاوي سمية، **التربية الفنية وعلاقتها بجنوح الأحداث دراسة ميدانية**.

14- شريف سيد كامل، **الجريمة المنظمة في القانون المقارن**، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، دون سنة نشر.

15- صالح بن محمد آل رفيع العمري، **العود إلى الانحراف في ضوء العوامل الاجتماعية**، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، الطبعة الأولى، الرياض، 2002.
16- عبد الله بن عبد الرحمان الدويسن، **إنحراف الأحداث: الأسباب والعلاج والمحاكمة**، الرياض، العدد 30، 2019.
17- علاء الدين بن مسعود الكاساني، **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، ط 2، ج 7، دار الكتاب العربي، 1982.
18- علي أحمد الخضر المعماري، أحمد عبد العزيز، **دراسات في علم الإجرام**، دار المناهل للنشر والتوزيع، القاهرة.
19- علي ليلة، **الثقافة والشباب**، ط5 ، دار المصرية اللبنانية ، 2003.
20- فريد روابح، **"منهج المشرع الجزائري في مواجهة عصابات الأحياء"**، مداخلة في يوم دراسي حول عصابات الأحياء استراتيجية الوقاية وآليات المكافحة، جامعة محمد لمين دباغين، سطيف، بالشراكة مع مجلس قضاء سطيف، يوم17 .
21- فوزية هامل، **فلسفة المشرع الجزائري في مكافحة جرائم عصابات الأحياء**، مداخلة في يوم دراسي حول استراتيجية قانون رقم 05-04: المؤرخ في 06 فيفري 2005 يتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين.
22- القاسمي أبو الحسن، **الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين**، ط 1، الشركة التونسية للتوزيع، 1986.
23- لبنى أحمان، **جنوح الأحداث بين العوامل النفسية والتنشئة الاجتماعية**، الملتقى الوطني حول جنوح الأحداث، قراءة في واقع وآفاق الظاهرة وعلاجها، جامعة باتنة، 2016.
24- ماجد محمد الزيودي، **تطور جماعة الرفاق في المجتمعات العربية المعاصرة ودلالتها التربوية رؤية تحليلية**، جامعة طيبة، العلوم التربوية، العدد الرابع، ج1، 2016.
25- مجدي عبد الكريم وأحمد المكي، **جرائم الأحداث وطرق معالجتها في الفقه الإسلامي، دراسة مقارنة**، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 2009.
26- محمد أحمد بيومي، **المشكلات الاجتماعية** . دط ، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2009 .
27- محمد الجوهري، **المدخل إلى علم الاجتماع**، دون دار نشر، 2007.
28- محمد رمضان بخيت، **العوامل الاقتصادية والاجتماعية وأثراها على معدلات التطرف والإرهاب**، Email: m_bkeet@yahoo.com ، 2019.
29- محمد محمود الجوهري وآخرون، **علم اجتماع الجريمة والانحراف**، ط 1، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2010.
30- مدحت أبو النصر، **الإعاقة الاجتماعية المفهوم والانواع وبرامج الرعاية**، ط1، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2004.
31- مزوزي ياسين، **خصوصية العقاب في الأحكام الجزائية لقانون الوقاية من عصابات الأحياء ومكافحتها الأمر 03/20**، مداخلة في اليوم الدراسي حول " عصابات الأحياء – استراتيجيات الوقاية وآليات المكافحة في قانون الوقاية من عصابات الأحياء ومكافحتها" كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد لمين دباغين سطيف، بالشراكة مع مجلس قضاء سطيف، يوم الإثنين 17 أكتوبر 2022
32- مصطفى سويف : **مقدمة في علم النفس الاجتماعي** ، مكتبة الأنجلو مصرية ، القاهرة 1977 .
33- مناعي بوعلام، **تدابير اليقظة، التغطية الأمنية والاكتشاف المبكر لجرائم عصابات الأحياء**، دور الدرك الوطني، مداخلة في اليوم الدراسي حول " عصابات الأحياء –استراتيجيات الوقاية وآليات المكافحة-" بالشراكة مع مجلس قضاء سطيف، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد لمين دباغين، سطيف، الاثنين 2022/10/17.
34- نسرين عبد الحميد نبيه، **المؤسسات العقابية وإجرام الأحداث**، ط 1، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية ، 2009.

35- الوقاية وآليات المكافحة، جامعة سطيف، بالشراكة مع مجلس قضاء سطيف، بتاريخ 17 أكتوبر 2022.

36- يسمينة القفل، **السلوكات الانحرافية لدى بعض الطالبات المقيمات بالأحياء الجامعية بالبليدة –دراسة ميدانية بالحي الجامعي بن بو العيد للبنات.**

❖ المراجع باللغة الأجنبية:

37- Deland Sheer (G) : Introduction a la Recherche En Education , 5éme ed , Paris 1982 .

38- L'article 416 du code pénal Italien.

39- L'article 450-1 du code pénal Français

❖ المجلات

40- ازدهار خلف الهواري، نجاح حسين الهبارنه، **العوامل المؤدية إلى التفكك الأسري وانحراف الأحداث في المجتمع الأردني**، مجلة كلية التربية، جامعة الأزهر، العدد186 (الجزء الثاني) أبريل 2020.

41- بقادة زينب حميدة، **أثر الحي السكني في جنوح الأحداث**، مجلة آفاق لعلم الاجتماع، المجلد 01 ،العدد 02، 2012.

42- بوزبرة سوسن، العربي اشبودن، **عوامل الانحراف والاتجاهات النظرية المفسرة للسلوك الانحرافي**، الخلدونية العلوم الانسانية والاجتماعية، المجلد 09، العدد 01، 2016.

43- بوفولة بوخميس، **أساليب التربية الأسرية وأثرها في انحراف الأحداث**، مجلة شبكة العلوم النفسية العربية، العدد 21-22، 2009.

44- حمزة لعزازقة، **السلوك الإجرامي لدى عصابات الأحياء بالجزائر مقاربة نفسية إجرامية**، مجلة دراسات في سيكولوجية الانحراف، المجلد 6، العدد 2، 2021.

45- حنان بوغراف، **قراءة تحليلة لأهم النظريات السوسيولوجية المفسرة للسلوك الإجرامي والانحرافي**، حوليات جامعة قالمة للعلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد 17، العدد 01، جوان 2023.

46- دنبري لطفي، **قراءة في المقاربات السوسيولوجية المفسرة للسلوك المنحرف الإجرامي**، مجلة دراسات في علوم الإنسان والمجتمع، مجلد 02، عدد 02، جامعة جيجل، مارس 2019.

47- رزيقة عليلي، **ظاهرة انحراف وجنوح الأحداث في المجتمع الجزائري**، التقويم والتصدي، مجلة طبنة للدراسات العلمية الأكاديمية، المجلد 05، العدد 01، 2022.

48- سليم مزهود، **مفهوم ظاهرة عصابات الأحياء في الجزائر عوامل التواجد والمعالجة**، مجلة حقائق للدراسات النفسية والاجتماعية، المجلد 06، العدد 02، 2021.

49- سيد علي موسى، الطاهر سواكري، **عصابات الأحياء السكنية في المجتمع الجزائري**، مجلة آفاق العلم الاجتماع.

50- سيد علي موسى، سواكري الطاهر، **العنف والجريمة لدى الشباب في الأحياء السكنية الهامشية**، مجلة آفاق لعلم الاجتماع، المجلد 09 ،العدد01 ،2019.

51- عبد الكريم دكاني، **آليات التعاون الدولي لمكافحة الجريمة المنظمة في القانون الجزائري**، مجلة مدارات سياسية، المجلد 02، العدد 06، سبتمبر 2018.

52- فهد عجمي حمد الوردان الشمري، **دور الخدمة الاجتماعية في التعديل السلوكي بمجال الأحداث الجانحين (دراسة ميدانية مطبقة بإدارة التوعية والإرشاد بوزارة الشؤون والعمل بدولة الكويت)**، مجلة كلية التربية، جامعة الأزهر، العدد 164، الجزء الرابع، 2015.

53- فوزية هامل ، **عصابات الأحياء في ظل الأمر03 / 20** ، مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد 16 ،العدد01، جامعة لمين دباغين، سطيف، سنة2022 .

54- كمال فليح، **مواجهة ظاهرة عصابات الأحياء في القانون الجزائري**، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 8 ،العدد 3 ،جامعة الحاج لخضر، باتنة 1 ،2021 .

55- لعوبي يونس، **الانحرافات السلوكية للشباب الجامعي، الأسباب والمظاهر**، مجلة المعيار في الآداب والعلوم الانسانية والاجتماعية ، المجلد 10، العدد 01، مارس 2019.

56- محمد أرزقي نسيب، **المافيا أداة للجريمة المنظمة**، مجلة كلية أصول الدين، السراط، العدد 3، سبتمبر 2000.

57- محمد السعيد تركي ونسيغة فيصل، **سياسة الوقاية والمنع من الجريمة**، مجلة البحوث والدراسات، المجلد 15، العدد 01، 2018.

58- مرزوق محمد، خنفوسي عبد العزيز، **المراكز والمؤسسات المكلفة بتقديم الرعاية للأحداث الجانحين**، دراسة التشريع الجزائري، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 06، العدد 01، 2023.

59- مكيد نبيل، حاج الله مصطفى، **استغلال عصابة الأحياء الأحداث لترويج المخدرات في الأحياء السكنية**، مجلة البحوث والدراسات العلمية، المجلد 17، العدد 01 ، 2023.

60- ناجي محمد هلال، **الإتجاهات النظرية والمنهجية الحديثة في دراسة الانحراف الاجتماعي**، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، المجلد 17، العدد 33.

61- يزيد بوحليط، **التدابير الوقائية من عصابات الأحياء على ضوء الأمر 20-03** ، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، المجلد 07، العدد 02، 2022.

❖ الرسائل:

62- آمال فرماس ونعيمة بواري، **مفهوم عصابات الأحياء بين الاختلاف والتطابق مع مدلول جمعية الأشرار في ظل الأمر 03 / 20 المتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء ومكافحتها**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، سنة 2020-2021.

63- حليمي فاطيمة، غميري آيات الرحمن، **آليات مكافحة عصابات الأحياء في التشريع الجزائري**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر، جامعة الدكتور طاهر مولاي، سعيدة، 2021/2020.

64- الحميد دليمي، سمية حومر، **الخريطة الاجتماعية لجنوح الأحداث – دراسة ميدانية بمراكز إعادة التربية الأحداث الجانحين قسنطينة- عين مليلة- عنابة- ورقلة-** ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010/2009.

65- حنان محمد الحسيني أحمد، **تشكيلات العصابية في جرائم أمن الدولة**، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 2001 .

66- سعيدة بكاي، **جرائم عصابات الأحياء، دراسة تحليلية على ضوء الأمر03 / 20** ، مذكرة ماستر تخصص قانون.

67- عامر غنيمات، **آليات مواجهة العصابات الإجرامية في التشريع الجزائري**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر الأكاديمي، جامعة العربي التبسي، تبسة، 2021/2020.

68- عبد الرحمن محمد مفرح الشهراني، **الخصائص الاجتماعية لمرتكبي جريمة سرقة المحلات التجارية -دراسة ميدانية على السجناء المودعين في سجون مدينة الرياض-** ، بحث مقدم استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم الاجتماعية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2004.

69- فؤاد غازيث حيلال تميمي، **الجريمة المنظمة وأبعادها الاجتماعية**، جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير، جامعة بغداد، كلية الآداب، 2002.

70- موسى مفرج آل هدران الدوسري، **العوامل المؤدية إلى جرائم العنف لدى الأحداث الجانحين في دار الملاحظة الاجتماعية بمدينة الرياض**، رسالة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم الإجتماعية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2010.

71- وليد طواهرية، سامي شنيشن، **التصدي الجزائي لعصابات الأحياء في ظل الأمر 20-03**، مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر القانوني، جامعة 05 ماي 1945، قالمة، 2023/2022.

❖ المواقع الالكترونية:

72- القانون النموذجي لحماية الطفل، جامعة جونز هوبكنز، المنظمة العالمية لحقوق الطفل، https://www.icmec.org، 2013.

73- هذيل العتوم، مقال **العوامل المسببة لانحراف الأحداث**، موقع إي عربي: https://e3arabi.com

74- Code criminal canadien 1985. CH. C-46, https://laws-lois.justice.gc.ca/C-46

75- Commité de coordination des efforts de lulte au crime organisé. Rapport 2002-2003, Projet de la loi C-95 Canada. https://www.part.ca/projet-loi95/page16#.

76- La petite histoire des blousons noirs, les Bad Boys de Paris,http://www.pariszigzag.fr/secret/histoire-insolite-paris.

قائمة الملاحق

نموذج استمارة المقابلة:

الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة 20 أوت 1955. سكيكدة

كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية

قسم العلوم الإجتماعية

استمارة مقابلة لرسالة دكتوراه LMD :

عصابات الأحياء وعلاقتها بانحراف الاحداث

دراسة ميدانية ببلدية سكيكدة

إعداد الطالب:

إبراهيم بزاز

إشراف :

أ.د فتاش نورة

نرجو منكم لمساعدة في الإجابة على بنود استمارة المقابلة هذه ، وتوخى الصدق في ذلك، فالتصريحات التي تدلون بها تبقى سرية ولا تستخدم الا لغرض البحث العلمي

السنة الجامعية: 2023-2024

الخصائص الديمغرافية والانحرافية.

السنة الجامعية: 2024/2023

- السن
- المستوى الدراسي : ابتدائي ( )
- ماهي الأفعال الغير سوية التي قمت بها ؟

مخدرات ضرب سرقة تخريب

- هل تم ادانتك من قبل العدالة ؟ نعم لا
- هل سبق دخولك الى مراكز إعادة التأهيل؟ نعم لا
- ماهي مدة تواجدك مع العصابة؟

محور الفرضية الجزئية الأولى:

- الإنضمام الفعلي للعصابة ومساهمته في إعاقة النضج الاجتماعي للحدث.

العبارات	موافق جدا	موافق	عادي	غير موافق	رافض تماما
الإنضمام الفعلي للعصابة يساهم في إعاقة النضج الاجتماعي للحدث					
تقليد سلوكات أفراد العصابة يساهم في إعاقة الحدث على الإنسجام الاجتماعي					
ما تفعله العصابة يؤثر سلبا على الحدث					
لدي علاقة قوية مع زعيم العصابة					
لدي التزام بمواعيدي مع الاسرة					
اشعر بالارتباح من لقاءاتي الاجتماعية					
تفرض العصابة عقوبة صارمة على من يريد التخلي عنها					

تخشى اسرتي مواجهةلعصابة خوف عليك منها					

محور خاص بالفرضية الثانية:

توريط الأحداث في النزاعات بين الأحياء ومساهمته في كتسابهم للسلوك العنيف والعدواني.

العبارات	موافق جدا	موافق	عادي	غير موافق	رافض تماما
اشعر بالارتياح لتواجدي مع العصابة					
اشعر بالارتياح عند مسامحة الاشخاص الذين يعتدون علينا					
اعتقد ان استخدام القوة هي أفضل وسيلة للحصول على الحقوق					
اعتقد ان المسامحة لغة الضعفاء					
اعتبر ان الاشتباكات مع العصابات الاخرى حق مشروع					
اعتقد بان المبادرة بضرب الخصم أفضل من الحوار					

محور خاص بالفرضية الثالثة:

ارتباط الحدث بعصابات الاحياء و التقليل من الشعور بالاغتراب الاجتماعي لديه

العبارات	موافق جدا	موافق	عادي	غير موافق	رافض تماما
اشعر بالتمييز بيني وبين بقية أعضاء العصابة					

اعطي أهمية لاشراكي بالراي داخل العصابة					
اشعر بعد احترام اسرتي لي					
اعتقد ان التواجد مع الاسرة افضل من البقاء في الشارع					

فهرس الموضوعات

فهرس الموضــوعات

الموضوع	رقم الصفحة
✓ **المقدمة**	ص أ-د
الفصل الأول: الإطار العام للدراسة	ص 6-13
أولا: الإطار التمهيدي للدراسة	ص6
1/ أسباب اختيار الموضوع	ص6
أ/ أسباب ذاتية :	ص6
ب/ أسباب موضوعية	ص6
2/ أهمية الدراسة	ص6
3/ أهداف الدراسة	ص7
4/ صعوبات الدراسة	ص7
ثانيا: الإطار التصوري للبحث	ص8
1/ إشكالية الدراسة	ص8
2/ الفرضيات	ص10
الفرضية العامة	ص10
الفرضيات الفرعية	ص10
3/الدراسات السابقة	ص10
الدراسات الجزائرية	ص10
1- الدراسة من طرف أحمد بوكابوس في مركز إعادة التربية ببئر خادم 2 بالجزائر العاصمة سنة ، 1986)	ص10
2- الأحياء غير المخططة وانعكاساتها النفسية والاجتماعية على الشباب	ص11
الدراسات العربية	ص12

1- الأحداث الجانحون	ص12
الدراسات الأجنبية	ص13
1-عوامل الجنوح في مدينة لندن:	ص13
4. أوجه الاستفادة من الدراسات السابقة	ص13
الفصل الثاني: التأصيل المفاهيمي والنظري لمتغيرات الدراسة	ص 16-49
المبحث الأول : ماهية عصابات الأحياء	ص16
المطلب الأول : مفهوم عصابات الأحياء	ص16
التعريف اللغوي	ص16
التعريف الفقهي	ص17
التعريف القانوني	ص17
التعريف الإجرائي لعصابات الأحياء	ص19
المطلب الثاني: تمييز عصابات الأحياء عن بعض المصطلحات الأخرى.	ص19
أ. الجماعة الاجرامية	ص19
ب. الجريمة المنظمة	ص19
ج. عصابات المافيا	ص20
المطلب الثالث :النظريات المفسرة لجريمة عصابات الأحياء	ص21
أ. النظرية الوظيفية	ص21
ب. النظريات التفاعلية	ص23
ج. نظرية الثقافات الفرعية.	ص24
المطلب الرابع : نشأة عصابات الأحياء ومفهومها	ص27
❖ في أوروبا	ص27
❖ في أمريكا	ص27

❖ في الجزائر	ص28
المطلب الخامس : خصائصها والعوامل المسببة لها	ص28
أ. عدد أعضاء عصابات الأحياء.	ص28
ب. التنظيم	ص29
ج. التخطيط والاحتراف	ص29
د. المرونة والقدرة على التكيف واستخدام العنف	ص29
ه. الطابع عبر الوطني.	ص30
العوامل المسببة لعصابات الأحياء.	ص30
1. العوامل الفردية النفسية.	ص30
2. العوامل الاجتماعية:	ص31
3. العوامل الاقتصادية والسياسية	ص32
4. عامل البيئة الدينية	ص34
المطلب السادس :أركان جريمة عصابات الأحياء	ص34
أ. الركن المادي	ص34
ب. الركن المعنوي	ص35
المبحث الثاني : ماهية انحراف الأحداث	ص36
المطلب الأول : مفهوم انحراف الاحداث	ص37
تعريف الحدث	ص37
تعريف الانحراف	ص39
تعريف انحراف الأحداث.	ص40
المطلب الثاني : النظريات المفسرة لانحراف الاحداث	ص40
الانحراف البيولوجي النفسي	ص40

أ. الاتجاه البيولوجي.	ص41
ب. النظرية الاجتماعية	ص41
ج.النظرية الاقتصادية.	ص42
المطلب الثالث : تصنيفات انحراف الأحداث	ص42
أ. المنظور القانوني	ص42
ب. من المنظور السيكولوجي	ص43
المطلب الرابع : عوامل وأسباب انحراف الأحداث	ص43
العوامل الداخلية	ص43
العوامل الذاتية	ص43
العوامل الخارجية	ص44
العوامل الشخصية	ص44
الأسرة والتنشئة الاجتماعية.	ص45
جماعة الرفاق وعلاقتها بانحراف الأحداث.	ص46
خلاصة الفصل	ص49
الفصل الثالث: جريمة عصابات الأحياء وانحراف الأحداث في الجزائر	ص51-75
المبحث الأول : واقع عصابات الأحياء في الجزائر و موقف التشريع منها	ص51
المطلب الأول : السلوك الإجرامي لعصابات الاحياء في الجزائر	ص51
❖ مثال لعصابات الأحياء ولاية سطيف	ص53
المطلب الثاني : العقوبات المقررة لجرائم عصابات الأحياء وموقف القانون الجزائري منها	ص54
بالنسبة للشخص الطبيعي	ص54
❖ بالنسبة للشخص المعنوي	ص57

المطلب الثالث : آليات الوقاية من عصابات الأحياء في التشريع الجزائري	ص57
اللجنة الوطنية للوقاية من عصابات الأحياء	ص58
اللجنة الولائية للوقاية من عصابات الأحياء	ص59
❖ الحماية القانونية لضحايا عصابات الأحياء.	ص62
المبحث الثاني : انحراف الأحداث في الجزائر بين التشريع والواقع	ص65
المطلب الأول : واقع جريمة انحراف الأحداث في الجزائر وفي الشريعة الإسلامية	ص65
الفرع الأول : واقع جريمة انحراف الأحداث في الجزائر	ص65
الفرع الثاني: جريمة انحراف الأحداث في الشريعة الإسلامية	ص68
مرحلة قبل التمييز	ص68
مرحلة التمييز	ص68
مرحلة البلوغ	ص69
المطلب الثاني : التدابير الوقائية لانحراف الأحداث	ص69
أ. على مستوى الأسرة	ص70
ب. على مستوى المدرسة	ص70
ج. المؤسسات العقابية	ص70
د. المواطن	ص70
المطلب الثالث : السياسة الجزائرية الجنائية لمنع الخطورة الاجتماعية	ص72
مراكز إعادة التربية وإعادة إدماج الأحداث الجانحين.	ص72
السياسة العالمية والدولية لحماية الطفل	ص73
سياسة المنع كفرع من فروع السياسة الجنائية.	ص74
خلاصة الفصل	ص75

الفصل الرابع :الإجراءات المنهجية للدراسة	ص77-87
أولا :مجالات الدراسة	ص77
1. المجال المكاني للدراسة.	ص77
مكان الدراسة	ص77
نبذة عن مدينة سكيكدة	ص78
• مركز الشرطة لحي مرج الديب:	ص78
حي مرج الديب:	ص79
2. المجال الزمني للدراسة:	ص79
3-المجال البشري	ص80
ثانيا: منهج الدراسة	ص80
المنهج الوصفي	ص80
ثالثا: العينة المدروسة وطريقة اختيارها	ص83
رابعا: أدوات الدراسة	ص83
المقابلة	ص83
الملاحظة	ص84
الاستمارة	ص84
خامسا: أساليب التحليل الكمي والكيفي	ص86
تعريف برنامج Spss:	ص86
مقاييس التحليل المعتمدة:	ص87
الفصل الخامس :عرض و تحليل ومناقشة النتائج	ص89-
أولا: عرض وتحليل البيانات	ص89
البيانات الشخصية المتعلقة بأفراد العينة	ص89

ثانيا: مناقشة النتائج على ضوء الفرضيات المطروحة	ص95
أولا: مناقشة النتائج في ضوء الفرضية الأولى	ص97
ثانيا: مناقشة النتائج على ضوء الفرضية الثانية	ص97
ثالثا : مناقشة النتائج على ضوء الفرضية الثالثة.	ص98
ثالثا : مناقشة النتائج على ضوء التراث النظري	ص99
رابعا :مناقشة النتائج على ضوء الدراسات السابقة	ص101
خامسا : النتائج العامة والتوصيات	ص103
الخاتمة	ص106
قائمة المصادر والمراجع	ص 108
فهرس الموضوعات	ص 121

فهرس الجداول:

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	الفرق بين جماعة الرفاق التقليدية والالكترونية المعاصرة	47
02	توزيع الأحداث الجانحين سنة 2006 حسب الجنس وفئات العمر	65
03	توزيع الأحداث الجانحين سنة 2006 حسب طبيعة الجرائم المرتكبة	66
04	توزيع الأحداث حسب الفئة العمرية	89
05	توزيع الأحداث حسب المستوى الدراسي	91
06	الخصائص الانحرافية للأحداث	92
07	الفرضية الأولى: الانضمام الفعلي للجماعة يؤدي إلى إعاقة النضج الاجتماعي للحدث	96-95
08	الفرضية الثانية: توريط الأحداث في النزاعات بين الأحياء يساهم في اكتسابهم للسلوك العنيف والعدواني.	97
09	الفرضية الثالثة: الشعور بالاغتراب الاجتماعي للحدث يقوده إلى الارتباط بعصابات الأحياء	99-98

فهرس الأشكال:

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	توزيع الأحداث حسب الفئة العمرية	90
02	توزيع الأحداث حسب المستوى الدراسي	91
03	الخصائص الانحرافية للأحداث	92
04	الإدانة من طرف المحكمة والدخول إلى مراكز إعادة التأهيل	93
05	مدّة تواجد الأحداث مع العصابة	94